

الموازنة العامة بين الدستور والواقع

المناقشات في الزاكرة لعام

١٩٤٠^(١) - ١٩٤١^(٢) - ١٩٤٢^(٣) - ١٩٤٣^(٤) - ١٩٤٤

-
- (١) صدرت بمرسوم اشتراعي عدد ٣٨ L.E تاريخ ٢٨ آذار ١٩٤٠
(٢) صدرت بمرسوم اشتراعي عدد ٩٠ L.E تاريخ ٤ آذار ١٩٤١
(٣) صدرت بمرسوم اشتراعي عدد ١٨٣ N.I تاريخ ٣٠ أيار ١٩٤٢
(٤) صدرت بمرسوم اشتراعي عدد ٣٣٥ L.E تاريخ ٢٣ شباط ١٩٤٣

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الدور التشريعي الخامس - العقد العادي الاول

الجلسة السابعة

المنعقدة في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع

في ٤ أيار سنة ١٩٤٤

فهرست

- ١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة
- ٢ - الاوراق الواردة
- ٣ - مشروع قانون بفتح اعتمادات مؤقتة لتغطية نفقات الدولة خلال شهر نيسان سنة ١٩٤٤ وتقرير اللجنة عليه.
- ٤ - الشروع في درس الموازنة
- ٥ - قطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢ وتقرير اللجنة عليه.
- ٦ - تلاوة تقرير لجنة المالية على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤ ودرس موازنات: رئاسة الجمهورية، مجلس النواب، وزارة المالية بما فيها الدوائر العقارية

عقد مجلس النواب جلسته السابعة من العقد العادي الاول في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٤ ايار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حماده وعضوية كل من اميني السر السيدين: اميل حود ورفعت قزوعون. وتغيب السادة: عبد العني الخطيب جبرائيل المر، علي العبد الله، فريد الخازن، هنري فرعون. واعتذر السادة: يوسف اسطفان، احمد الحسيني، نقولا غصن، جورج عقل، اديب الفرزلي، الفرد نقاش، عبد الحميد كرامة، محمد الفضل، ابراهيم حيدر، امين السعد.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، وكميل شمعون وزير الداخلية والبرق والبريد، وسليم تقلا وزير الخارجية والأشغال العامة، وعادل عسييران وزير التموين والتجارة.

الرئيس: فتحت الجلسة لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر لتتل الاوراق الواردة

فتلا الكاتب الاوراق الواردة التالية:

- ١ - سؤال من النائب جورج عقل يتعلق بمنع دائرة مراقبة الصحف من نشر خبر مفاده انه فقد في احد مستودعات وزارة التموين ثمانية عشرة بالة قطن وهل فتح تحقيق بهذا وما كانت نتائجه.
 - ٢ - اقتراح من النائب كاظم الخليل بتعديل المادة الاولى من القرار رقم ٨٤ المختص بمخالفات الحدود.
 - ٣ - سؤال من النائب جورج عقل يتعلق بالاحتكار والغلاء وماذا فعلت الحكومة بمحاربتيهما.
 - ٤ - اقتراح من النائب نقولا غصن بشأن اجران الملح في لبنان الشمالي واستثمارها، ويطلب من الحكومة ان تساعد هؤلاء العمال وان تعطيهم الحرية التامة للعمل.
 - ٥ - سؤال من النائب وديع الاشقر يتعلق بمد انابيب بترول المملكة العربية السعودية وهل يمكن ان تمر بالاراضي اللبنانية
 - ٦ - اقتراح من الاستاذ عبد الله اليافي يتعلق بالحد من سياسة التوظيف في لبنان.
 - ٧ - كلمة للسيد الفرد نقاش عن الموازنة.
 - ٨ - عريضة من وليم شحاده ابو خليل تتعلق بتحديد عدد المحامين في لبنان ويطلب تعادل شهادة حقوق المعهد الافرنسي في القاهرة مع شهادة معهد حقوق المعهد الافرنسي في لبنان.
 - ٩ - برقية من مشغرة موقعة من خمسين شاباً يؤيدون نواب المجلس والحكومة ويطلبون ان يجندوا دفاعاً عن الوطن ويرجون الحكومة ان تضرب بيد من حديد على المجرمين خائني لبنان المستقل.
 - ١٠ - برقية من شباب انطلياس يستنكرون بها حوادث ٢٧ نيسان ويؤيدون الحكومة في كل تدبير لقطع دابر المؤتمرات ضد استقلال البلاد من اي جهة كانت
 - ١١ - برقيات متعددة من طرابلس بخصوص الحوادث الاخيرة.
- يوسف الهرابي: بين الاسئلة التي تليت توجد كلمة للاستاذ الفرد نقاش في الموازنة فارجو ان تتلى قبل الشروع بدرس الموازنة.
- رئيس الوزارة: لفت نظري سؤالان للاستاذين عقل والاشقر اطلب اعادة تلاوتهما لاني مستعد ان اجيب عليهما الآن

الرئيس: ليتل سؤال الاستاذ عقل

فتلا الكاتب السؤال التالي: ألخ... .

الرئيس: ليتل المرسوم رقم ٦٩٧ بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢ وتقرير اللجنة المالية عليه.

فتلا الكاتب المرسوم والتقرير التاليين:

مرسوم عدد ٦٩٧/ك

ان رئيس الجمهورية اللبنانية

بناء على الدستور اللبناني الصادر بتاريخ ٢٣ ايار سنة ١٩٢٦

والمعدل بموجب القوانين الدستورية الصادرة بتاريخ ١٧ تشرين الاول سنة ١٩٢٧ و٨ ايار سنة ١٩٢٩ و٩ تشرين

ثاني سنة ١٩٤٣ لا سيما المادة ٨٧ و٨ ايار سنة ١٩٢٩ و٩ تشرين منه القاضية بعرض حسابات الادارة المالية

النهائية لكل سنة على موافقة المجلس النيابي

وبناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وزير المالية

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى - يحال الى المجلس النيابي لاجل المناقشة مشروع القانون مربوط المتعلق بقطع حساب موازنة سنة

١٩٤٢

المادة الثانية - ان رئيس مجلس الوزراء وزير المالية مكلف تنفيذ هذا المرسوم الذي يبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ١٧ شباط سنة ١٩٤٤

الامضاء: بشارة خليل الخوري

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية

الامضاء: رياض الصلح

فذلكة

نصت المادة ٨٧ المعدلة من الدستور اللبناني ان حسابات الادارة المالية النهائية لكل سنة يجب ان تعرض على

المجلس ليوافق عليها قبل نشر موازنة السنة الثانية التي تلي السنة... .

فاستناداً الى هذا النص تقدم الحكومة مشروع القانون المربوط القاضي بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢

مشروع قانون

بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢ بصورة مؤقتة المادة الاولى - يقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢ بصورة مؤقتة
كما يلي :

آ - ان مجموع الرسوم والايادات المتحققة برسم التحصيل
والمؤخوذات من مال الاحتياط بما فيه البقايا المدورة عن
السنين السابقة وبعد اسقاط المبالغ المنزلة او المتلاشية
بمرور الزمن بلغ :

وبلغ مجموع التحصيلات
وبلغت البقايا التي كانت لا تزال قيد التحصيل في ختام
السنة

بناء عليه يوافق على تحول هذه البقايا لحساب سنة ١٩٤٣
ب - ولقاء مجموع التحصيلات المبين اعلاه والبالغ
فان مجموع المدفوعات بما فيه مبلغ
وهو قيمة حوالات الدفع التي اصدرت خلال السنة ولم
يتقدم اصحابها لقبضها قبل ٣١ تموز سنة ١٩٤٣ - لم يبلغ
سوى

فتكون زيادة التحصيلات على المدفوعات
بناء عليه يوافق على نقل مبلغ المبين اعلاه حساب
خصوصي تدفع منه نفقات السنين السابقة الى حين تلاشيها
بمرور الزمن

المادة الثانية - اما الفرق بين مجموع التحصيلات ومجموع المدفوعات وقد حدد بموجب المادة السابقة بمبلغ ل ل
٤٥٣٧٢٤٠,٣٧٢٢ يدرج في الحساب الخاص المسمى «مال الاحتياط» والمحدث بموجب المادة
٥٠ المعدلة من القرار رقم ٢٢٣١ تاريخ ١٦ تشرين الاول سنة ١٩٢٣

المادة الثالثة - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

تقرير لجنة المالية

على المرسوم رقم ٦٩٧ بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢

احيل الى لجنة المالية بتاريخ ١٨ شباط سنة ١٩٤٤ المرسوم ٦٩٧ الصادر في ١٧ شباط سنة ١٩٤٤ مربوطاً به مشروع القانون المتعلق بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢

ويتضمن المشروع المذكور على ان مجموع المرسوم والايادات المتحققة برسم التحصيل مع البقايا المدورة عن السنين السابقة ومع ما اخذ من مال الاحتياط في بحر السنة بعد ان اسقطت من ذلك المبالغ المنزلة او المتلاشية بمرور الزمن بلغ:

١٩,٢٦٧,٢٠٧,٨٢

١٦,٦٥٣,٢٤٠,١١

٢,٦١٣,٩٦٧,٧١

١٢,١١٥,٩٩٩,٧٤

٤,٥٣٧,٢٤٠,٣٧ حول الى مال الاحتياط .

ملاحظة : ان مبلغ ٤,٥٣٧,٢٤٠ ليرة الذي قيل انه حول الى مال الاحتياط ليس كله مال احتياط بل يجب ان يسقط منه مبلغ ١,٠٨١,١٦٣ اخذ من مال الاحتياط في بحر السنة فيكون المبلغ الذي حول الى مال الاحتياط في آخر السنة بالفعل والواقع

٤,٥٣٧,٢٤٠

١,٠٨١,١٦٣ منها ما اخذ من مال الاحتياط في بحر السنة

٣,٤٥٦,٠٧٧ اضافة الاحتياطي الحقيقية

هذا هو مشروع القانون المقدم من الحكومة .

ولكن لجنة المالية رأت من واجبها زيادة التدقيق في ارقام الموازنة وقيودها حتى يتسنى لها ان تقدم للمجلس الكريم درساً وافياً عن طرق التحصيل والتحقق والصرف وعن حركة الموازنة فيستنتج من ذلك كل من المجلس ومن الحكومة ما يجب استنتاجه من القواعد لتسيير مالية الدولة وموازنتها في المستقبل .

الباب الاول - باب الايرادات

اولاً - طريقة تقديم حساب القطع : ادجت الحكومة في حقل واحد ارقام المتحقق برسم التحصيل لسنة ١٩٤٢ مع

البقايا المدورة من سنة ١٩٤١ وما اخذ ن مال الاحتياط وحسنت منه ما انزل وما تلاشى بمرور الزمن واعطت لحاصل كل ذاك رقماً واحداً هو ١٩,٢٦٧,٢٠٧,٨٢ ليرة لبنانية على انه كان من الواجب تفصيل هذه الابواب كل لوحده فترقم البقايا المدورة لوحدها وما اخذ من مال الاحتياط لوحده وما حقق برسم التحصيل لسنة ٩٤٢ لوحده وما تلاشى بمرور الزمن لوحده حتى يتسنى للمجلس الاطلاع على ابواب الايرادات وطرق استيفائها وبدون ذلك لا يمكن للمجلس استيفاء رقبته .

ولهذا فقد ارتأت اللجنة تكليف المقرر بالاطلاع على تفصيل الحسابات في وزارة المالية فاطلع عليها وبينت من نتيجة التدقيق ان رقم ١٩,٢٦٧,٢٠٧,٨٢ المذكور آنفاً يقسم كما يلي :

البقايا المدورة عن سنة ١٩٤١ ٣,١٣١,٢٦٠,٠١

المأخوذ من مال الاحتياط في بحر ٩٤٢ ١,٠٨١,١٦٣,٠٠

المتحقق برسم التحصيل لسنة ١٩٤٢ ١٥,٣١٩,٧٧١

١٩,٥٣٣,١٩٤,٠١

٢٦٥,٩٨٦,١٩ منزل ومتلاشى

١٩,٢٦٧,٢٠٧,٨٢

ثانياً - نسبة المتحقق برسم التحصيل والمحصل الى ما قدر تحصيله لسنة ١٩٤٢

ظهر جلياً ان ما قدر تحصيله لسنة ١٩٤٢ بلغ ١٢,٥٠٤,٥٠٠ ليرة وان ما حقق للتحصيل بلغ ١٥,٣١٩,٧٧١ ليرة وان ما جرى تحصيله بالواقع بلغ ١٦,٦٥٣,٢٤٠ بما فيه ما حصل من البقايا .

فيستنتج من ذلك ان ما جرى تحقيقه لتحصيل يزيد بنسبته نحو ٢٥ بالمائة عما قدر وان ما جرى تحصيله بالفعل يزيد نحو ٣٠ بالمائة عما جرى تقديره ايضاً .

ثالثاً - البقايا

ان البقايا المدورة عن سنة ٩٤١ الى سنة ٩٤٢ بلغت كما يلي :

من ضريبة الاملاك المبنية ١,٥١,٣٦٣

من ضريبة الاراضي ٧٠٨,٠٠٧

من ضريبة التمتع ٩٢٤,٣٧٥

من ضريبة الاغنام ٤٨,٥١٥

المجموع ٣,١٣٢,٢٦٠

اسقط منها ونزل بمرور الزمن

٩١,٤٠٢,٨١ من ضريبة الاملاك المبنية

٨٤,٤٧٧,٦٤ من ضريبة الاراضي

٧٧,١٩٦,٩٦ من ضريبة التمتع

٢٦٥,٩٨٦,١٩

١٢,٩٠٨,٧٨ من ضريبة الاغنام

٢,٨٦٦,٢٧٣,٨١

٢٦٥,٩٨٦,١٩

رصيد البقايا التي دورت من سنة ٩٤٢ الى سنة ٩٤٣ بلغت كما يلي:

١,٢٦٩,٩٨٩,٧٦ من ضريبة الاملاك المبنية

٥٧١,٢٥٥,٣٦ من ضريبة الاراضي

٧٣٧,٦٧٩,٩٦ من ضريبة التمتع

٣٥,٠٢٢,٦٣ من ضريبة الأغنام

فمن ذلك تستنتج اللجنة:

(١) ان بقاء اكثر من مليون ليرة من ضريبة الاملاك المبنية رسم بقايا لقاء ثمانماية الف ليرة مقدرة برسم التحصيل ومن اصل مليوني ليرة متحققة بما فيه البقايا السابقة اي نحو مائة بالمائة ينم عن تهاون وتهاون في تحصيل هذه الضريبة يجدر بالمجلس توجيه نظر الحكومة الى تلافيه في المستقبل.

(٢) وكذلك بقاء اكثر من نصف مليون ليرة من ضريبة الاراضي برسم بقايا تجاه ٣٥٠,٠٠٠ ليرة مقدرة ونحو مليون ليرة متحققة بما فيه البقايا السابقة.

(٣) والى انه لا يجوز التساهل في بقاء اكثر من سبعمائة الف ليرة من رسوم التمتع برسم بقايا لقاء تسعمائة الف ليرة مقدرة ومليون وسبعمائة الف ليرة متحققة بما فيه البقايا السابقة.

(٤) أما ضريبة الاغنام فاللجنة تعجب كيف يجوز السكوت على بقاء اي غرش منها برسم بقايا بالنسبة لما هو معلوم من سهولة تحصيلها عند التعداد.

رابعاً - المبالغ المنزلة والمتلاشية بمرور الزمن:

بلغت قيمتها ٥٦٥٩٨٦ ليرة لبنانية وهذا ما يؤدي اليه التهاون في تحصيل المحقق سنة فسنة، وما يجدر

الانتباه اليينا في المستقبل حتى لا يؤدي عدم التحصيل الى هذه النتيجة اي ضياع نحو ربع مليون ليرة في كل سنة على الدولة بسبب التقصير في تحصيل الضرائب ممن تتوجب عليهم الضرائب.

خامساً - نظرة عامة :

مما يجدر لفت النظر اليه :

١ - زيادة المتحقق عن المقدّر في الابواب الآتية :

ضريبة الاملاك المبنية

ضريبة الاراضي

ضريبة التمتع

ضريبة رسم التبغ والتبناك

حاصلات البرق

رسوم برخص الاستيراد والتصدير والغرامات والاحكام النقدية

عائدات بنك سوريا ولبنان

٢ - نقصان المتحقق عن المقدّر في الابواب الآتية :

رسم الاحراج

حاصلات الغابات

حاصرت اصدار النقد

٣ - وان اللجنة تلفت نظر المجلس ونظر الحكومة الى ان المقدّر والمتحقق في باب المراهنات وهو ١٠٠,٠٠٠ مقدر و(١١٦,٨٨٧) متحقق رهيد وقليل جداً بالنسبة الى ما يجب تحقيقه وتحصيله من هذا المورد ولعل السبب في ذلك تهامل او سوء نية من المأمورين المكلفين بمراقبة المراهنات.

الباب الثاني - باب النفقات

اولاً ان ما يلفت النظر في هذا الباب طريقة درجت عليها حكومة ١٩٤٢ وهي عمدتها الى زيادة النفقات والصرف في ابواب كثيرة من ابواب الموازنة بطريقة اخذ السلفات ثم تداركها الامر بعد امد طويل (واغلب الاحيان بعد انتهاء السنة) باصدار مراسيم اشتراعية باعتمادات اضافية على الباب الذي انفقت فيه اكثر مما قدر له وبانزال اعتمادات من الباب الذي اخذت منه.

وهذه طريقة، اذا كان ما يفسرها في عهد الحكومات غير الدستورية التي لا يكون لديها مجلس نواب يجب الرجوع اليه قبل اتخاذ مثل هذا التدبير، فلا شيء يعذرهما في عهد الحكومات الدستورية.

ثانياً - وترغب اللجنة ايضاً في لفت نظر المجلس والحكومة الى ان حكومة سنة ١٩٤٢ بالغت في رصد اعتمادات اضافية لابواب الاتفاق الآتية وهي:

تقريباً

معاشات الموظفين ١,٧٠٠,٠٠٠

النفقات الادارية ٤٠٠,٠٠٠

نفقات التمثيل ونفقات سرية ٢٥,٠٠٠

واتفقت ما يقابل هذه الاعتمادات من باب الاشغال العامة ومن باب موظفي التموين ومن باب فرقة الغابات ومن باب وزارة الخارجية وموظفي المدارس.

ثالثاً - نظرة عامة

(١) ان الانفاق زاد عن المقدّر بصورة محسوسة في الابواب الآتية:

رئاسة مجلس الوزراء من ٢٨ الف الى ٩٣ الفاً منها ٣٥ الف ثمن سيارة.

وزارة العدلية من ٩١٨ الف ١,٠٤٧,٠٠٠

وزارة الداخلية من ٣,٥٣٥,٠٠٠ الى ٣,٧٧١,٠٠٠

وزارة الصحة والإسعاف من ١٠٣,٠٠٠ إلى ٧٠١,٠٠٠

الديون المتوجبة من ٩٠٥,٠٠٠ إلى ١,٠٧١,٠٠٠

(٢) ونقص الانفاق عن المقدّر، في:

وزارة الاشغال العامة من ٢,٦٠٨,٠٠٠ الى ١,٩٩٩,٠٠٠

الباب الثالث - في موازنة الخزينة

ان ما يجدر ذكره في باب موازنة الخزينة هو ما يلي:

(١) ان وزارة التموين مدينة للخزينة بمبلغ نحو اربعة ملايين ليرة في ختام سنة ١٩٤٢ وهو المبلغ المتداول لشراء القمح وغيره من مواد التموين.

(٢) ان البلديات مدينة لها بنحو مليون ليرة.

(٣) ان المؤسسات التعاونية مدينة لها بنصف مليون.

- (٤) وان المشاريع المائية مدينة ايضاً بمبلغ ثمانمائة الف ليرة هو تحت التسوية في المشروع الانشائي .
 (٥) وانه انفق في باب التعويض عن اضرار الحرب ما يزيد عن اربعمائة الف ليرة .
 (٦) ان الخزانة دائنة بسلفات وحسابات خاصة بما بلغ ٢,١١١,٠٠٠ ونيف مما دعي اللجنة الى التدقيق فيها فتبين لها ان هذا الحساب يكون مما يلي كما هو مرقوم بجدول خاص ملحق بهذا التقرير .

مقرر اللجنة : اميل لحد

ملحق

بتقرير قطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢

جاء في التقرير الآنف الذكر ان الخزانة دائنة بسلفات وحسابات خاصة بمبلغ يزيد عن مليوني ليرة وهذا ما لفت نظر اللجنة فعهدت الى مقررها بالاطلاع على تلك الحسابات في دفاتر المالية فتبين له ان ذلك المبلغ مكون من الابواب الآتية :

- ١ - مبالغ اعطيت منذ سنوات عديدة لبعض المأمورين لشراء حاجيات ولم يتقدم بعد اولئك المأمورون لتسديد حسابهم . امثلة على ذلك .

ليرة

استلمها السيد فؤاد البريدي قائمقام المتن منذ سنة ١٩٣٤ لتأمين مياه المنبخ	١٩٣٣
استلمها السيد الفونس ايوب منذ سنة ١٩٤٠ لمشتري جوخ للموظفين وخزائن للمتخف .	٢٩٥٠٠
استلمها السيد هنري مشعلاني لاجراء اشغال بطلب السلطة البريطانية .	٢٣٤٠٠
استلمها السيد الياس سركيس لاجراء اشغال بطلب السلطة الفرنسية .	٣٠٠٠
استلمها السيد جورج سعادة لورش الاشغال العامة .	٢٥٠٠٠
سلفة لاشغال نهر القاسمية	٣٥٠٠٠
استلمها السيد الفرد شمعون لمشتري خيوط لمدرسة الصنائع	٢٥٠٠
استلمها السيد مورييس شهاب لشراء حاجيات المتخف	٢١٠٠٠
استلمها السيد غبريال صفيير برسم دائرة الشرطة .	١٥٠٠
استلمها السيد اوليفيا لمشتري المشمعات	١٠٠٠٠
كل هذا وغيره مشابه له لم يؤد بعد عنه من استلمه حساباً .	

٢ - مبالغ انفقت ولم يكن لها اعتماد في الموازنة فأمر بصرفها على سبيل السلفة ولم تسدد بعد مثال ذلك :
ليرة

٦٠٠٠	رواتب مراقبي الادارة العامة .
١٣٠٠٠	ثمن جرخ للخواجة بشور
٨٠٠٠	اجراء حفريات للسيد دونان
١٤٦٠٠	لمدرستي الحكمة والبطيركية سلفة موقته على رواتب طلبة اهلهم غائبون في المهجر
٢٧٠٠٠	سلفة للاجئين اثر حوادث سنة ١٩٤١
	سلفة للسيد فرنك ريث ثمن شعير

٣ - مبالغ دفعت وامر بصرفها بصورة السلفة ايضاً ولم يعرف من اي باب، مثلاً :
٣٠٠٠ ليرة قبضها السيد طرابلسي

٤ - مبالغ انفقت بدون اعتماد لظروف طارئة . ولم تسدد بعد حالة انه كان من الواجب تسديدها مثلاً :
ليرة

٨٤٥٠٠	لطبوع اوراق نقدية
١٤٦٦٨	سلفة لدفع حكم صادر لمصلحة باسيل وبيطار
٧٧٨٠٠	سلفة لدفع حكم صادر لمصلحة السيد الغندور
١٠٠٠٠	سلفة لدائرة اللوازم
١٣٤٠٠٠	سلفة للتمويل دفعت للمفوضية الفرنسية .

٥ - وهناك مبالغ امر تصدقها نفقات تمثيل ونفقات سرية بعد انتهاء اعتمادها ولم تسدد بعد .

كل ما تقدم يحمل اللجنة على ان تلفت نظر الحكومة الحالية (ولو ان هذه الامور جرت قبل عهدها) الى ان تجاوز الاعتماد المخصص في الموازنة بنفقات تصرف على سبيل السلفة حتى تسدد فيما بعد والى ان اعطاء سلفات لبعض الموظفين تبقى بدمتهم دون تسديد ولا حساب سنوات طوالا كل ذلك من الامور غير المستحبة في سياسة الدولة المالية .

المقرر: اميل لحدود

رئيس الوزارة: يتبين لكم من حساب القطع ان الاهمال الذي بينته اللجنة في تقريرها سبه انه لم يكن هناك مجالس

نيابية مما ادى الى هذه الفوضى فهناك سلفات دفعت لبعض المأمورين ولم تسدد بعد ولقد اعطينا التعليمات اللازمة لوزارة المالية لتقوم بتقديم تقرير حساباتها فالاسباب اذن: ١ - عدم وجود رقابة برلمانية. ٢ - الاهمال. على اني لا اريد ان يتشرب الى الازهان ان الاشخاص المحترمين هم موضع شبهة.

اميل لحود:

يقف المجلس تجاه هذه الحالة كما فعلت اللجنة ولا يقول شيئاً بل يعجب كيف انه يجوز لمأمور ان يأخذ سلفة منذ ١٩٣٤ وآخر منذ ١٩٤٠ اي من مدة عشر سنوات واربع سنوات لينفذ امرأ معينا ثم لا يقدم حساباً بالانفاق او بعدمه. نعم لم يكن هناك مجلس لكن سترون في الميزانية ان هناك مراقبين ومفتشين فلم لم يتبهاوا للامر؟ لا شك ان الحكومة الحالية غير مسؤولة لكن اللجنة والمجلس يريان من واجبهما ان ينهيا الحكومة حتى لا يتكرر هذا الامر.

جميل تلحوق:

نحن نشكر اللجنة على تدقيقها في هذه الامور وخصوصاً ان هذه المخالفات وقعت في زمن مضى على اني احب ان لا تكون السياسة المالية الفائلة بداية للسياسة الحاضرة. فالسياسة التي مضت كانت سياسة غبن على الشعب فلا نرضى ان نبدأ سياستنا الجديدة على هذا الاساس.

الرئيس:

هناك مبالغ اخذها اشخاص معينون ولا يزالون موظفين في دوائر الحكومة فهل من مانع ان يجري معهم حساب على الاموال التي صرفت.

رئيس الوزارة: كلا!

الرئيس:

ارجو من دولة الرئيس ان يهتم بهذا الامر فاذا كان هناك سوء نية فلتتخذ الاجراءات اللازمة بحق الفاعلين.

رشيد بيضون:

نحن نؤمن مؤقتاً بما تفصل به دولة الرئيس على اننا لا نشك بان هناك بين المأمورين من اختلس بعض هذه الاموال لكننا ننتظر حتى تأتينا الحكومة ببيان عن نتيجة التحقيق. اما كون المأمور قد تأخر عن تسديد الحساب فرئيسه قد تأخر ايضاً عن طلب الحساب والتبعة تقع عليهما معاً. ولنفتراض ان الموظف هو شريك للحكومة افلا يحق لها ان تطلب منه تسديد الحساب؟ فالرجاء الى الحكومة ان تأتينا بحساب تفصيلي عن هذا المبلغ الذي اخذ من جيب الفقير المعدم.

اميل لحود:

لا يكفي ان تحاسب الحكومة هؤلاء الموظفين فقط بل لا يجوز ان يعطى اي شخص كان مبلغ ٣٠٠٠٠ او ٤٠٠٠٠ ليرة لينفقه كما يريد بل يكلف المأمور بالعمل والتدبير والاجراء ويحول اصحاب المصالح على الخزانة التي لها الحق ان تدفع وحدها.

جورج زوين:

الفت نظر المجلس الى الاموال التي الغيت بمرور الزمن فكان من الواجب على المأمورين ان يندروا المكلفين قبل مرور الزمن حتى لا يضيع هذا المبلغ على الحكومة.

الرئيس: كان الامير جميل شهاب مدير المالية السابقة يعتمد الى مطالبة المكلف قبل مرور ٥ سنوات فتجدد بهذه الطريقة المدة فلا يبقى بقايا على الاطلاق.

رئيس الوزارة: لا تزال وزارة المالية متمشية على هذه الطريقة

محمد العبود: لقد ذكر البعض من زملائي ان هناك اهمالاً واخشى ان يستمر هذا الاهمال لان احداً منهم لم يذكر الدواء وعندي ان الدواء الناجع هو ايجاد دائرة محاسبة ومن السهل ايجادها فتدخل في باب الموازنة في بند خاص.

رئيس الوزارة: ان الحكومة قد تنبعت الى هذا الامر واوجدت دائرة للمحاسبة العمومية في الموازنة الجديدة مهمتها تنظيم القيود الحسابية على اساس الدوييا ومراقبة جميع الدوائر المالية.

حميد فرنجيه: اني اوافق دولة الرئيس فيما يتعلق بالنقطة الاولى فاقول ان هناك مخالفات حاصلة وليست اختلاسات. فمثلاً: اخذ السيد الفونس ايوب سلفة قدرها ٢٩٥٠٠ ليرة لشراء اجواخ ولم يفعل هذا لانه مفصول عنا بسبب الحرب وبيننا وبينه بحر طويل. اما ما جاء من كثرة البقايا وهي مليونان ونصف من اصل اربعة او خمسة ملايين فهناك تقصير من اقسام التحصيل في بيروت وفي الملحقات على ان بيروت عملت جهداً كبيراً لتحصيل المبالغ ولكنها لم تبلغ النتيجة الحاسمة. وبمناسبة ذكر ديوان المحاسبة العمومية الجديد احب ان المح الى الوعود التي قطعتها لنا الحكومة اثناء درس الموازنة.

١ - بتغيير الانظمة الحالية للمحاسبة العامة لانها مشوشة فيمكن ان يضع الجمل بين اوراقها.
٢ - هذه الطريقة تضر بمصلحة الجمهور لانه لا يمكن لورقة او معاملة ان تدخل المالية وتخرج منها قبل بضعة اسابيع.

٣ - اطلعتنا الحكومة على مرسوم بينت فيه انها تريد ان تأخذ اخصائيين للمحاسبة فاعطيناها كل ما طلبت مع ان هذا لا يشكل ديوان للمحاسبة بمعنى: Cour de compte فارجو ان تعمد الحكومة الى ايجاد هذا الديوان الذي اعنيه وتعين له موظفين من كبار المأمورين والقضاة يكونون غير قابلين للعزل يعينون بناء على اقتراح الحكومة وموافقة المجلس.

رشيد بيضون: انا اعلم ان كل هذه الارقام هي مخالفات دستورية على ان شيئاً خاصاً لفت نظري واريد ان الفت نظر وزير المالية فهناك مبلغ قدره ٢٧٠٠٠ ليرة استلمها السيد (فرانك رايت) ثمن شعير مع العلم بان الحكومة لا تحتاج منه الا لخيول دركها وشعير خيول الدرك يؤخذ بطريقة الالتزام فكيف صرفت هذه القيمة؟ هذا ما اطلب ايضاحه.

الرئيس: لتتل المادة الاولى من قانون قطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢

فتلا الكاتب المادة الاولى التالية:

قانون

بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢ بصورة مؤقتة

المادة الاولى - يقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٢ بصورة مؤقتة كما يلي :

آ - ان مجموع الرسوم والايادات المتحققة برسم التحصيل
والمأخوذات من مال الاحتياط بما فيه البقايا المدورة عن
السنين السابقة وبعد اسقاط المبالغ المنزلة او المتلاشية
بمرور الزمن بلغ :

١٩٢٦٧٢٠٧,٨٢٢٢٠٠٠

وبلغ مجموع التحصيلات

١٦٦٥٣٢٤٠,١١٢٢٠٠٠

٢٦١٣٩١٧,٧١

وبلغت البقايا التي كانت لا تزال قيد التحصيل في ختام
السنة

بناء عليه يوافق على تحويل هذه البقايا لحساب سنة ١٩٤٣

١٦٦٥٣٢٤٠,١١٢٢٠٠٠

ب - ولقاء مجموع التحصيلات الميين اعلاه والبالغ

١٥٤٠٧,٦٦

فان مجموع المدفوعات بما فيه مبلغ

١٢١١٥٩٩٩,٧٤

وهو قيمة حوالات الدفع التي اصدرت خلال السنة ولم
يتقدم اصحابها لقبضها قبل ٣١ تموز سنة ١٩٤٣ - لم يبلغ
سوى

٤٥٣٧٢٤٠,٣٧٢٢٠٠٠

فتكون زيادة التحصيلات على المدفوعات

بناء عليه يوافق على نقل مبلغ ل ل ١٥٤٠٧,٦٦ الميين اعلاه الى حساب خصوصي تدفع منه نفقات السنين
السابقة الى حين تلاشيها بمرور الزمن .

الرئيس : من يقبل بالمادة الاولى كما تليت فليرفع يده
(اكثريه توافق).

الرئيس : قبلت المادة الاولى ، لتتل المادة الثانية

فتلا الكاتب المادة الثانية التالية :

المادة الثانية - اما الفرق بين مجموع التحصيلات ومجموع المدفوعات وقد حدد بموجب المادة السابقة بمبلغ ل ل

٣٧٢٢, ٤٥٣٧٢٤٠ يدرج في الحساب الخاص المسمى «مال الاحتياط» والمحدث بموجب المادة ٥٠ المعدلة من القرار رقم ٢٢٣١ تاريخ ١٦ تشرين الاول سنة ١٩٢٣

الرئيس: من يقبل بالمادة الثانية كما تليت فليرفع يده.

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبلت المادة الثانية، لتتل المادة الثالثة

فتلا الكاتب المادة الثالثة التالية:

المادة الثالثة - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

الرئيس: من يقبل بالمادة الثالثة كما تليت فليرفع يده

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبلت المادة الثالثة، والآن القانون باجمعه مطروح على التصويت بالمناداة بالاسماء.

فنادى الكاتب على النواب بالاسماء فصدق بالاكثرية

الرئيس: صدق القانون بالاكثرية، والآن ليتل تقرير لجنة المالية على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤.

فتلا الكاتب التقرير التالي:

تقرير لجنة المالية

على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤

باشرت لجنة المالية درس مشروع القانون المتعلق بموازنة سنة ٩٤٤ وبابي الايرادات والنفقات وعمدت الى درسها فقرة فقرة وبنداً ببنداً فتبين لها بصورة عامة الملاحظات الآتية:

نظرة عامة

١ - ان الاموال المرصودة لمعاشات الموظفين تكاد تبلغ ثلثي الموازنة وهذا الامر تعتبره اللجنة خرقاً في السياسة المالية كما انها لاحظت زيادة مطردة في عدد الموظفين سنة فسنة مما يثقل كاهل الموازنة بدون جدوى وقد طلبت اللجنة الى الحكومة وضع مشروع قانون بتحديد ملاك المأمورين في الدولة تحديداً نهائياً يستغنى بعده عن المأمورين الزائدين عن الملاك لقاء تعويض على ان لا يعين بعد ذلك موظف جديد دون ان يكون مرصوداً لوظيفته اعتماد في الموازنة فصرحت الحكومة بانها مستعدة لذلك وكان هذا التصريح من معالي وزير الداخلية وكيل وزير المالية.

- ٢ - طلبت اللجنة ايضاً الى الحكومة ان تقدم لها جدولاً بجميع الموظفين الذين عينوا منذ تاريخ ٢١ ايلول سنة ١٩٣٩ اي تاريخ تعليق الدستور حتى الان وجدولاً آخر بالترقيات التي حصلت في الفترة المذكورة وجدولاً ثالثاً باسماء الموظفين الذين عينوا بإرسال هذه الجداول بوقت قريب وعند ورود هذه الجداول ترفع الى المجلس الكريم.
- ٣ - عمدت اللجنة غالباً اثناء درسها للموازنة الى الغاء وابطال كل اعتماد رصد لوظيفة جديدة لم تلاحظ في موازنة سنة ١٩٤٣ السابقة وهي ترجو من المجلس اقرارها على هذا العمل.
- ٤ - رغبت اللجنة الى الحكومة في ان تطلعها على موازنات التموين والتعاونية واليانصيب وسائر الادارات التي لم تدمج موازاناتها التجارية في صلب الموازنة حتى يتسنى للمجلس اجراء رقابته على هذه الادارات ذات الكيان المالي المستقبل فتعهدت الحكومة باجابة هذه الرغبة بوقت قريب.
- ٥ - لحظت اللجنة ان في ملاك مأموري الدولة مؤسسات للتفتيش ومأمورين دون ان يكون هناك قانون للتفتيش ولا تعليمات مخصصة فلفتت نظر الحكومة الى ذلك والحكومة صرحت بانها ستصدر نظاماً وتعليمات وبهذا الشأن في مدة قريبة.
- ٦ - ابدت اللجنة الى الحكومة رغبتها في ان لا يؤتي بموظفين جدد للدوائر المحدثه مثل دائرة المصروفات المعقودة وغيرها بل ان يؤدي لهذه الدوائر بمأمورين من ملاك الدولة اللهم ما عدا مأمورين اختصاصيين اثنين خبيرين لدائرة المحاسبة العمومية المدرجة في الفقرة - و - من انقسم - ٥ - من البند الاول - من الفصل الاول في الباب الرابع اي وزارة المالية فتعهدت الحكومة بذلك.
- ٧ - وعدت الحكومة ايضاً بناء على طلب اللجنة بان يكون محاسبو جميع دوائر الدولة في ملاك وزارة المالية وتابعين لها وان يعطوا منها صلاحيات معينة تمكنهم من مراقبة المصروفات وضبط الحسابات بصورة موافقة لبنود الموازنة والقوانين المرعية الاجراء.
- ٨ - لفتت اللجنة نظر وزارة العدلية الى تقصير بعض حكام الصلح بصفتهم رؤساء مكاتب عقارية معاونة في انهم يؤخرون معاملات تصديق المحاضر من يوم الى يوم بتعيينهم اياماً مخصوصة في الاسبوع لسماع العقود حالة انه من الواجب تصديق العقد فور تقديم العاقدين به وكذلك في عدم استيفائهم الرسوم والمعاملات بحسب القانون.
- ٩ - لحظت اللجنة ان الحكومة ذكرت في فذلكة المشروع ان مشاريع القوانين المتعلقة بضريبة الاراضي وضريبة الاملاك المبنية قد صدقت من المجلس حالة ان المشروع الاول لم يصدق بعد وان المشروع الثاني مؤجل تطبيقه حتى اول السنة القادمة.
- ١٠ - لحظت اللجنة ان الحكومة ذكرت في الصفحة الرابعة من فذلكة المشروع ان بنك سوريا ولبنان سيدفع

للخزانة حاصلات اعادة تسعير الذهب وفقاً لاتفاق عقد معه مؤخراً فسألت الحكومة عن ماهية هذا الاتفاق وكيف انه عقد بدون علم المجلس فصرحت الحكومة بان الاتفاق الذي تعنيه انما هو اتفاق سنة ١٩٣٦ ولم يحصل غيره مطلقاً.

١١ - لفتت اللجنة نظر الحكومة الى ان تعويضات النواب لا يجوز اخضاعها لضريبة التمتع لان القانون لا يفرض الضريبة الا على المعاشات والمرتبات وطلبت اليها تدارك هذا الخلل وللمجلس الكريم ان يتخذ بهذا الشأن القرارات التي يراها مناسبة.

١٢ - اطلعت اللجنة على المصاريف المدونة في الموازنة لما دعي مصلحة الضريبة على ارباح الحرب وبيان لها ان هذه المصروفات انفقت حتى الآن بدون جدوى فالمأمورون يقبضون معاشاتهم والموظفون يستوفون تعويضاتهم بدون ان يعملوا شيئاً واخذت اللجنة على الحكومة تأخيرها في تنفيذ هذه الضريبة حتى الآن. وقررت الغاء اعتمادات هذه المصلحة للسته اشهر الثانية من السنة احتجاجاً على عدم تطبيق القانون المختص بضريبة ارباح الحرب وحثاً للحكومة على تنفيذه بالقرب العاجل حتى لا يفوت الخزنة والامة مورد هام من العدل ان تستوفياه فوراً.

١٣ - تشارك اللجنة الحكومة في ملاحظتها بان القسم الاكبر من موازنة الواردات اساسه ضرائب غير مباشرة وفي هذا ما فيه من خطر على مستقبل مالية الدولة واللجنة رغبته الى الحكومة في وضع تشريع مالي يكفل قيام الموازنة بصورة اضمن على الضرائب المباشرة.

١٤ - تلاحظ اللجنة انه غالباً ما حصل قبل هذا العهد الدستوري ان انفقت الحكومات في بعض البنود مبالغ لم ترصد لها ثم استعانت لتسوية المصروف بخلق اعتماد اضافي وسحب امواله من بند آخر وكثيراً ما كانت زيادة الانفاق لمرتبات الموظفين واحداث وظائف جديدة وما كان زيادة الانفاق لمرتبات الموظفين واحداث وظائف جديدة وما كان انقاص الاموال من باب المشاريع العامة وهذا ما ترغب اللجنة في ان يلفت المجلس الكريم نظر الحكومة الى تلافيه في المستقبل.

الخلاصة:

إن اللجنة تلفت نظر الحكومة في باب السياسة المالية الى الامور الهامة الآتية:

- ١ - وضع قانون بتحديد ملاك الموظفين بصورة نهائية والاستغناء عن الزائدين منهم.
- ٢ - عدم انفاق مبلغ في بند من البنود لم يرصد له فيه الا باتباع الاصول الدستوري.
- ٣ - عدم ترقية المأمورين درجات عديدة صفقة واحدة وعدم تفضيل بعض المأمورين على بعض في مجال الترقية.

- ٤ - وضع قانون ونظام للتفتيش وتطبيقه بصرامة.
- ٥ - ادماج محاسبي جميع الدوائر في ملاك وزارة المالية واعطاؤهم صلاحيات تمكنهم من المراقبة الفعلية.
- ٦ - تركيز موازنة الدولة بصورة مضمونة على الضرائب المباشرة.
- ٧ - التنبيه على حكام الصلح بتطبيق وظائفهم تطبيقاً موافقاً للقوانين العقارية.
- ٨ - الاسراع في تطبيق قانون ضريبة ارباح الحرب.
- ٩ - اخضاع موازنات الدوائر المالية ذات الكيان المستقل كالتأمين والتعاونية واليانصيب وغيرها الى رقابة مجلس النواب اما باقي ملاحظات اللجنة فسترد تباعاً اثناء درس موازنتي النفقات والايادات.

القسم الاول: موازنة النفقات

الباب الاول - رئاسة الجمهورية

رأت اللجنة ان تصدق على مشروع هذا الباب كما ورد من الحكومة مع لفت نظرها الى انه ليس من المستحب ان يذكر في الموازنة بند باسم نفقات سرية لرئاسة الجمهورية لان رؤساء الجمهوريات الدستورية لا يتوافق موقفهم الدستوري مع اتفاق سري بل ان مثل هذا الاتفاق مقتصر على الوزراء المسؤولين.

واللجنة ما عدا ذلك تلفت النظر الى وجوب زيادة كلمة «والسائقين» الى عنوان الفقرة الخامسة من البند الثالث من الفصل الاول من هذا الباب فتصبح العبارة هكذا «٥ - ملابس الحجاب والسائقين ٣٠٠٠».

الباب الثاني - مجلس النواب

صدقت اللجنة مشروع هذا الباب ما عدا الفقرة الخامسة من البند الثالث ملابس الحجاب والشرطة فجعلت عنوانها ملابس الحجاب فقط وانخفضتها من ٤٥٠٠ الى ٢٥٠٠ ليرة وانخفضت ايضاً اعتماداً الفقرة التاسعة نفقات متفرقة من ٨٠٠٠ الى ٣٠٠٠ ليرة فيكون الوفّر الحاصل في هذا الباب مبلغ ٧٠٠٠ ليرة، ويكون مجموع الباب الثاني (اربعمائة وثلاثين الفا وتسعمئة وسبعاً وثمانين ليرة) ٤٣٠٩٨٨

الباب الرابع - وزارة المالية

الفصل الاول - ادارة المالية

فوزت اللجنة اخفاض الاعتمادات الآتية:

البند الاول - الفقرة الرابعة، الديوان

ينزل عدد الكتبة المترنين من ٣ الى واحد.

فيكون الوفر ٨٤٠ ليرة عدا التعويضات ويصبح مجموع الفقرة ١٤٦٤٠ ويصبح جمع آخر الصفحة الاولى ٣١٧٤٠ ليرة.

البند الاول الفقرة الخامسة، مديرية المالية حرف «آ».

دائرة التفتيش: تلغى وظيفة مفتش للذكر، وتلغى ايضاً وظيفة كاتب متمرّن فيكون الوفر ٤٢٠ ليرة عدا التعويضات ويكون مجموع هذا القسم من الفقرة الخامسة ١٠٣٩٨ ليرة.

البند الاول - الفقرة الخامسة، مديرية المالية حرف «د»

قلم تحصيل بيروت - تلغى وظيفة خمسة كتبة متمرّنين فيكون الوفر ٢١٠٠ ليرة عدا التعويضات. ويصبح مجموع هذا اقسام من الفقرة الخامسة ٢١٧٨٠.

البند الاول - الفقرة الخامسة، حرف «هـ» دائرة اللوازم: تلغى وظائف خمسة كتبة متمرّنين وتلغى ايضاً المخصصات الشخصية لمأمور الهاتف ويضاف الى مرتب الكاتب مأمور الهاتف سنون ليرة فتصبح مرتباته السنوية ٧٢٠ ويكون الوفر الحاصل ٢١٠٠ ليرة ويصبح مجموع هذا القسم من الحرف «هـ» ٤٦٢٠

ويصبح المجموع بآخر الصفحة «٦» ١٤١٦٧٧ والمجموع العام ١٧٣٤١٨.

البند الاول - الفقرة السادسة، حرف «أ» يلغى كاتب متمرّن.

ويلغى اعتماد حرف «ب» (دائرة المشاريع والدروس) وكذلك حرف «ج» (دائرة المحاسبة) بجملتها ويضاف معاون رئيس قلم براتب ١٢٠٠ الى دائرة مراقبة المصروفات المعقودة فيكون الوفر ٥١٠٠ ليرة ويصبح مجموع الفقرة «٦» ٢٢

وبناء على ما تقدم يكون ما الغى عشرين وظيفة بمرتبات سنوية قدرها ٥٦٠. يتبعها تعويضات غلاء معيشة ١٧٥٤٤ وتعويض عائلي ٦٧٢٠ ومجموع الوفر ٣٤٨٢٤، ويصبح رقم التعويض العائلي ٣٦٥٦٤ وتعويض غلاء المعيشة ٢٥٦٩٠٢ ويصبح مجموع هذا البند ٤٧٢١٠٤ ليرات عرضاً عن ٥٠٦٩٢٨.

البند الثاني - موظفو المحافظات والاقضية.

رأت اللجنة ان تلغى وظائف كاتب متمرّن واحد وجابي واجد وحاجب واحد، في مالية قضاء عكار مجموع رواتبهم: ١٢١٠ ليرة وكذلك الغاء وظائف كاتب متمرّن وجابي في مالية كل من اقضية زغرتا، والبترون، والكورة، والمتن، وكسروان، وعاليه، والشوف، وصور، ومرجعيون، وبعلبك، ووظيفة حاجب في مالية جزين ورأت الغاء مبلغ الف ليرة الملاحظين السريين واخفاض اعتماد العمال الموقتين من ١٥٠٠٠ الى ١٠٠٠ ليرة، فيكون مجموع الوفر في هذا البند ١٥٤٢٠ ليرة يتبعه حسم تعويضات غلاء معيشة وتعويضات عائلية كما يلي ذكره في التصحيح الآتي:

محافظة لبنان الشمالي

١٦٤٤٠	رئاسة مالية المحافظة
٤٦٢٠	قضاء عكار
٣٤٢٠	قضاء زغرتا
٢٧٠٠	قضاء البترون
٢٩٤٠	قضاء الكورة
١٣١٠٤	تعويض عائلي
٥١٤٠٨	تعويض معيشة
٩٤٦٣٢	المجموع

محافظة جبل لبنان

١٢٠٦٠	مالية المحافظة
٤٩٢٠	قضاء المتن
٤٩٨٠	قضاء كسروان
٥١٦٠	قضاء عاليه
٤٥٦٠	قضاء الشوف
٧٤٢٦	تعويض عائلي
٥٤٧٩٢	تعويض معيشة
٩٣٨٩٨	المجموع

محافظة لبنان الجنوبي

١١٤٦٠	مالية المحافظة
٥٨٨٠	قضاء صور
٥١٠٠	قضاء مرجعيون

٣١٨٠	قضاء جزين
١٣٠٧١	تعويض عائلي
٤٣٢٣٦	تعويض معيشة
٨١٩٢٧	المجموع

محافظة البقاع

١٤٠٤٠	مالية المحافظة
٤٩٢٠	قضاء بعلبك
٢٤٠٠	قضاء الهرمل
٢٠٤٠	قضاء راشيا
٩٤٠٨	تعويض عائلي
٤٠٦٤٤	تعويض معيشة
٧٣٤٥٢	المجموع
٥٠٠	الملاحظون السريون
٢٠٠٠	جوائز للمخبرين
١٠٠٠٠	العمال الموقتون

فيكون مجموع هذا البند ٣٥٥٩٠٩ وبنداً من ٣٩٥٧٧٣ و يبلغ الوفر ٣٩٨٦٤.

البند الثالث - المستشار المالي، أبقى الاعتماد على حاله وهو بالغ ٢٨٨٥ ليرة.

البند الرابع - لوازرم ونفقات ادارية، خفضت اللجنة في هذا البند الفقرة السادسة المتعلقة بالمطبوعات واللوازرم المكتبية من ٦٥٠٠٠ الى ٥٠٠٠٠ فأصبح مجموع البند ١٢٠٤٥٠ عوضاً عن ١٣٥٤٥٩ ويكون الوافر ١٥٠٠٠ ليرة.

البنود: ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١١، ١٣ أبقيت على حالها.

البند ١٢ - (اعادة المهاجرين المعوزين الى الوطن) ألغي من هذا الباب على ان تدبجه الحكومة في باب وزارة الخارجية.

البند العاشر (نفقات تحقيق الضرائب) أنزل من ٧٥٠٠٠ الى ٣٠٠٠٠ فيكون الوفّر ٤٥٠٠٠ .
فأصبح مجموع الفصل الاول من الباب الرابع ٢١٠٩٨٠٨ عوضاً عن ٢٢٤٩٤٩٦ فيكون الوفّر في هذا
الفصل ١٣٩٦٨٨ .

الفصل الثاني - الدوائر العقارية

البند الاول: ابقى على حاله واعتماده بمبلغ ٤٧٢٨٣

البند الثاني: موظفو امانات السجل العقاري .

ارتأت الحكومة انشاء مكاتب معاونة جديدة في بعض الاقضية لاعتقادها ان حكام الصلح لا يقومون بهذه المهمة ولدى الاستيضاح والتدقيق تبين للجنة ان اكثر الاقضية اعمالاً وعقوداً عقارية يبلغ عدد العقود فيها ٥٠٠ عقداً اي بمعدل عقدين في اليوم الواحد . وهذا لا يستدعي انشاء مكتب مخصوص ورئيس مخصوص بل يتيسر تصديق العقود على حكام الصلح خصوصاً وان مشروع التنظيم القضائي رفع عدد حكام الصلح في الاقضية المذكورة من ١ - الى ٢ وتحقق للجنة ان بعض الخلل الطارئ في معاملات العقود العقارية ليس ناجماً عن وفرة الاعمال بل عن اهمال بعض حكام الصلح لذلك اكتفت اللجنة بتبليغ الحكومة ووزارة العدلية بصورة خاصة ملاحظاتها المدرجة في مقدمة هذا التقرير في الفقرة ٨ - وارتأت الغاء هذا المشروع نظراً لعدم لزومه وعدم فائدته . وعلى هذا تصبح الارقام الواجب اعتمادها في هذا البند كما يلي :

موظفو الادارة المركزية .

١٩٨٦٠	امانة سجل بيروت (يلغى سبعة رؤساء مكاتب معاونة وينزل درجة رئيس مكتب معاونين الى كاتب ويصبح الاعتماد ٦٠٠)
٦٤٣٠	امانة سجل لبنان الشمالي (يلغى اربعة رؤساء مكاتب معاونين ويصبح الاعتماد ٧٢٠)
٦٦٠٠	امانة سجل البقاع
٦٨٤٠	امانة سجل لبنان الجنوبي (يلغى وظيفة كاتب براتب ٤٨٠)
٥١٦	اجرة عاملين باليومية في بيروت وزحلة
٨٢٣٢	تعويض عائلي
٦١٤٠٤	تعويض غلاء معيشة
١٠٩٨٧٢	المجموع

١٤٠٧٩٦

عوضاً عن

٣٠٩٢٤

فيكون الوفر

البند الثالث - موظفو المحاكم العقارية ابقوا على حاله ومجموعة ٥٣٨٤٨ .

البند الرابع - لوازم ونفقات ادارية الغي منه مبلغ ٤٠٠٠ ليرة نفقات انشاء المكاتب المعاونة الجديدة فاصبح مجموع ٢٦٦٠٠ عوضاً عن ٣٠٦٠٠ .

البند الخامس والبند السادس - ابقوا على حالهما وهما متعلقان بصيانة املاك الدولة ١٥٠٠ واعمال المساحة ٤٨٣٠٠٠ .

فأصبح مجموع هذا الفصل ٧٢٢١٠٢ عوضاً عن ٧٥٧٠٢٧ فيكون الوفر في الفصل : ٧٤٩٢٤ .

الفصل الثالث - مصلحة الضريبة على ارباح الحرب

البند الاول: صدق اعتماده على نصف السنة فقط فاصبح ١٠٦٨٧ بدلاً من ٢١٣٧٥ .

البند الثاني فقرة «أ»: صدق ايضاً لنصف السنة فأصبح ٧٥٠٠ عوضاً عن ١٥٠٠٠ .

الفقرة ب - قلم المراقبة ١٨٠٠٠ الغيت برمتها .

الفقرة ج - قلم القضايا، صدق لنصف السنة واصبح ٢٨٥٠ عوضاً عن ٥٧٠٠ .

تعويض رئيس واعضاء اللجنة صدق لنصف السنة فاصبح ٣٧٥٠ عوضاً عن ٧٥٠٠ .

تعويض الوظيفة صدق عن نصف السنة فاصبح ٦٠٠ عوضاً عن ١٢٠٠ .

التعويض العائلي انزل الى نصفه فأصبح ٦٠٥

تعويض غلاء المعيشة ٢٥٨٨

البندان السادس والرابع : الغيا

البند الخامس : الغي منه الفقرتان ١ ، ٢ وانزلت الفقرات ٢ ، ٤ ، ٥ ، ٦ الى نصفها فاصبح مجموع البند

٢٥٠٠ وعلى ذلك تصبح اعتمادات هذا الفصل الثالث كما يلي :

١٠٦٨٧

البند الاول : موظفو اللجنة العليا

٧٥٠٠

البند الثاني : فقرة أ

٠٠٠٠

فقرة ب

٢٨٥٠	فقرة ج
٣٧٥٠	تعويض رئيس واعضاء اللجنة
٦٠٠	تعويض وظيفة
٦٠٥	تعويض عائلة
٢٥٨٨	تعويض غلاء معيشة
١٧٨٩٣	المجموع
ملغى	البند الثالث
ملغى	البند الرابع
٢٥٠٠	البند الخامس

واصبح مجموع هذا الفصل: ٣١٠٨٠ عوضاً عن: ٩٦٦٦٠ فيكون الوف في هذا الفصل ٦٥٥٨٠ ليرة ومجموع الباب كله ٢٨٦٢٩٩١

هذا ما انتهت اليه اعمال اللجنة حتى الثاني والعشرين من نيسان سنة ١٩٤٤ وقد باشرت درس الباب الخامس المتعلق بوزارة الداخلية وستتقدم بتقريرها عن باقي ابواب الموازنة بحال فراغها من درسها.

في ٢٢ نيسان سنة ١٩٤٤

مقرر اللجنة: اميل لحود

عبد الله اليافي: كنت طلبت الكلام عن الموازنة من الوجهة العمومية وبما ان لي ملاحظات عديدة وعدد النواب ليس تاماً فاني ارجئ كلامي للمرة الثانية.

يوسف سالم: وانا ارجئ كلامي لنفس الاسباب التي ذكرها الاستاذ اليافي.

محمد العبود: طالما ان النصاب موجود فلا مانع من الكلام. اننا نلاحظ ان هذه الموازنة هي اضخم الموازنات

وسبب ذلك كثرة الموظفين فما هو الدواء؟ الذي اراه ان هناك عدداً من الموظفين اكبر من اللازم

وهو الذي يثقل كاهل الموازنة مع العلم بأن معاشات هؤلاء الموظفين لا تكاد تكفيهم بالنسبة

اللازمة الحاضرة فانا اطلب الى الحكومة ان تفكر في قفل باب التوظيف وان تعيد النظر بالموظفين

الجدد الذي عينوا منذ سنة ١٩٤١ لانه سيأتي يوم لا يستطيع به هذا الشعب ان يقوم بالاعباء

الملقاة على عاتقه لذلك اعتقد ان تنظم مسألة الموظفين منذ الآن تنظيمًا حسنًا. فهناك موظفون

يقومون باعمال مجدية في بعض دواوين الحكومة يستحقون من اجلها الشكر على ان هناك ايضاً

موظفين لا يقومون بعمل فيجب على ما اعتقد ان ينقلوا الى المصالح المشتركة بدلاً من ان تأتي

بموظفين جدد. ومسألة أخرى لا يوجد ملاك قطعي لموظفي هذه الدولة فيوماً يبدأ بالتعيين ويوماً بالعزل الى آخر ما هنالك والصلاحيات المعطاة لهؤلاء الموظفين محصورة بيد الوزراء فالمحافظ والقائمقام والجابي لا يملكون صلاحية يستطيعون ان ينفذوا بها امراً بما يؤدي الى تشويش الاعمال حيث يقتضي على اصحاب العلاقات والاشغال ان يتكبدوا مصاريف كثيرة من اجل انجازها. فأرى ان يعطى الموظفون الصلاحيات الكافية فتخف مصارفات اصحاب العلاقات وتنجز اعمالهم بسرعة.

رفعت قزوعون: اجيب على كلام الزميل العبود: «ان هناك بعض الموظفين الذين لا يعملون شيئاً يمكن قتلهم من دائرة لدائرة أخرى» كأني به يقول هناك اهمال. فاذا كانوا لا يعملون شيئاً فنطلب اقصاءهم عن اعمالهم وابدالهم بموظفين يصلحون للعمل.

رشيد بيضون: اخذنا نسمع كثيراً من الزملاء الذين يطلبون قفل باب التوظيف كأنه سهل بالهم عن ان هناك فئة كبيرة اصابها اجحاف في عموم الدوائر. وطالما ان هذه الفئة اظهرت وتظهر تعلقها بلبنان وقد اظهرته بصورة فعالة في حوادث ٢٧ نيسان. فلا يجوز ان تُهمَل هذه الفئة واطلب من الزملاء ان يخففوا من غلوائهم. نحن نطلب قفل باب التوظيف متى حصلت الطائفة الشيعية على حقها كاملاً غير منقوص. فهناك نواب قد انتخبته الطائفة عنها وهم جديرون بأن يوصلوا هذا الحق الى اهلهم. واني اسمع من يقول ان هذه الطائفة ليس لديها اشخاص متعلمون مثقفون فانا اطمئن بالهم واقول: ان عندنا شباباً مثقفين جديرين بان يشغلوا اكبر المراكز باخلاص وامانة.

يعقوب الصراف: لفت نظري في تقرير اللجنة انها عمدت الى الغاء المكاتب العقارية المعاونة نظراً لان المعاملات لا تزيد عن ٥٠٠ معاملة في كل سنة لكل مكتب فهذا صحيح ولكن هل فكرت اللجنة ان هذه المعاملات تقتضي نقلات وسفريات فتكبد اصحابها مبالغ طائلة لذلك اقترح ابقاء هذه المكاتب وخصوصاً ان نفقاتها لا تتجاوز الـ ٥٠ ليرة واذا عمدت اللجنة الى التوفير فعليها ان تطرق غير هذا الباب.

يوسف الهرابي: في تقرير اللجنة ١٤ مادة ومقابلها ١٤ وعداً من الحكومة فنلفت نظرها الى ذلك.

الرئيس: الآن نشرع في درس مخصصات رئاسة الجمهورية:

الباب الاول - رئاسة الجمهورية، الفصل الاول - رئاسة الجمهورية.

البند الاول - مخصصات رئيس الجمهورية واعتماده ٧٣١٤٦ ليرة

من يقبل به فليرفع يده.

(الاكثرية توافق). ألخ...

الرئيس: قبل البند الثاني، البند الثالث لوازم ونفقات ادارية اعتماده ٣١٠٠٠ ليرة حذفت اللجنة منه ٢٠٠٠ ليرة ملابس الشرطة من الفقرة الخامسة و ٥٠٠٠ ليرة من الفقرة التاسعة (نفقات متفرقة).

رفعت قزوعون: بعد الحوادث التي جرت وبعد ان اظهر المجلس عطفه على الموظفين اطلب اعادة اعتماد الفي ليرة لملابس الشرطة.

اميل لحود: لم تعتمد اللجنة الى الحذف اعتباطاً بل انها رأت ان ملابسهم تعطى لهم من ميزانية الشرطة فيتناولون، اذا اعطيناهم، البستهم مرتين.

الرئيس: لا يسهو بالكم من ان شرطي المجلس يجب ان يكون لائقاً بالمجلس فهو يستقبل القريب والغريب ولا بأس ان كانت قيافته احسن من غيره. من يقبل باقتراح الاستاذ قزوعون فليرفع يده.

(الاكثريّة توافق)

الرئيس: أعيد اعتماد ملابس الشرطة في الفقرة الخامسة فأصبح هكذا: ملابس الحجاب والشرطة ٤٥٠٠ ليرة اذن اصبح اعتماد البند الثالث ٢٦٠٠٠ ليرة من يقبل به فليرفع يده.

(الاكثريّة توافق). ألخ . . .

الغي البند الثاني عشر، والآن البند الثالث عشر وقد اصبح الثاني عشر: فرش قصر رئيس الجمهورية، واعتماده ٢١٠٠٠٠ ليرة ابقتة اللجنة على حاله.

سامي الصلح: اقترح رد هذا البند والغاءه لانه يجوز في هذه الايام العصيبة وهذه الازمة الخائفة ان نتصرف بمبلغ ٢١٠٠٠٠ ليرة لاجل مفروشات قد نشترها بثمن قليل بعد الحرب.

رئيس الوزارة: ان الرئاسة الجمهورية مركزاً وقديسية يجب على كل منا ان يحترمها ويقدمها ورئيسنا الحالي يستقبل في قصره الملوك والامراء والوزراء ولقد طفت في بلاد كثيرة فرأيت رؤساء وامراء ولعمري فان رئيسنا هو اكرم من رأيت.

سامي الصلح: سويسراً هي بلد اغنى من لبنان ولا يكلفها رئيسها بقدر ما يكلفنا رئيسنا لقد زدنا على الميزانية ١٥٠٠٠ ليرة ايجار واعطينا زيادة ايضاً نفقات تمثيل اما ان نفرش قصرنا بمبلغ ٢١٠٠٠٠ ليرة فهذا امر لا يجوز مع العلم بانكم خصصتم ما يقرب من المليون ليرة لاجل اصلاح قصر بيت الدين.

رئيس الوزارة: ما هو وجه الانسجام بين قصر بيت الدين التاريخ ومفروشات قصر رئيس الجمهورية. ان سوريا قد قررت ليس ايجاد مفروشات لقصر الرئاسة فقط بل بناء قصر وانت في عهد حكمك كنت تريد ان تشتري قصرًا لرئيس جمهورية قد عين تعييناً.

فانا اطلب التصويت على هذا البند.

الرئيس: من يقبل باقتراح الاستاذ سامي الصلاح بالغاء البند الثاني عشر فليرفع يده.

أقلية (سامي الصلاح وحده)

الرئيس: سقط الاقتراح، من يقبل بالبند الثاني عشر كما ورد والاعتماد هو ٢١٠٠٠٠ ليرة فليرفع يده.

(الأكثريّة توافق).

الرئيس: قبل البند الثاني عشر. والان الفصل الثاني من الباب الرابع الدوائر العقارية، البند الاول موظفو

الادارة المركزية، ابقته اللجنة على حاله واعتماده ٤٧٢٨٣ ليرة من يقبل به فليرفع يده.

(الأكثريّة توافق)

الرئيس: قبل البند الاول. والان البند الثاني موظفو امانات السجل العقاري.

من يقبل بالبند الثاني من الفصل الثاني الباب الرابع كما عدلته اللجنة واعتماده ١١٨٥٢٤ ليرة

فليرفع يده.

جميل تلحوق: الغت اللجنة بهذا البند رؤساء المكاتب العقارية المعاينين مع اننا باشد الحاجة الى مثل هذه المكاتب

لسرعة تنفيذ الاعمال فانا اطلب إبقاءها لان حكام الصلح لا يقومون بهذا الواجب على الوجه

الاتم.

اميل لحود: لقد ذكر الاستاذ الصراف ان من دواعي وجوب انشاء مكاتب عقارية معاونة هو تقريب المسافات

بين المتعاقدين والحال ان هذا لا يقرب شيئاً لان مركز المكاتب المعاونة سيكون في مراكز حكام

الصلح اذن فهذا السبب مردود. اما قول الاستاذ تلحق ان هذه المكاتب تنجز الاعمال بسرعة

فانا ارى ان ما يطلب من رئيس المكتب المعاون يطلب من حاكم الصلح واذا علم حضرة الزميل

ان اكبر مركز لا يمكنه ان يعقد في السنة اكثر من ٥٠٠ عقد لثبت له عدم لزوم هذه المكاتب التي

يقوم مقامها حكام الصلح سيما وان الحكومة عازمة على زيادتهم الى ضعفين.

يوسف ضو: المكاتب المعاونة ضرورية اولا لان التشريع العقاري تشريع خاص ثانياً لان المكاتب ليس لها

مصاريف.

الرئيس: من يقبل بالبند الثاني من الفصل الثاني من الباب الرابع الدوائر العقارية كما عدلته اللجنة

واعتماده: ١١٨٥٢٤ ليرة فليرفع يده.

(الأكثريّة توافق)

الرئيس: قبل البند الثاني من الفصل الثاني من الباب الرابع كما عدلته اللجنة والان البند الثالث موظفو

المحاكم العقارية ابقى على حاله ومجموعة ٥٣٨٤٨ ليرة من يقبل به فليرفع يده .

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبل البند الثالث ، والآن البند الرابع : لوازم ونفقات ادارية ، الغت منه اللجنة مبلغ ٤٠٠٠ ليرة نفقات انشاء المكاتب المعاونة الجديدة فأصبح اعتماده ٢٦٦٠٠ ، من يقبل به فليرفع يده .

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبل البند الرابع ، والآن البند الخامس : صيانة املاك الدولة ابقى على حاله واعتماده ١٥٠٠ ليرة من يقبل به فليرفع يده

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبل البند الخامس ، والآن البند السادس : اعمال المساحة والتحسين العقاري واعتماده ٤٨٣٠٠٠ ليرة ابقى على حاله ، من يقبل به فليرفع يده .

(الاكثرية توافق) . الخ . . .

الرئيس: قبل البند الخامس كما عدلته اللجنة ، والآن ليتل المرسوم رقم ١٠٨١ المتعلق بفتح اعتمادات موقته لتغطية نفقات الدولة خلال شهر نيسان سنة ١٩٤٤ .

فتلا الكاتب المرسوم والمشروع التاليين الخ . . .

الرئيس: المشروع مطروح عليكم بالمناداة بالاسماء .

فنادى الكاتب على النواب بالاسماء فصدق بالاجماع

الرئيس: صدق المشروع بالاجماع ، ورفعت الجلسة في تمام الساعة السادسة والنصف

رئيس مجلس النواب

الامضاء: صبر حماده

امين السر

اميل لحود

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

احمد اسبر

الجلسة الثامنة

المنعقدة في الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع

في ٩ أيار سنة ١٩٤٤

فهرست

١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة

٢ - تلاوة الاوراق الواردة

٣ - تلاوة كتاب دولة رئيس مجلس النواب السوري

٤ - طلب مأذونية ثلاثة اشهر من السيد وديع الاشقر

٥ - كلمة للسيد عبد الله اليافي في الموازنة

٦ - بيان دولة رئيس الوزراء بشأن حوادث ٢٧ نيسان سنة ١٩٤٤

٧ - كلمة للسيد جورج عقل في الموازنة

عقد مجلس النواب جلسته الثامنة من العقد العادي الاول في الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ٩ ايار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حماده وعضوية كل من اميني السر السيدين: اميل لحود ورفعت قرعون. وتغيب السادة: امين السعد، علي العبد الله، نسيب غبريل، واعتذر السيدان احمد الاسعد ومحمد الفضل.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، وحبيب ابي شهلا نائب رئيس الوزارة ووزير العدلية والتربية الوطنية، وكميل شمعون وزير الداخلية والبرق والبريد، والامير مجيد ارسلان وزير الدفاع والصحة والاسعاف العام. والزراعة، وسليم تقلا وزير الخارجية والاشغال العامة، وعادل عسيران وزير التموين والتجارة

الرئيس: فتحت الجلسة، لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة تلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة.

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر - لتتل الاوراق الواردة على الرئاسة

فتلا الكاتب الاوراق الواردة التالية :

- ١ - برقيات من انفه وطرابلس وقرطبا ورأس بعلبك . عانوت داريا حصروت الزعروريه ، بعقلين ، يستنكرون بها المؤامرة الدنيئة على استقلال لبنان .
 - ٢ - برقية من احد عشر عاملاً من عمال شركة السمنتو يجتمعون بها على المعاملة السيئة التي تعاملهم بها إدارة الشركة ويلتمسون المداخلة لارجاعهم الى أعمالهم .
 - ٣ - كتاب من النائب وديع الاشقر يطلب به مأذونية ثلاثة اشهر بمناسبة سفره للبرازيل .
 - ٤ - عريضة من اهالي قرية الفاكهة - الهرمل - يكررون استرحامهم بتعيين معلمين لمدرستهم الرسمية .
 - ٥ - عريضة من اساتذة ومعلمين المعاهد العلمية يطلبون مساواتهم بالموظفين والنظر في امورهم ومرتباتهم .
 - ٦ - مشروع قانون بانشاء ضريبة دخل مقدم من الاستاذ يوسف سالم يقع في ٢١٦ مادة .
 - ٧ - اقتراح من النائبين وديع اشقر وجبرائيل المر بخصوص محصول الشرائق .
- اميل لحود : اطلب تلاوة البرقية المقدمة من عمال شركة شكا فتلا الكاتب البرقية . الخ . . .
- الرئيس : والآن الكلام للاستاذ عبد الله اليافي .

عبد الله اليافي : هذه هي اول ميزانية تأتي الى المجلس الكريم بعد ان اعلن استقلال لبنان وبعد ان اعترفت به الدول المتحالفة فمن الواجب اذن ان نمعن النظر في فصولها وابوابها وان ندرسها درساً علمياً فنياً حتى نستخرج منها للمستقبل النظريات الواجب تطبيقها والاصول المالية التي يجب ان تسير عليها الحكومة في سياستها المالية في المستقبل والميزانية كما لا يخفاكم تتضمن السياسة المالية للحكومة في بحر السنة وميزانيتنا كما اعترف دولة الرئيس لا تتضمن اية سياسة مالية لانها بالنسبة للظروف الحاضرة قد ارتجلت ارتجالاً ولذلك فان كلامي عنها ليس من قبيل النقد بل من قبيل بسط الآراء عليها تنال حظوة عند الحكومة فتأخذها بعين الاعتبار .

عندما نبحت ميزانية مالية يتوجب علينا ان لا تفرض ضرائب ولا رسوم ما لم ندرس الوضع الاقتصادي للبلاد . وندرس رد الفعل الذي تحدثه هذه الرسوم على اقتصادياتنا ومن واجب الحكومة اذن ان تمنع النظر بالميزان التجاري للبلاد وبميزانها الحالي او الدفع لتري من درسها فيما اذا كانت فقيرة أو غنية أو هي سائرة بطريقة الشراء ، او الافتقار لكي تتمكن بعدها من فرض ضرائب على المكلفين ومن مطالعة الميزانيات التجارية في بحر العشر سنوات الاخيرة يظهر لنا ان سوريا ولبنان واقعان تحت العجز وان هذا العجز في سنتي ٩٤٢ و ٩٤٣ يتراوح بين ٧٠ و ٨٠ مليون من الليرات اللبنانية وسبب هذا العجز التجاري ان البلاد تستهلك اكثر مما تنتج وتدفع اكثر مما تقبض . ومعنى هذا اننا اذا لم نندارك الحالة من الوجهة الاقتصادية فان البلاد تسير نحو

الافلاس. نعم ان الميزان التجاري ليس هو الكل في الكل ببيان حقيقة اقتصاديات البلاد. لان هذا الميزان اذا كان يظهر عجزاً فان هذا العجز يغطيه ما يسمونه ميزان الحساب او المدفوعات. وهذا ما حدث حتى الان فعلاً في بلادنا. ولكن موارد هذا الميزان الاخير وهي موارد غير منظورة لا يمكن الاتكال عليها كلها او بعضها بعد الان. فمصارفات الجيوش المحتلة مثلاً سوف تزول من ميزاننا الحسابي نتيجة اخلاء هذه الجيوش لبلادنا اثر اعلان الاستقلال وانتهاء الحرب وموارد الاصطياف والاشتاء والسياحة سوف تنضب اثر رد الفعل الناجم عن ازمات ما بعد الحرب. وكذلك ستتأثر تأثيراً بالغاً مواردنا من اموال المهاجرين فالواجب يقضي علينا اذن ان نتدبر الامر منذ الآن وان نوجه لبنان توجيهاً اقتصادياً وان نزيد في انتاجه لنعوض عليه ما يمكن ان يخسره من الموارد التي تذكرتها. ان لبنان يوجد في وضع سياسي يحسده عليه الكثير من البلدان الاخرى فهو غير مربوط بتعهدات سياسية ما اللهم الا تلك الالتزامات التي تفرض على الدول جميعها.

وهو يتقدم اليكم في مطلع عهده الاستقلالي بحالة مالية ممتازة فمن الواجب على الحكومة وقد نالت هذا الاستقلال السياسي ان تبذل المجهود حتى تصونه اقتصادياً ومالياً. ومن ذلك يبدو لي كما قلت ان علينا ايضاً ان نوجهه التوجيه الاقتصادي الذي يتناسب مع مقدراته وامكانيته في الامور الاقتصادية، فنأتي له بالاخصائين سواء أكانوا لبنانيين او أجانب ونطلب اليهم ان يدرسوا وضعية لبنان المستقل الذي نريد ان يكون له استقلال اقتصادي مكين كاستقلاله السياسي وان يقول لنا هؤلاء الاخصائيون هل بإمكان لبنان ان يعيش اقتصادياً اذا نحن وجهناه مثلاً توجيهاً صناعياً وهل بإمكاننا ان نحافظ على الصناعة في لبنان بدون حماية صناعياً وهل بإمكاننا ان نحافظ على الصناعة في لبنان بدون حماية جمركية غالية تضطر الجيران الى مقابلتنا بالمثل والى غلاء المعيشة عندنا فاذا كان الجواب بالاجاب فأني نوع من الصناعة يمكن ان يعيش واذا كان الجواب بالنفي فهل يمكن ان نوجه لبنان التوجيه الاقتصادي الآخر فيكون مثلاً بلداً زراعياً واي نوع من الزراعة يمكن ان يعيش بها وان يتقي شر المزاخمة من البلاد المجاورة عندما تأتي هذه الدروس قاطعة ومبينة على علم صحيح يجب ان تتضافر الجهود عندها من حكومة وشعب الى تكريس جميع مواردنا المالية للصرف على هذا التوجيه الاقتصادي الذي يوافق البلاد وللانفاق عليه. ويبدو لي ايها السادة ان لبنان يمكن ان يكون بلد سياحة واصطياف واشتاء وان يكون زراعياً مختصاً بزراعة الفاكهة التي نأمن معها المزاخمة من الخارج ومن الممكن ان تعيش في لبنان ايضاً صناعات وطنية تقلل من هذا الاستصدار العظيم من الخارج وهذا لا يتم كما قلت الا بعد درس علمي دقيق يقوم به الاخصائيون لذلك ارى ان على الحكومة بعدها وقد توضحت حالة لبنان واحتياجاته واستعداده الطبيعي ومقدرته على العيش اثر هذه الدروس ان تفاوض البلاد المجاورة

وغيرها فتساوي بين انتاجنا الوطني وانتاجها حتى لا يفاجئنا انتهاء الحرب مرة اخرى فنصطدم اما بقلّة الانتاج او كثرته او المزاحمة وما يعقب ذلك من مشاكل سياسية واقتصادية وفي رأيي انه يمكن للبنان ان يعقد اتفاقات تجارية مع الاقطار الشقيقة وغيرها من الاقطار ويمكنه ان يسيطر على سياسة الاستيراد وان يجبر فئة من البلدان على عدم قبول منتوجاتها ما لم تأخذ نصيبها من المنتوجات اللبنانية وعندها يمكننا ان نفتخر ونقول لقد ائنا للبنان الاستقلال السياسي والاقتصادي.

هذه الآراء التي بسطتها لكم ايها السادة تقودني حتماً الى انتقاد المشروع الذي اطلق عليه اسم مشروع الخمس سنوات وكرس معظم الاعتمادات فيه الى فتح الطرق او توسيعها لان الاموال التي ارسدت له كان الواجب ادخالها لما بعد الفراغ من الدروس التي تقوم بها لتوجيه لبنان التوجيه الاقتصادي الصحيح الذي تكلمت عنه وصبها جميعها على هذا التوجيه الاقتصادي الصحيح الذي تكلمت عنه وصبها جميعها على هذا التوجيه. ولان هذه الاموال في كل حال كان يجب ادخالها الى الايام السوداء التي تعقب عادة انتهاء الحروب نتيجة الازمات الاقتصادية ولبنان كغيره من بقية البلدان معرض للاصابة بهذه الازمات. واني ارى في الافق خيوط ازمة السياحة والاصطياف والاراضي الزراعية والاجور والاملاك الخ... ومن الحيف ان تواجهنا هذه الازمات وغيرها ايضاً وان لا يكون لدينا مال للتخفيف من حدتها او من اثرها. وربما تقولون ان هذه الطرق ايها السادة هي ضرورية انا افهم معكم ان تشق طرقاً لتنشيط السياحة والاصطياف واخرى لربط الاراضي الزراعية بالمناطق الصناعية او بايصالها الى الطرق العمومية ولكنني لا افهم ان تشق طرقاً لا تمت الى المصلحة العامة بشيء والمشروع الانشائي غير خال من امثال هذه الطرق.

قلت في مطلع كلامي ايها السادة انه يجب علينا عندما ندرس ضريبة او رسماً يراد فرضهما ان ندرس رد الفعل الذي يمكن ان تحدثه هذه الضرائب على الحالة الاقتصادية العمومية للبلاد. ومشروعكم صاحب الخمس سنوات لم ينظر الى هذه الناحية ولم يعرها اهتماماً ولماذا؟... نحن نشكو مما يسمونه الغلاء ونشكو من التضخم النقدي والحقيقة انه ليس ثمة تضخم بالمعنى المالي المتعارف لان التضخم يفترض أن هناك عجزاً بالميزانية أو عجزاً عن مجابهة بعض النفقات ولأجل سده تطبع اوراق مالية دون تغطية وتطرح في الاسواق والحقيقة انه يوجد وفرة بالشراء ووفرة بالنقد ولكن يوجد تضخم بالاسعار بدون ريب ومشروع الخمس سنوات لم ينظر الى رد الفعل الذي يمكن ان يحدثه تطبيقه لانكم تريدون ان تطرحوا كل سنة مبلغ (١٣) مليون ليرة على مشاريع الطرق وتطرحونها في التداول بين الناس مجدداً بينما في خزانكم فتزيدون بانزال هذا المبلغ الى السوق المقدره الشرائية لافراد فتندر البضاعة بنتيجة هذه المقدره على الشراء وتتضخم

الاسعار فيبقى الغلاء حيث هو وهكذا ندور في حلقة مفرغة لا نهاية لها. وعلى ذكر الغلاء ايها السادة لا بد لي من القول بهذه المناسبة ان الحكومة لم تعالجه حتى الآن معالجة جدية. لقد سمعنا بلجان تعين ورحلات يقوم بها اشخاص رسميون في سبيل دراسة الغلاء واسبابه وطرق علاجه ولكننا لم نرد دواء واحداً حتى الان قد اعطي او طبق بل على الضد من ذلك نرى ان الحكومة تشجع في مواضع كثيرة وعن غير قصد منها هذا الغلاء نفسه، وعندني امثلة على ذلك عديدة:

١ - شركة U.K.C.C في بيروت هذه الشركة كما فهمت من التجار الذين اتصلت بهم تحتكر الرز والسكر والشاي والجلود وغيرها فبموجب أي قانون احتكرت هذه الشركة هذه الاصناف.

رئيس الوزارة: هل تعرف تاريخ انشائها؟

عبد الله اليافي: (متابعاً) لا اعرف التاريخ. ان هذه الشركة كما قيل لي تشتري كيلو الرز بخمسة وعشرين غرشاً وتبيعه لمصلحة التموين بخمسة واربعين غرشاً الى الخمسين غرشاً وتأني مصلحة التموين وتساهم بالغلاء ايضاً فتبيعه بثمانية وسبعين غرشاً أي بزيادة ٢٠٠ ك ربحاً وكذلك ما قلته عن الارز ينطبق على السكر تشتريه الشركة بثلاثة وعشرين غرشاً من بومباية في البحر الاحمر وتبيعه للتموين بخمسين غرشاً لبنانياً والوزارة تبيعه للمستهلكين بسبعة وتسعين غرشاً اي بثلاثمائة بالمائة ومن هذه الارقام يتبين لنا ان الحكومة تساهم بالغلاء عن غير قصد طبعاً ولكن مساهمة فعلية.

رئيس الوزارة: انا اسأل حضرة الخطيب وهو عضو في اللجنة المالية ولا بد انه قد اطلع على مجموع السياسة العمومية لوزارة التموين فهناك مواد تعدل مواد اخرى فما يضاف على السكر والرز يعوض عن خسارة القمح.

عبد الله اليافي: واحتكرت هذه الشركة الجلود بالصورة نفسها ولكن يوجد اخطر من هذا فهي تحتكر ليس فقط المتوجات التي تأتي من البلاد البريطانية بل الحكومة تمنع على الناس ان يتاجروا بالمواد الغذائية التي تتاجر بها هذه الشركة. واعطيكم على ذلك المثال التالي: احد التجار تقدم الى وزارة التموين واعلمها انه مستعد لجلب كمية كبيرة من السكر من الولايات المتحدة بسعر الكيلو (٥٠) غرشاً لبنانياً تسليم بيروت خالص النفقات والمصاريف وطلب رخصة استيراد. فكان جواب وزارة التموين انها لا يمكنها ان تستجلب سكرأ بدون واسطة هذه الشركة، ولماذا؟ لان هناك احتكراً لها. فأنا اسأل الحكومة بموجب اي قانون اعطيت هذه الشركة حق الاحتكار والامتياز؟ انه لا يوجد قانون بذلك طالما لا يوجد قانون ففي ذلك مخالف دستورية صريحة وانا ارجو زميلي سعدي بك المنلا ان يضيف هذه المخالفة الى سلسلة المخالفات الدستورية التي يعني بجمعها.

نائب رئيس الوزارة: ان شركة U.K.C.C وكذلك Office Economique de guerre وجدنا قبل عهد الحكومة الحاضرة.

الرئيس:

ماذا يمنع الحكومة ان تلغي هذا الامتياز ولو اعطي لهما في سنة ١٩٤١

(تصفيق)

عبد الله اليافي: ان ما قلته عن شركة U.K.C.C أقوله يا سادة ايضاً عن Office Economique de guerre اي مصلحة الاقتصاد للحرب. فهذه تأسست في كانون الثاني سنة ١٩٤١ وأخذت تصدر المنتجات التي تشتغلها في لبنان الى الخارج فماذا عملت الحكومة في سبيل معالجة الغلاء ومخاطرة هذه الشركة لتأخذ منها نصيبها من هذه المنتجات؟ إني اطلب الى الحكومة ان يكون لها حصة في هذا المنتج الذي هو فيما اعلم من الكرتون والاحذية والتجارة والاقمشة القطنية والصوفية. ان هذه البضائع مع الاسف لا تستهلك من اللبنانيين بل تستهلك في الخارج ونحن مهمنا يا سادة ان تستهلك البضاعة التي تصنع في لبنان من السكان اللبنانيين وهل تعلم الحكومة ايضاً بمناسبة الكلام عن هذه المؤسسة انها زرعت في طرابلس مساحات واسعة من قصب السكر لصنع السكر وتصديره الى الخارج؟ وهل خابرت الحكومة وطلبت ان يكون لها حصة في منتج السكر.

رئيس الوزارة: نعم طلبت الحكومة ان تستلم هذه المؤسسة اجمعها لانها انشئت بسفلة مليوني ليرة اخذت من المصالح المشتركة فيتضح لكم اننا لم نكتف بالاعتراض على الفروع بل طلبنا الاساس وكان هذا منذ ايام.

عبد الله اليافي: انا اتكلم عن فبركة السكر التي خصص لها (٥٠٠) الف ليرة لبنانية من شركة التسليف الزراعية. رئيس الوزراء: وانا اتكلم عن الكل فعندما نطلب الاساس تتبعه الفروع. ولا يسهو بالكم عن اننا لا نستطيع ان نستورد شيئاً بدون الكوتا فارجو ان تنظروا الى هذا وذاك وتضعوا هذا امام ذاك وتحكموا بعدئذٍ.

عبد الله اليافي: لقد تكلمت عما يسمونها مصلحة الاقتصاد الحربية وبينت كيف ان البلاد لا تستفيد منها بل ترزح تحت اعبائها واريد ان اتكلم عن المؤسسة الثالثة التي تسمى الميرة. ان هذه المؤسسة تشتري كيلو القمح من الزراع ب ٣٥ غرشاً لبنانياً وتبيعه ب ٤٨ غرشاً لبنانياً اي بربح ٤٠٪. انا اعلم استناداً الى ما اتصل بي ان في اتفاقية مجلس الميرة يوجد ١١٪ للمصاريف العامة وكذلك ١٥٪ تذهب للحكومات فاذا اضفنا هذا الى ذلك يصبح لدينا ٢٦٪ واذا طرحنا ٢٦ بالمائة من اربعين في المائة يبقى لمجلس الميرة ربحاً حلالاً صافياً قدره خمسة بالمائة لكل كيلو قمح هذا مع العلم بان هذه المصارفات مبالغ بها جداً بحيث لا يوجد شركة ما تضع ١١٪ لاجل المصارفات فما هي حصة الحكومة من كل هذا وقد انشئ مجلس الميرة منذ ثلاثة سنوات واي مبلغ قبضت من هذه المؤسسة حتى الآن؟ ان هذه المؤسسات الثلاث لا تساهم في مكافحة الغلاء ثم يطلب منا الاقتصاد والتقنيين الخلقي فاذا كان هذا التقنين الخلقي غير موجود في المؤسسات فماذا نفعل

نحن؟ وماذا فعلت الحكومة في معالجة الغلاء الداخلي؟ يخطر على بالي بهذه المناسبة قضية الصابون والثياب العتيقة. كان عند وزارة التموين زيوت وعندها القطرون لأن هذه المادة تستوردها هي ولكن مع الاسف لا توجد دائرة تراقب كيف يوزع ويصرف لا الصابون ولا غيره واستوردت الوزارة ايضاً ثياباً عتيقة وهذه الثياب قد وصلت وقد وزعت الى اشخاص لا يمتون الى هذه التجارة بصلة.

وزير التموين: (مقاطعاً) الثياب العتيقة لم تصل فهذا غير صحيح ولكن الكوتا وصلت.

عبد الله اليافي: انا اعتذر اذن لوزير التموين واقول ان موقف السفنكس الذي وقفه حتى الآن يثير اشاعات تملأ الجو.

رئيس الوزارة: نرى ان الخطيب حريص على الاتيان بمعلومات تفيد الحكومة والمجلس والتموين ولقد قلت مرات عديدة ان هذه الميزانية مرتجلة واننا مستعدون لتقبل الملاحظات.

عبد الله اليافي: (متابعاً) ما قلته عن الصابون والقطرون اقله عن القطن: وهل بقيت جريدة في لبنان لم تكتب عن قضية القطن فربطة الغزل ثمنها من ٨ إلى ١٢ ليرة فلو زيد عليها مصارف ست ليرات لبنانية لبلغت ١٤ أو ١٨ ل.ل. أو ٢٠ ليرة لبنانية على ابعد تقدير. وتباع من ٦٠ الى ٧٠ ليرة فماذا عملت الحكومة؟ لا شيء فالتجار قد اثروا ثروات طائلة على ظهر المكلف اللبناني والمكلف يشخص الى المجلس بابصاره ونحن ننو الى الحكومة بدورنا ولا نرى من الحكومة شيئاً. كان من واجب الحكومة ان تحيك بنفسها هذه الخيوط ولقد تقدم لذلك متعهدون يضمنون بيع ثوب الخام بـ ٣٠ ليرة لبنانية بدلاً من ان يباع بـ ٧٠ ولكن لم يجابوا الى طلبهم لعله لم ندرسها. ان كلامي صادر عن غيرتي على الحكومة لان هناك موجة استياء في البلاد عامة ومن الواجب معالجة هذه الامور لان الغلاء قد بلغ ذروته واليكم معدله الأخير الآتي: لو أخذنا نسبة مائة سنة ١٩٣٩ تكون نسبة الغلاء قد ارتفعت في كانون اول سنة ١٩٤٣ الى ٧١٨٪ بالمفرق و ٩٠١٪ بالجملة لنفس التاريخ. فهل هذا الغلاء يمكن للبنانيين تحمله؟ يتساءل الناس عن العلاج ايها السادة وقبل الجواب على هذا السؤال ارى من المستحسن الفات النظر الى ان القواعد الاساسية الاقتصادية في بلادنا تتركز على امور ثلاث الذهب والحبوب والمواد القطنية ولكل منها التأثير على الآخر ولاجل معالجة الموضوع عمومياً يترتب معالجة كل من هذه العوامل على حدة ففيما يتعلق بالحبوب بينت ان مجلس الميرة لا يساهم بالنظر الى ارباحه ولمصارفاته الطائلة في تخفيف موجة الغلاء فمن الواجب عليه ان يخفض هذه الارباح وهذه المصارفات وان يخفض اسعار المشتري تبعاً لذلك اما الذهب فأقول صراحة ان اللبنانيين والسوريين لم يدخل بعد في عقليتهم هذا التنظيم الذي استحدثه الفن الاوروبي وأعني به النقد الورقي بل يميلون الى ادخار الذهب

والاستئناس بوجوده وخصوصاً بعد ان شاع على السنة الناس ان كمية النقد المالية غير مغطاة. والتغطية تكون عرقاً بالذهب لمعدل معلوم ويمكن ان تكون ايضاً بالباقي سندات تجارية لثلاثة اشهر شريطة ان تكون هذه السندات سهلة التداول وغير مشروطة. فاذا اخذنا ميزانية البنك السوري نرى انه يوجد نقد متداول بقيمة ٢٧٢ مليون و(٥٠٠) الف بتاريخ ٣١ كانون اول سنة ١٩٤٣ ونرى ايضاً ان التغطية مؤمنة مائة بالمائة واكثر بليرات استرلينية فهل هذا الحقيقة ام لا؟. يشاع ونحن نسرد ما يشاع في الخارج ان هذا البنشو غير صحيح وان هذه التغطية هي غير مؤمنة تماماً وان المراقبين اللبنانيين يأتون عملهم بالشكل فقط وليس بالحقيقة والذي لفت نظري ان في تغطية الكمبيو الاسترليني يدخل الفرنك نفسه ولكن بعد اتفاقية شباط سنة ١٩٤٤ انفصل الفرنك عن الكتلة الاسترلينية فنحن نتساءل هل كميات النقد المتداول لا تزال مغطاة بالكمبيو الاسترليني ام بالليرات الاسترلينية؟ ويخطر على البال من جهة اخرى امر له اهميته فبحسب اتفاقية البنك سنة ١٩٣٧ يتوجب على البنك ان يعطي تفصيلات عن قيمة التغطية.

وعليه يجب ان يبين لنا في اي بنك التغطية الاسترلينية هي موجودة حالياً. ثم حسب اتفاقيات البنك من المتوجب عليه ان ينشر في الشهر مرتين نشرات بقيمة التغطية ومنذ كانون الثاني سنة ١٩٤٤ لم ينشر سوى نشرة واحدة فيما اعلم وقد مضى عليه اشهر ولم ينشر سواها وانا من الذين يقولون بصدد البحث في النقد ان التوجيه المالي الذي يجب ان يوجه نحوه لبنان في المستقبل هو استقلال النقد اللبناني بالاتفاق مع سوريا عن اي نقد آخر اجنبي. وان ينشأ بنك مركزي للاصدار فانا اترشح عن هذا الرأي وان خالفتني به الحكومة لانني اعتقد ان البلاد التي يخضع نقدها لدولة أجنبية هي مضطرة لان تخضع سياستها العمومية مباشرة او غير مباشرة للدولة صاحبة هذا النقد.

لقد طالعت ايها السادة البنشو الذي اصدره البنك وطالعت ما يسمونه actif و passif اي الديون المتوجبة على البنك، وقد لفت نظري ان هذا البنك قد اشترى بقيمة اربعة ملايين واربعمائة وخمسة عشر الفاً وستماية وعشرين ليرة سندات على الخزينة البريطانية وقد نشر هذا البنشو في نهاية كانون الاول سنة ١٩٤١ ومن الغريب ان انه في نشرة اخرى صدرت في كانون سنة ١٩٤٤ وبأحدى الصحف الفرنسية ان نفس البنك قد ذكر ان لديه بقيمة اربعة واربعين مليوناً ومائة وستة وخمسين الفاً ومايتي وخمسين ليرة لبنانية سندات بريطانية وهذا امر يوجب الدهشة لانه لا يمكن ان ينطبق على حقيقة الحال والواقع وأحدى النشترتين يجب ان تكون صادقة والثانية كاذبة فايهما الصحيح من هاتين النشترتين؟ الذي نشر في الجرائد ام الذي وزع على الناس؟ لهذا ارى من الواجب على الحكومة ان تعين مراقباً لا يأتي وظيفته بالشكل بل يجري التحريات الصحيحة اللازمة لجلاء هذه الامور.

رئيس الوزارة: للحكومة مراقب واسمه اشرف بك الاحدب .

عبد الله اليافي : المراقبة التي اطلبها شيء والتي يجريها موظفو دوائر المالية شيء آخر لقد بحثت ايها السادة قضية الحبوب والمحنت الى قضية الذهب الماحاً واما المواد القطنية فقد بينت للحكومة ما يجب عمله بشأنها وسأبين رأيي بشأنها بالنسبة الى الخارج والان اسمحوا لي ان اعالج قضية التضخم النقدي بكلمة مختصرة وطريقة مداواته . لقد سبق لي ان بينت في حديث لاحدى الصحف وذاك منذ اشهر ان سياسة القروض الداخلية المالية هي سياسة بنظري من شأنها ان تمتص الفائض من النقد فتدخره الحكومة في خزانتها حين الحاجة القصوى اليه وانا لا ازال على هذا الرأي ولكن قولي باجراء القرض الداخلي مشروط بمراقبة اصدار العملة الورقية ومشروط ايضاً بالحوالة التي ادت الى وفرة هذا النقد من وجود الجيوش الاجنبية والاحتلال فانا اعتقد ان سياسة القروض يمكن ان تأتي مع هذه الشروط ببعض الفائدة المرجوة منها ولكنها لا تكفي لوحدها فنحن نشكو بعد مضي خمس سنوات من الحرب فدورة البضاعة التي سببها في الدرجة الاولى وجود جيوش الحلفاء في بلادنا فمن الحق ان تطالب الحكومة الحلفاء بأن يأتوا ببضاعة اكثر مما فعلوا حتى الآن وهذه هي الناحية الخارجية التي اشترت اليها منذ لحظة عندما تكلمت عن المواد القطنية . اني اعلم ان الحلفاء قد ابدوا اعتراضات بهذا الشأن لانهم لا يرضون ان تسخر بواخرهم لفئة من التجار المحتكرين وهذا معقول جداً ولكنني اقول للحكومة ان عليها ان تطالب بتوسيع حصة لبنان من البضائع المستوردة على ان تحمل هي نفسها مسؤولية توزيع هذه البضاعة على المستهلكين فلا تعطى للتجار لكي يحتكروها او يربحوا منها مبالغ طائلة . ان على الحكومة ان تبرهن للحلفاء ان ثروتنا قد نقصت من استهلاك الجيوش لمواردنا الغذائية واني اعتقد انهم لا يردون لنا طلباً سيما اذا كان هذا الطلب عادلاً . اذا اضعنا الى هذه العوامل كلها ايها السادة من استيراد وقرض ومراقبة اسعار واقتصاد بالنفقات وادخار عاملاً آخر وهو تنظيم نظامنا المالي بصورة عادلة فانشأنا ضريبة على الدخل مثلاً امكننا ان نعالج الحالة الاقتصادية وان نخفف من حدة الغلاء الذي نحن نتخبط فيه . هذه هي كلمتي من وجهة عامة اما من وجهة خاصة تتعلق بالميزانية نفسها فاني اريد ان الفت نظر الحكومة الى ضرورة التوطئة لميزانيتها بفذلكة ان فذلكتها هي عبارة عن فهرست للمواد اما الفذلكة التي اعينها فهي التي تبسط لنا الحالة الاقتصادية والمالية للبلاد بسطاً وافياً يتضمن مثلاً ميازين التجارة الخارجية وميازين الحساب والمدفوعات وقيمة النقد المتداول وعدد العاطلين والعاملين وقيمة الاحتياط وكلمة عن النشاط الزراعي والصناعي وعن الصحة والمعارف الخ . . . واني الفت نظر الحكومة ايضاً الى كثرة الضرائب غير المباشرة بالنسبة للمباشرة والى كثرة الموظفين ولقد احصى زميلي الاستاذ لحد فوجد ان عشرين مليون ليرة تذهب رواتب للموظفين من اصل اربعة وثلاثين مليون ليرة فانا لا اعلم لاي سبب يتحمل المكلف هذه الكثرة

من الموظفين والذي لفت نظري ايضاً في الميزانية ان ليس فيها سياسة انفاق للانتاج فمثلاً ميزانية الزراعة هذه الميزانية قد بلغت سبعمائة وثمانية وسبعين الف ليرة لبناني فيها ١٧٤ موظفاً مجموع رواتبهم ٣٤٨٩٣٣ ليرة اي ما يقارب النصف بينهم ١٣ مأموراً فنياً فقط يضاف الى هذا رواتب العمال التي بلغت ٦٤٥٠٠ ليرة فيكون المجموع تقريباً ٤١٣٤٣٣ ليرة تقريباً تصرف للموظفين واذا علمنا ان نسبة ميزانية الزراعة من مجموع الميزانية العامة تشكل ٢/٣٠٪ لكنت النسبة المئوية المنتجة في وزارة الزراعة ٠,٩٩٪ مع انه من الواجب ان تكون ميزانية الزراعة عشرة ملايين ليرة. وقد اخبرني احد الزملاء ان آفة فتكت في العام الماضي بالبطاطا واهلكت ما يقارب قيمته ١٢ مليون من الليرات اللبنانية فهل تدرون ما هي المخصصات لمكافحة الحشرات في ميزانية الزراعة؟ هي ٥٠٠٠ ليرة لبنانية فقط. لذلك اطلب من الحكومة ان تنتبه لهذه الناحية يوجد في فلسطين مختبرات زراعية فانا اطلب ان ينشأ على غرارها مكتب للتجارب العلمية الزراعية وان يصرف عليه مهما يصرف لانه يعوض بدون شك.

وبهذه المناسبة اطلب الى الحكومة اخيراً ان تنشر بالشهر مرة او كل ثلاثة اشهر مرة وبالاتفاق مع سوريا نشرة اقتصادية ليطلع عليها الناس ويعلمون الاتجاهات الجديدة لاحوال البلاد على غرار ما كانت تفعله سابقاً المفوضية العليا. هذه هي ملاحظاتي ابديتها لكم ايها السادة وللحكومة وانا لا اتوخى منها الا امراً واحداً هو الوصول الى امر يرتاح اليه جميع اللبنانيين وانا ابعد ما اكون فكرة عن اعطاء دروس الى رجال عرفوا بالخبرة والقدرة ان الحكومة قامت في الحقل السياسي الخارجي بخدمات جلى وعسى ان تعقبها بخدمات اخرى في الحقل الاقتصادي فتكون قد قدمت للبنان خيراً كثيراً.

(تصفيق)

رئيس الوزراء: يمكنني وانا رئيس الحكومة ان اوقع بخاتمي على كثير مما ورد في اقوال حضرة الزميل المحترم ولا اريد من وراء توقيع خاتمي ان يفهم اني احب انتقاد الامور السابقة فانا اوافق كل الموافقة على انه ليس لهذه البلاد سياسة اقتصادية معينة والكلام الذي تلطفت به وقلت انه ليس نقداً بل هو رأي على الحكومة ان تأخذ به نعم يجب على الحكومة ان تأخذ به لانه من الاوليات التي لا يختلف بها اثنان. اما الجزء الثاني من كلامك قضية المؤسسات المالية فلقد اتت الحكومة ووجدتها قائمة في وجهها وانا لا اعترض على الحكومات التي اقترتها لان هناك التزامات حرية اقتصادية فمن السهل ان يقال يرفع U.K.C.C ولكن ذلك متعلق بضرورات وظروف لها اهميتها ويجب ان ننظر حين نعالج احد هذه المواضيع الى جميع نواحيه ليصح الحكم فيه اما مجلس الميرة فمن المسلم به عند اهل الخبرة انه لولاه لكان كيلو القمح ب ٢٥٠ غرشاً ويأتون على ذلك بامثلة وحجج ونحن على هذا الرأي فأرجو ان يكون نظرنا من هذه الامور اصح واما فيما يتعلق بالضرائب فانا معك لانه لا يمكننا ان نبني سياسة مالية على الضرائب غير المباشرة ولا يمكن بصورة من الصور ان

ترتجل الضرائب مع العلم باننا ارتجلنا الميزانية ولهذا سنتقدم غداً وغداً بقانون ضريبة الدخل الذي ستدرسونه وتقرونه وسيكون كأساس للتنظيم المالي المقبل وكنواة لضرائب مباشرة. اما عن الاحتياط فاجيبك بان هناك نظريتين مهمتين الاولى تقول بصرف الاحتياط والثانية تقول باستبقائه ونحن كما تعلم وفقنا بين النظريتين فصرنا واستبقينا وهذا هو المعقول. ومن حيث الغلاء فلقد قلت ان هناك موجة استياء فانا معك وانا في مقدمة المستاءين ولكن لا يجوز ان يقال ان الحكومة لم تعمل ولكن البلاد ارتبط بعضها ببعض فاصبحت وحدة لا انفصام لها ولبنان ليس اكثر غلاء من العراق والكويت وهذا زميلك الاستاذ سالم اراد ان يشتري شيئاً من الكويت فلم يستطع بسبب الغلاء.

عبد الله اليافي: لقد جاء لبنان في الدرجة الثانية من حيث الغلاء نائب رئيس الوزراء - ان العراق وايران أغلى ولقد كانت مصر اقل منا غلاء ولكنها اصبحت تقريباً في مستوى لبنان بسبب فقدان البضاعة.

رئيس الوزراء: لا أريد ان يستنتج من كلامي ان الاسعار في لبنان غير غالية ولا اريد ان استنتج ايضاً ان تنقاس عن العمل في محاربة الغلاء فانا على استعداد اسماع كل رأي بهذا الموضوع على انكم تشترون نتائج عملنا في وقت قريب. واعدود الى الميزانية فأقول انها قائمة على اساس ميزانية العام الماضي لاننا لم نتمكن من وضع ميزانية جديدة وهناك اسس انا اعلم انها خاطئة ولكنني اعترف انه لا يمكننا ولا يمكن لاية حكومة في الحرب ان تعالجها المعالجة التي كان يجب ان تعالج بها. نعم ان اكثرية ارقام الموازنة تذهب الى المأمورين فهل تريدون ان ننزل عدد المأمورين وهل تقرون هذا؟ ولقد تفضلتم في اللجنة المالية برأي وقبلنا به وهو ان نوقف التوظيف وان نبقي عدد الموظفين كما هو. واخيراً اشكر الاستاذ اليافي لما جاء في كلامه.

اديب الفرزلي: نحن نشكر لليافي حسن اطلاعه على الامور وما جاء في كلامه يدل على ان بيانه ينطوي على قسمين: الاول هو من خبرة الخبراء اي رجال العلم والاقتصاديين، والثاني: اجتهاده الشخصي. ففي قسم اصحاب الهدف وفي قسم آخر رمى الى انتقاد يخرج الوضع من جهة معينة معلومة. فما جاء في كلامه عن ذكر U.K.C.C او مجلس الميرة يدل على انه يرمي من وراء انتقاده اللاذع الى اصابة هذه المؤسسات اما من الناحية الاخرى من حيث انه ادلى بمعلومات او انتقادات فانا ارى انها نظريات صائبة يحق للحكومة ان تأخذها بعين الاعتبار. وهناك امر يخصنا شخصياً عندما اتى على الآفة الزراعية اذ نحن نرجو من الحكومة ان تعين في كل منطقة زراعية موظفاً يشرف على الاعمال ويساعد المزارع ويبين له اسباب الوقاية للمزروعات. ولكن مع الاسف اغلب موظفي وزارة الزراعة ويمكنني ان اقول ثمانين بالمئة منهم موجودون في بيروت لا هم لهم الا ان يقبضوا فليخرجوا اذن الى المناطق الزراعية، الى احراج الهرمل وسهول البقاع وبالحلaxe نحن نقول ان الاستاذ اليافي القى بياناً والحكومة اجابت عليه.

يوسف سالم: الحكومة قد حكمت على نفسها وقالت انها ارتجلت الموازنة ارتجالاً ولكن اسمحوا لي ان ابين للزميل اليافي اننا نحن متعلقون اقتصادياً بهذه الشركة U.K.C.C لاننا لا نستطيع ان نجلب شيئاً من الخارج بدون مساعدة الحلفاء وهذه الشركة تمت بصلة الى الحلفاء فعلياً ان نقبل بها. اما قضية النقد فلا اريد ان اتمادى في هذا الموضوع حتى لا اضعف الثقة بالنقد المالي ولكن اطلب من الحكومة ان تطلع المجلس على مسألة النقد وعلاقتنا مع البنك السوري وان تقدم الينا نسخة عن الاتفاقات التي عقدت مؤخراً عليها تميّط اللثام عن كثير من المسائل. ولقد قدمت مشروع قانون على ضريبة الدخل يسوؤني ان تمر هذه البادرة بدون ان يذكرها المجلس او الحكومة فارجو ان يحال الى الرئاسة ومنها الى اللجنة المالية.

الرئيس: لقد ذكر الكاتب في تلاوة الاوراق الواردة مشروعكم

يوسف سالم: انا قلت ان هذا الامر لم يلفت نظر رئيس المجلس ولا الحكومة.

رئيس الوزارة: لو كنت حاضراً عند تلاوة الاوراق الواردة لكنت شكرت حضرة الزميل.

الرئيس: لكل نائب حق اقتراح قانون او مشروع والاستاذ سالم قام بواجبه ولا ارى وجوب الشكر لمن يقوم بواجبه. وغداً عندما نطالع مشروعكم نشكركم عليه اذا كان حسناً والا فلا.

كمال جنبلاط: هناك بعض ضرائب من شأنها ان تخفف من كثرة الاوراق النقدية فضريبة ارباح الحرب مثلاً التي تجري عليها تسوية بين الحكومة والتجار هذه الضريبة تأخذ من السوق ٥٠ مليون ليرة فنخفف من مقدرة الشراء وهناك ضريبة اخرى ضريبة المنقولات وهي تنطبق في بعض البلاد الحديثة كأميركا وغيرها وعلى الحكومة ان توحد ضريبة الاراضي وان تسعف الملاكين الصغار فتحميهم من دفع هذه الضريبة ويتحمل الملاكون الكبار دفعها.

يعقوب الصراف: لقد اشبعت هذه الموازنة درساً وعزمت الحكومة على اتخاذ الاجراءات وجاء في كلام الاستاذ اليافي ما يتعلق بالحلفاء وما يتعلق بالحكومة اللبنانية وكنت بصورة خاصة تقدمت الى وزير التموين وطلبت اليه ان يساوي بين جميع المناطق اللبنانية بمنطقة بيروت وقد تبين لي من كلام الاستاذ اليافي ان ارباح السكر والرز تصرف كلها في بيروت فانا كنائب اتكلم باسم الشمال والجنوب والبقاع ايضاً اطلب ان تساوى بيروت مع جميع المناطق فلا يباع فيها كيلو الدقيق ب ٣٦ غرشاً بينما يباع كيلو الشعير والقمح في بقية المناطق ب ٤٢ غرشاً. فمن حقنا ان نأكل الرغيف معاً كما اننا ندفع الضرائب معاً.

سعدى المنلا: وعدني معالي وزير التموين ان يساوي بين بيروت والملحقات وانا اذكر معاليه بان يفي بوعده.

رئيس الوزارة: كان كيلو القمح يباع في عهد حكومة سابقة خارج بيروت ب ٥٠ غرشاً فتمكنا من انزاله الى ٤١ غرشاً يعني اننا انزلناه ٩ غروش فاصبح الفرق بينه وبين بيروت ٤ غروش بدلاً من ان يكون ١٣

غرشاً الفرق اصبح ٤ غروش ولو اطلعتم لعلمتم كم كلفنا هذا الامر من خسارة ونحن معكم نريد ان يكون السعر واحداً لان هذا حق ولكن انتظروا قليلاً.

خليل ابو جوده: ليست الزيادة هي المهمة بل القضية قضية حق ومساواة فاذا كان السبب في الزيادة هو دفع اجرة النقل فهذا امر معقول واذا لم يكن من سبب فهذا اجحاف.

الرئيس: رفعت الجلسة عشرة دقائق.

الرئيس: استأنفت الجلسة الكلمة لدولة رئيس الوزراء.

رئيس الوزارة: اشكر حضرة الزميل على سؤاله لانه اتاح لي فرصة كنت ارغبها لاعطي بياناً موجزاً عن التحقيقات الجارية بحوادث ٢٧ نيسان المؤسفة وعما يرافقها من تأولات وتكهّنات. ان هذا التحقيق يسير بملء النزاهة ولا يتأثر بأي اشاعة تشاع عن جهل او عرض فخلاًفاً لما يرويّه البعض عن كثرة عدد الموقوفين فان هذا العدد لم يتجاوز حتى الساعة التسعة عشر شخصاً كما ان المعاملة التي يعامل بها الموقوفون والشهود هي معاملة سليمة من كل ضغط او تأثير. وانني انتهز هذه الفرصة لاحذر الجميع من الاشاعات الكاذبة او التسرع بالحكم على اي كان بالاشتراك في هذه الحوادث فالتحقيقات العدلية والتحقيقات العسكرية وهذه تتناول الناحية العسكرية فقط كما يدل عليها اسمها ستجلبو كل مسؤولية.

ويسرني ان اعلن بهذه المناسبة ان حضرة الجنرال بنيه اكد أخيراً ايضاً بصفته الشخصية وبصفته ممثلاً للجنة التحرير الافرنسية انه يكمل السياسة الرشيدة التي وضع اساسها حضرة الجنرال كاترو من احترام استقلال لبنان وعدم التدخل بشؤونه والمحافظة على الحياد والنزاهة التأمين في علاقاته مع اللبنانيين، وانني ارى من الانصاف ان نردد اليوم ايضاً ان الجنرال بنيه ما انقطع منذ مجيئه حتى الآن عن اظهار نيته الحسنة في تنفيذ التعهدات التي صدرت عن الجانب الافرنسي.

ونحن بدورنا اعلنا رغبتنا بان تكون العلاقات حسنة مع الجانب الافرنسي وان يبقى الجو صافياً والطريق معبداً لاستكمال عوامل استقلال لبنان.

ولا اظن الا ان مجلسكم الكريم يوافق الحكومة على هذه الخطة التي رسمتها لنفسها والتي تعبر عن امانيتكم واماني الشعب اللبناني الممثل بحضراتكم احسن تمثيل.

واننا نسأل الله ان يسدد خطانا جميعاً الى ما فيه لبنان وعزته وكرامته وصيانة استقلاله ذلك الاستقلال الذي نضحي بكل غال في سبيله.

(تصفيق)

وانني بهذه المناسبة ازف بشرى اليكم ايها السادة وهي انني تلقيت برقية من شان كاي شك

يعلمني فيها انه يعترف بحكومة لبنان دولة مستقلة وهو مستعد ان يرسل لنا ممثلاً قريباً. فالصين الدولة المجاهدة التي حاربت وتحارب في سبيل استقلالها ارادت ان تعترف باستقلالنا وقد وصل اسم لبنان كبيراً عالياً حتى الصين. ونحن نحیی هذه العاطفة النبيلة من الدولة العظيمة التي تناضل في سبيل الحرية والاستقلال والتي سيكون لها الكلمة المسموعة في تنظيم العالم بعد الحرب في مؤتمر الصلح.

خليل ابو جوده: لم اشك لحظة في التحقيق الذي يقوم به المحققون ولم يخامرني ادنى ريب في انشاء المجلس العدي او ان الحكومة تريد ان تشفى او تنتقم من اخصامها فاجلها عن كل هذا بل قصدت ان يحفظ استقلال لبنان من الخونة المارقين. وهذه المناسبة اظهر فرحي لحسن العلاقة بيننا وبين الجانب الفرنسي وان تكون هذه الصلة وثيقة دائمة من الجانبين اللبناني والفرنسي الانكليزي في تحقيقها شرط ان لا يتناول الكرامة اللبنانية بل ينحصر في الوجهة العسكرية.

الرئيس: الكلمة للاستاذ جورج عقل.

جورج عقل: لهذه الميزانية المطروحة على مجلسكم الموقر اهميتها من ناحيتين: الاولى - هي أنها اول ميزانية تعرض على المجلس النيابي بعد عودة الحياة النيابية. والثانية هي اول ميزانية تعرض على الهيئة الشارعة بعد ان استلمت الحكومة والامة ذلك الاستقلال وتلك الصلاحيات التي كانت بيد الاجنبي. من هاتين الناحيتين يترتب على المجلس الامعان بدرسها ولو قيل انها ارتجلت ارتجالاً واعتمد فيها على الميزانيات السابقة. مرت اربع سنوات تعلقت خلالها الحياة النيابية. فألفت حكومة صغيرة في السراي تفرض ما تريد من الضرائب وتوظف من تريد. فنحن اليوم في اول سنة من عقد هذا المجلس والحكومة عذرنا في تأخرها ولكن لا يجوز ان نعتبر اسس ميزانية سنة ١٩٤٣ كحكم قطعي ولا نقبل بتلك الضرائب التي تتفاقم سنة بعد سنة والتي نسميها جانية لانها تصيب المجموع على السواء والشرط في الضرائب ان تتناسب مع المقدرة والنتيجة. ولا اوافق الزميل الاستاذ اليافي فيما قاله عن انه يتحاشى النقد. ان هدفنا جميعاً مصلحة الامة فمن يحسن التمثيل والدفاع عن حقوقها تكون الاغلبية بجانبه. ما وقفت لانتقد الموازنة والسياسة العامة بل لالدي بعض ملحوظات وآراء فيهما. اسمعوا هذه الفقرة المقتبسة من كتاب اصدرة ادارة الدعاية الانكليزية عن طريقة الحكم في انكلترا وشاءت ان تظهر حسنات البلدان البرلمانية: من اخص وظائف البرلمان ان يتولي رد الظلامات.

اما في الميزانيات المختلفة فتثار الانتقادات وهو خير ضمان للجمهور يقيه التعسف. وهذا ما يقوله مجلسكم الكريم وتقولوه الحكومة وهي جزء من المجلس بل طليعة ممتازة منه. اني اوجه الى الموازنة بوجه عام انتقاداً عاماً: ان السياسة التي تمشت عليها الحكومة في سنة ١٩٤٣ والثلاثة

الاشهر الاخيرة من هذا العام يتحدث عنها القاضي والداني فهي تميل الى الاسراف. لقد قيل وقلنا ان الحكومة توفقت في سياستها الخارجية والبشرى التي زفها اليها الان دولة الرئيس هي برهان جديد على تلك السياسة الرشيدة ولكن في الحقل الداخلي رأينا سياسة اسراف واطن ان كل عضو من هذا المجلس الكريم يتحسس ما تحسس به فسياسة الاسراف هذه رأيناها تميل الى التوظيف وكلام الرئيس جميل جداً عندما سألنا: هل تريدون قفل باب التوظيف فياليته فعل هذا الامر قبلاً لكان تلافي هذا الاسراف.

اذكر الحكومة انني طرحت سؤالاً عليها بخصوص غرش الفقير ولم نر اثرأ لهذا الغرش في الميزانية وعلمنا ان وفوداً جاءت من البقاع تطالب بحصتها من غرش الفقير فاين ذهب والى اي جيب تسرب؟ سألت سؤالاً صريحاً ومرت عدة اشهر ولم اسمع له جواباً. وعشاً انتظرت جواباً. افلا ترون مظهراً من مظاهر الاستهتار بالمال المجموع؟ فاذا كان قد صرف الى غني فقد ذهب لغير غايته فالفقير اللبناني يدفعه مع صاحب المعاشات على امل ان يخصص للفقراء ماذا اصابنا منه؟ لا اعتقد ان الحكومة لم تعتمد اساساً له لكن عدم الاجابة على سؤالني يفتح باباً للشكوك. ولا او من بما يقال: ان ليس للحكومة سياسة مالية. والشق الثاني من بوادر الاسراف هو ما نراه في مؤسسة اليانصيب الوطني هذه الوسيلة المغرية الخادعة التي توقع اللبناني والسوري في حبالها. فنحن في لبنان ماذا جرت علينا هذه المؤسسة؟ لقد انشئت في عهد حكومة معينة اما الان ونحن في عهد الاستقلال فيجب ان نحافظ على مصلحة الامة فلا نتركها عرضة للوسائل المغرية والظرف الذي اختارته الحكومات السابقة لم يكن ملائماً فكان على الحكومة الدستورية ان لا تسلم به وتلغيه لانه لا يتلاءم مع الحالة الحاضرة. ورأينا سياسة الاسراف في تشجيع الحكومة للغلاء وقد اسهب في هذا الموضوع الزميل الاستاذ اليافي.

سمعت رئيس الحكومة يقول. ان النظم المالية سيتم اصلاحها وان هذه الميزانية ارتجلت ارتجالاً وان هناك ضريبة على الدخل سيتقدم بها الى المجلس. هذا شيء جميل ونشكر الحكومة على اهتمامها بمصالح الامة ولو جاء هذا الاهتمام متأخراً. واقول متأخراً لانه مهما كانت مشاغلها فلم يكن هناك مانع يمنعها من الاسراع في العمل. فلنتحدث عن مصابنا الحالي قبل المستقبل ودعوني ان لا اكون مؤمناً كثيراً بنتائج الضرائب في البلاد لان مثل هذه الضرائب لا تتم الا في تطور الحكام والشعب في البلاد. واكبر دليل على ذلك هو ان هناك حكومة الهمها ربنا فوضعت ضريبة على ارباح الحرب هي نوع من الضرائب على الدخل. على الذين جمعوا الثروة في ظروف استثنائية فالذي جمع مئة الف ليرة يجب ان يدفع عشرة آلاف ليرة ما هو القصد من ضريبة الدخل مقاسمة صاحب الدخل بقسم منه. فلو كان لدى الحكومة هذا الاستعداد لكانت نفذت اولا ضريبة ارباح الحرب وقانونها مبرم بين ايديها وهو يؤمن للموازنة خمسين مليوناً من الليرات ان

الحكومة لم تفعل ذلك مسaire وهي قد لجأت الى التسوية مع ان هذه الضريبة هي نوع من الضريبة على الدخل، ولا أرى التسوية في صالح الشعب. هذه هي المآخذ التي شئت ان المح اليها بإيجاز لان ارى فيها نقصاً فلا يجوز لهيئة كمجلسكم انشئت في عهد الاستقلال لتكتب الحروف الاولى في هذا العهد الذهبي ان تبني على اسس فاسدة. فما جئتم للدفاع عن مصالحكم فكلكم سيد زعيم بل جئتم لتدافعوا عن الفقير. فاعلن من على هذا المنبر انني لا اقبل بميزانية من هذا الشكل. ولقد كفانا الاستاذ اليافي مؤونة الكلام في شؤون اخرى.

ولي ملاحظات فيما يتعلق في ميزانية الخارجية والداخلية والدفاع الوطني، اما بشأن الخارجية فنحيي الامم المتحدة التي عطفت على هذا الاستقلال وفرحت يوم فرحنا به ونحيي الدول العربية الشقيقة التي فرحت فرح الشقيق لشقيقه ولكن لبنان هو لبنان نعرفه جميعاً ينكف على نفسه والدول ترى في لبنان نجمة صغيرة ولكنها تحمل رسالة عليا ومثلاً عظيمة ففي رسالته الادبية والانسانية ما يكفيه فخراً وأريد ان أقول ليس من شروط استقلالنا ان نكثر من عدد السفارات فقد نستغني عن الكثير ونقتصر على التمثيل الرمزي لان لبنان لا يستطيع ان يتحمل مثل غيره. فلنقتصر على التمثيل الرمزي الذي يفني بالغة اي بدلاً من ان نرسل سفيراً مع عشرة من الموظفين ويتبع ذلك ما يتبعه من أهبة وتكاليف أعتمد اننا نستطيع ان نرسل قنصلاً وهذا يكفي.

نائب رئيس الوزارة: التمثيل نوعان: دبلوماسي واقتصادي فانا ارجو الزميل ان يفسر لنا ماذا يعني بالتمثيل الدبلوماسي المصغر وليعلم حضرة الزميل ان المظهر الاول من مظاهر العالم المتمدن هو التمثيل السياسي الخارجي.

(تصفيق)

واذا تركنا امر تمثيلنا لدولة اجنبية فاننا نصبح عبيداً اكثر من العبيد.

جورج عقل: جميل ما سمعناه من حضرة الوزير ولكنه لم يصب الهدف فانا اقول بتصغير هذا التمثيل بمعنى ان لبنان لا يستطيع ان يقوم نفقات هذا التمثيل الخارجي. وانا لم اقل ان يمثل بدولة اجنبية ولكن يمثل على قدر ما نستطيع وليكن هذا التمثيل صادقاً ليظهر لبنان على حقيقته.

واما في الداخلية فاني اذكر حضرة الوزير بتلك الآية التي وردت على لسان علماء القانون الدولي: يد تقترع ويد تكتب. يد تقترع اقصد بذلك الانتخاب الشعبي ولنتهي من رواية العزل والتعيين فندعو كل بلد صغير الى انتخاب من يمثل اكثرية فيكفى المجلس والحكومة مؤونة المراجعات. ولي اقترح منذ ستة اشهر بهذا الخصوص ولم يرد عليه حتى اليوم. اما يد تكتب فاقصد بذلك حرية الصحافة فاطلب ان يفك عقال الاعلام في عهد الاستقلال وخصوصاً ان

صحافتنا لا تحتوي الا على كل وطني غيور ولتقتصر المراقبة على الشؤون الخارجية والعسكرية. اذن امنيتي بان نرى معالي الوزير ينظم شؤون الصحافة ويفسح المجال للنقد حتى نصل بلبنان الى الشاطئ الامين. واختتم كلامي بكلمة عن ميزانية الدفاع الوطني التي لم نجد لها ارقاماً في هذه الميزانية الحمراء الضخمة ولتقوي دفاعنا وروسيا والصين، ولتأخذ مليوناً من كل ميزانية فنخصص بذلك عشرة ملايين ولنعمل قرصاً بعشرة ثانية ونخلق فرقة من الجيش تكون بمثابة نواة له تؤمن سلامة لبنان ونحن لا نفكر ان نعتدي على غيرنا بل لا نرضى ان نكون هدفاً للعدوان فالجيش هو رمز الكرامة فليمت ابناء لبنان كراماً وليطعنوا في صدورهم. فماذا يمنعنا وقد تحررنا واصبحنا أمة مستقلة من ندعو عشرة آلاف او خمسة من اولئك الذين يمثلون لبنان الكبير للدفاع عن الوطن ويهبون كلما دقت الساعة وبجانهم هذه الحكومة التي تمثلنا واني لا ارى ان الظرف قد فات فالميزانية لا تزال في يد اللجنة فماذا يمنع ان نقتصد ونجمع المال في يدنا ونخصصه للدفاع عن الوطن. اما ان تكون ميزانية دفاعنا لا تتجاوز الثمانية آلاف ليرة فهذا امر مدهش لا نسلم به.

نائب رئيس الوزارة: انني لسعيد بان استمع الى ما قاله الزميل الاستاذ عقل حول الدفاع والجيش الوطني وحول رغبة الامة بان يكون لنا جيش وهذه رغبة الحكومة ايضاً لانها عبرت عن شعورك وطالبت بان تستلم حصتها من الجيش المشترك وقد سلم الجانب الفرنسي بهذا المبدأ والمفاوضات جارية لتحديد النصوص النهائية في سبل تسليم الجيش واذا لم تدمج الحكومة في الميزانية هذه المخصصات فهذا لا يعني انها قد تناولت او تقاعست عنه فحصة لبنان تبلغ ستة آلاف جندي وهي ستستلم هذه الحصة وبعدئذ نتقدم لمجلسكم بطلب النفقات، وليثق المجلس بان الحكومة لا تتوانى في تحقيق هذه الرغبة.

محمد العبود: لقد تساءل دولة الرئيس وقال ماذا تريدون ان نصنع بهؤلاء الموظفين. فانا اقترح بان تلغى كل وظيفة لا تكون الحكومة مجبرة على ابقائها لداع فني، اما ان نعين كل صباح وكل مساء ونوجد مراكز لموظفين لا غرف لهم ولا مكاتب مما يضطر محاسبي الدوائر الى التفتيش عليهم ليمضوهم على جداول المعاشات. وهناك قضية المركزية المسيطرة في مراكز الدولة وأعطيكم مثلاً قضية الاحراج فاذا تقدم احد بطلب لقطع الاشجار تمر شهور طويلة على طلبه ولا يحظى بجواب ومأمورو المناطق والمحافظون والقائمقامون ليس لهم صلاحيات معينة فلتسع الحكومة لايجاد اللامركزية التي تسهل كثيراً من الاعمال. وهذه الموازنة ضخمة وسنضطر بحكم الواقع بعد ان نصوت على النفقات ان نقر الضرائب الجديدة لذلك أعلن منذ الآن امتناعي عن التصويت.

الرئيس: رفعت الجلسة على ان تعقد نهار الخميس في الساعة الرابعة بعد الظهر
(رفعت الجلسة في تمام الساعة السابعة والنصف)

رئيس مجلس النواب

الامضاء: صبري حماده

امين السر

رفعت قزعون

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

فهد غريب

الجلسة التاسعة

المنعقدة في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع

في ١١ أيار سنة ١٩٤٤

فهرست

- ١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة
- ٢ - تلاوة الاوراق الواردة
- ٣ - كلمة للسيد رشيد بيضون
- ٤ - كلمة للسيد رفعت قزوعون
- ٥ - تلاوة تقرير لجنة المالية على موازنات رئاسة الوزارة، وزارة الداخلية، وزارة الخارجية، وزارة الاشغال العامة والمناقشة فيها.

عقد مجلس النواب جلسته التاسعة من العقد العادي الاول في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ١١ أيار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حماده وعضوية كل من اميني السر السيدين: رفعت قزوعون و خليل أبو جوده بالوكالة. وتغيب عن الحضور السادة: احمد الاسعد، عبد الغني الخطيب، علي العبد الله، محمد الفضل، محمد العبود، كاظم الخليل، هنري فرعون. واعتذر السادة يوسف الهراوي، امين السعد، وديع نعم، اميل لحود، نسيب الداود.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، حبيب ابي شهلا نائب رئيس الوزارة ووزير العدل والتربية الوطنية، سليم تقلا وزير الخارجية والاشغال العامة، كميل شمعون وزير الداخلية والبرق والبريد، عادل عسيان وزير التموين والتجارة.

الرئيس: فتحت الجلسة، لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة.

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر، لتتل الاوراق الواردة

فتلا الكاتب الاوراق الواردة التالية :

- ١ - عريضة من اصحاب الاملاك في الهرمل يطلبون بها ارسال مهندس فني لدرس ينبوع ماء الاحد عشرية المتهدم والذي يسقي كلمة مزروعاتهم وصرف المبلغ الكافي لترميمه .
 - ٢ - كتاب من شركة السيمنتو اللبنانية تشرح به معاملتها الحسنة لعمالها وتبين نظامهم الداخلي وامر مرتباتهم ومعيشتهم .
 - ٣ - عريضة من المستأجرين تتعلق بتفسير المادة ١٢ من القانون الاخير للايجارات والاجحاف الذي يلحق بقسم كبير منهم من جرائها .
 - ٤ - عريضة من سكان قرية الوردانية «الشوف» تتعلق بتعيين مختار لقريتهم ويطلبون ان يكون هذا المختار من الاكثرية الساحقة في البلدة .
 - ٥ - برقية من عمال السكك الحديدية يشكرون بها مساعي مجلس الامة لاقرار الزيادات ويلتمسون تطبيقها على مصالح السكة الحديدية .
 - ٦ - تقرير من النائب السيد الفرد نقاش بشأن موسم الحرير في لبنان .
 - ٧ - برقية من جمعية الاسعاف المتبادل لمستخدمي وعمال شركة التراب اللبنانية يعلنون بها امتنانهم من المعاملة الحسنة التي تعاملهم بها الشركة .
 - ٨ - استجواب للحكومة من السيد سامي الصلح يتعلق بتنفيذ ضريبة ارباح الحرب .
- خليل ابو جوده : لقد اشار زميلي الاستاذ لحود في الجلسة الماضية وشاركته الى مسألة عمال شركة التراب اللبنانية بعد ان طردوا منها لاسباب لا مبرر لها على الاطلاق وقد وعدنا دولة رئيس الوزراء ان يجري تحقيقاً في الامر وان يدلي بالنتيجة في اجتماع المجلس فهل لدولته ان يذكر لنا ما قامت به الحكومة حتى الان واطلب تلاوة الكتاب الوارد من شركة التراب .
- الرئيس : ليتل الكتاب الوارد من شركة التراب اللبنانية في شكافتلا الكاتب الكتاب . . الخ .
- الرئيس : يجال الى لجنة العرائض والاقتراحات
- الرئيس : الكلمة للاستاذ رفعت قزعون .
- رفعت قزعون : حضرات الزملاء الكرام
- كنت ممن طلبوا الكلام في الجلسة السابقة ولم يفسح لي المجال نظراً لضيق الوقت وانفضاض الجلسة عند رغبة المجلس الموقر .
- وكلمتي تقسم الى قسمين :

القسم الاول: الميزانية بصورة اجمالية وما جاء باقوال الخطباء الزملاء الكرام وبصدها. في الجلسة السابقة. والقسم الثاني: يتعلق في جدول اعمال هذا اليوم ويتناول الباب الثالث الفصل الخامس دائرة التسليف الزراعي.

وقبل ان ابدأ كلامي اطلب من حضرات الزملاء ما طلبوه هم من رئاسة الوزارة رحابة الصدر وطول الاناة وعدم النرفة. وان تحمل كلمتي هذه على محمل التفكير المخلص للمحافظة على مبدأ كلنا نقدسه مهما تشعبت الطرق للوصول اليه. وسأكون صريحاً جداً فيما أقول، حريصاً على ما قيل، ناهراً الحقيقة من عنقها، منتقداً ما يجب انتقاده، دون مسايرة او تحبب لان الانتقاد والاعجاب لا يتفقان ولا يجتمعان، واذا اجتمعا كان ذلك على سبيل المسايرة وضعف الصراحة:

فليسمح لي المجلس الكريم والوزارة المحترمة والشعب الامين اليقظ بان اكون صريحاً.

ان كلمة الخطيب الاول عبد الله اليافي، قيمة جداً لجهة الدرس والتدقيق والتحذير ولكنها في بعض النقاط غير سهلة العمل والتطبيق. واطن ان حضرة الزميل مر بدوره على مثل هذه الصعوبات ففي بعض الظروف قد يضطر أي كان من الناس ليس فقط من كان بيده دفعة الحكم، وعليه ادارة البلاد الى مسايرة جاره او عميله، فيتنازل عن امر ليحصل على امر آخر في نظره اهم واعظم فيكون بذلك قد فضل الاهم على المهم. والمثل السائر يقول:

اذا اردت ان تطاع فسل ما يستطاع.

وعلى الرغم من هذا فإنني لا اقر الاستاذ اليافي في بعض النقاط التي انتقدها وبصفتي من الفلاحين والمزارعين الفئة التي ترغب من صميم القلوب الغاء مجلس الميرة لكي يتسني لها حرية الاتجار والاحتكار وسرعة الاغتناء اسوة بسواها من الفئات الذين اغتتموا هذه الظروف فاصبحوا من اغنياء الاغنياء على انه بذلك حياً بالذات وموتاً للفقير.

نعم لمجلس الميرة سيئات وللقائمين باعماله خطيئات ولكن لهذا المجلس حسنة صغيرة هي صيانة رغيف الفقير وصيانة الطبقات الشعبية وبهذا الصدد انني لا ابرر موقف الحكومة براءاً تاماً لانه ان لم يتسنى للحكومة القيام بالعمل الذي طلبه الخطيب اليافي عن قصد او غير قصد فيمكن للحكومة ملافاة بعض الامور.

فعلى الحكومة واجب يجب ان تقوم به، وعلى المجلس الكريم ان يؤازرها للوصول اليه. لتتمكن الحكومة من الاشتراك في مؤسسة الميرة اشتراكاً فعلياً لا وهمياً وان لا تكون فقط اداة التنفيذ بمحاكمها ودركها ومأموريها، دون اية صلاحية ذات شأن. ولا بد لي وانا بهذا الصدد من ان استرعي انظار المجلس الكريم، انني في جلسة العفو التاريخية قد طرقت هذا الباب وطلبت ان يعفى عن مجرمي الميرة اسوة بباقي المجرمين فقام بعض النواب ومنهم من كان من الخطباء وطلبوا قفل هذا الباب قائلين ان ذلك احدى مونوبول دولي وليس للحكومة ولا

للمجلس صلاحية النظر به، سوى الرجاء والتمني. وقد جاؤوا قبل البارحة يطلبون سلطة وسلطان الحكومة عليه.

فانا لا اريد بان اقول فقط لمجرد القول، بل انني انتقد الحكومة عن غير مسايرة في حين الانتقاد، والفت نظرها الى امور اعتقد انه بإمكانها رغم الظروف الحاضرة والمونوبول، والامر الدولي العمل بها ليثمر القول وينصف الفلاح والمزارع وهي:

- ١ - الاشتراك في مجلس الميرة وفي قراراته فعلياً ومشاركته في المنفعة المادية العائدة اليه، خصوصاً بالنظر للصيغة الدولية التي يتحلّى بها وبالأحرى بان يكون للبنان افادة الدول المستقلة فيها.
- ٢ - في تسعير انتاج المزارع والفلاح تسعيراً عادلاً يتناسب مع اسعار الحاجيات والضروريات التي يحتاج اليها.
- ٣ - ايجاد حل لقضية الغلاء والاحتكار في اصناف التجارة بوجود مجلس شبيه بمجلس الميرة ومصادرة البضاعة التي يقصد منها الربح الغير المشروع كمصادرة حبوب الفلاح المسكين.
- فالفلاح يعمل ليله ونهاره اثني عشر شهراً وعندما يصل الى ثمرة اتعابه يقف امامها مكتوف الايدي، لا يحق له بان يتصرف بأية كمية كانت حتى ولو كان بأشد الاحتياج اليها، والويل له اذا خالف قرارات الميرة او اغضب المأمور المتمرد.

- ٤ - واخيراً ايجاد رقابة نزيهة على المبيع والشراء والتصنيف.
- هذه هي النقاط التي يمكن لحكومتنا بأن تأخذها بعين الاعتبار لتنصف بين الفلاح والمزارع والتاجر والصناعي فتخفف من حدة الغلاء وتضع في كفني المساواة جميع ابناء هذه البلاد.

اما في قضية المشروع الانشائي وشق طرق الاصطيف، وحملة الاستاذ اليافي على ايجاد بعض الطرقات في المناطق الزراعية وخصوصاً الصغيرة منها والتي بعرفه لا منفذ لها ولا منها فان حضرة الزميل لم يحسن النقد، وقد سهي عن باله انه بفضل تلك القرى الزراعية الصغيرة نرى سواها من المدن العامرة الكبيرة، وان في تلك المزارع ومن تلك المزارع اناس يعيشون بعرق جبينهم يعدون بالالوف، وانه كثيراً ما يجرمون من العمل والمعيشة لعدم سهولة المواصلات، وكثيراً ما يمنع المطر لعدم وجود الطرقات لزراعة اراض كبيرة المساحات وكثيراً ما يضطر الفلاح والمزارع لتترك انتاجه في الارض مكانها لعدم وصول السيارات اليها، فتهمل الزراعة ويضيع الانتاج، وتخسر الخزينة، ويضعف الفلاح.

وزد على ذلك انه عدا عن وجوب تحسين طرق المواصلات في المناطق الزراعية لتشجيع الزراعة، وانعاشها، فانه في تلك المزارع الصغيرة مهما بلغ صغرها، اناس يعيشون واحياناً يمرضون ولا يصل اليهم الطبيب ولا الدواء لعدم وجود الطريق، ولا ابالغ اذا قلت انه في الشتاء احياناً يموتون ولا يمكن دفنهم حالاً لاستحالة الوصول اليهم بفضل المواصلات الحالية.

أفهل يجوز اذا بعرف الناقد ابقاء هذه المناطق على حالها واهمالها لتجميل وفخفة، ورفاهية، سواها، والكل يرفل تحت سماء لبنان الجميل، ابناء وطن واحد، ودولة واحدة.

انا لا اقول بعدم تشجيع الاصطياف ولكنني اقول ان الاخ اليافي اخطأ التعبير والتقدير وقد ناقض نفسه بنفسه فمن جهة اراد تحسين الزراعة وكثرة السهر عليها وسماها العامود الفقري للبنان ومن جهة اخرى اراد صرف النظر عن تحسين المواصلات اليها العامل الوحيد لاهياء الزراعة وتشجيعها.

ومما جاء في خطاب الزميل ان البقاع وحده وهو احدى المناطق الزراعية، بسنة واحدة، ولموسم واحد، وصنف واحد، لآفة زراعية، خسر اثني عشر مليوناً من الليرات اللبنانية وجر على الخزينة الخسارة ايضاً فهل كان يوماً لمثل هذه الخسارة لسبب آفة طرأت على الاصطياف؟.. من فمك ادينك يا اسرائيل.

على انني ممن يقولون ان الاصطياف جميل، ودعاية خلافة للبنان ولا يجب علينا اهمال هذه الناحية. ولكن اذا محصنا ودققنا بتجرد من الوجهة الاقتصادية المحضة لا نرى الاصطياف انفع من الزراعة للبنان وانه اذا لعبت الارقام ادوارها نرى ان واردات الاصطياف لا تتناسب ابداً مع نفقاتها، وما ينفق على التجميل والطرق من اجله.

فالمصطاف الذي يصرف شهراً او شهرين مثلاً في لبنان لا تنتفع منه الخزينة ولا التاجر ولا المزارع بل فئة معينة من الناس، منفعة ضئيلة بالنسبة للدعاية. وبالنسبة للمنفعة التي يقدمها لخزينة لبنان مزارعان من صنف البطاطا فقط.

ولا اريد التعمق في هذا الموضوع الان بل انني اطالب بالحاح في تحسين الزراعة، والمناطق الزراعية، وحالة الفلاح.

اما ما جاء في نقد باقي الخطباء ومنهم الزميلين الاستاذ محمد بك عبد الرزاق والاستاذ جورج بك عقل، كانا حول نقطة واحدة قد تكلم احدهما عنها في عدة مناسبات ربما كان ذلك منه من اعتقاد راسخ.

ملخصها بان تضخم الميزانية مسبباً عن توظيف النفر القليل من الموظفين الجدد، ويصف العلاج حسب تقديره بتوقيف، او عدم التوظيف.

وقبل ان ابحت هذه النقطة واعارض، وابدي رأيي فيها: فاني اريد بان اوافق واشارك جورج بك بنقطة واحدة جاء عليها الا وهي ميزانية وزارة الدفاع الوطني، واستلام الجيش، حرصاً على استقلال لبنان العزيز الامر الذي ما شككنا يوماً انه من طلابه، وجنوده، وعسى ان يكون ذلك بادرة خير لنا وله حتى نتراصص صفاً واحداً في قضية الدفاع عن حرية واستقلال لبناننا الغالي، تاركين العنعنات المحلية والحزبيات الانتخابية في الحقل الماضي البالي. واني لا اعني بالصف الواحد ان لا يكون في المجلس كتلة برلمانية صحيحة ان كانت للمعارضة، او المسألة، انما ان تتكون تلك الكتل على الاسس القومية الصحيحة لمبادئ معينة معلومة، جميعها ترمي لحفظ

الاستقلال، وحماية الدستور وصيانة لبنان، لان المعارضة لا يعني بها في المجالس النيابية العالمية المماحكة والمعاكسة والعرقلة ليطبق علينا المثل القائل:

اسمح تفرح جرب تحزن.

واعود الآن واخيراً إلى قضية التوظيف وعدمه، التي يظنها البعض سبباً لتضخم الميزانية. ويفرضون الدواء لها ايقاف مبدأ التوظيف. ان هذه النظرية مخالفة للواقع ووهمية اكثر منها حقيقية.

فالنظرية الحقيقية العملية والدواء الناجع لتخفيض الموازنة ليس عدم التوظيف، بل تنظيف هيكل الموظفين.

لان المبلغ الذي يتقاضونه الموظفون الجدد لا يزيد عن مائة الف ليرة الامر الذي لا يحدث اي تضخم على موازنة تزيد عن ٢٢ مليون ليرة لهذا الحقل، ولكن الاجدر بان نلقي نظرة على الموظفين السابقين الذين لا عمل لهم سوى الجلوس على المقاعد وتقاضي المعاشات لانتقاد الوضع الحاضر.

فلي على ذلك بعض الملاحظات.

اولاً - يجب بان يكون التوظيف بين المناطق على قدم المساواة في عهد العدل والمساواة لتشعر كل منطقة وكل فئة من لبنان انها جزء حي من منكبها من المنافع وعليها من الواجبات.

ثانياً - يجب بان يكون لهذا العهد الجديد موظفين يتناسبون مع الوضع الحاضر فالحكومة لا تلام ولا تهاجم اذا استدعت اليها اعواناً تثق بهم خصوصاً في هذا العهد الجديد والظروف الجديدة، وانا ممن يقولون ان الخطوة الاولى هي الخطوة الصعبة فيجب على الحكومة بان تكون أمينة على خطواتها ومن يخطو معها لتتمكن من المحافظة على استقلالنا ووضعنا الحاضر.

يقول البعض ان الحكومة نجحت في الحقل الخارجي وحذا لو كان ذلك ايضاً في الحقل الداخلي. فالحق يقال ان الحكومة نجحت في الحقل الخارجي لانه لم يتسن لنا نحن الوقوف بوجهها، وعرقله مساعيها ولو انصفنا وتركناها حرة في الحقل الداخلي تفعل فعلها في الخارجي، لجاءت بنفس النجاح واكثر، ولكن مع علمنا ان الحكومة وموظفيها كالجسم باعضائه، زكما انه لا يمكن لجسم غير متناسب الاعضاء بان يكون المثال الاعلى، او يعمر طويلاً، الا اذا استقصى منه ما كان شاذاً، هكذا الحكومة يطبق عليها وعلى موظفيها ما يطبق على الجسم الانساني.

فاذا ارادت الحكومة تطبيق هذه القاعدة باقصاء بعض الموظفين الذين لا عمل لهم والذين جاءت بهم الاقدار، والوساطات، الوصي في ذلك الحين، لقام البعض منا وقعدوا وقالوا: يا غير الدين. الاستبداد، الظلم، التحيز، وعدم النجاح في الامور الداخلية ايضاً: فكلما الاخلاص ايها السادة ان الحكومة نجحت في الحقل الخارجي ويمكننا بان نفاخر بما توصلت اليه وان نسعى وايها للمحافظة عليه، وقد تنجح نفس النجاح في الحقل الداخلي اذا تركنا لها حرية العمل لانتقاء او تسريح اعوانها، لانه لا مفر من الاعتراف، ان لكل دولة رجال

وخصوصاً هذه الدولة الجديدة التي تمثل عهداً جديداً وحياء جديدة. والدول التي تتبعها لان البقاء والخلود لله وحده.

على انني اطلب من الحكومة بالحاح ان تحرص على الانتقاء وتأتي برجال مخلصين اخصائيين، اكفاء. فالعلاج الناجع اذا ليس عدم التوظيف بل تنظيف وتشذيب هيكل الحكومة وقد تقدمت باقتراح وتمنى، بهذا الصدد راجياً الموافقة عليه لكي يثمر ما نقول.

اقتراح وتمني

مقدمه: رفعت قزعون، نائب البقاع

اقترح واتمنى على الحكومة ان تقوم بتنظيف وتشذيب هيكلها واستدعاء من تراه مخلصاً ومناسباً للعهد الحاضر الجديد من ارباب الكفاءة والاختصاص مع اعطائهم صلاحيات واسعة ليتمكنوا من انهاء اعمال الناس ويكونوا مسؤولين عن اعمالهم امام المراجع الايجابية مع قبول فائق الاحترام.

بيروت في ١١ ايار سنة ١٩٤٤.

نائب البقاع

الامضاء: رفعت قزعون

الرئيس: ورد للرئاسة كلمة من الاستاذ الفرد نقاش لتتل

فتلا الكاتب الكلمة التالية:

ايها السادة:

الان الاعتمادات المطلوبة تبلغ ٣٤ مليون ليرة لبنانية يضاف الى هذا المبلغ مليون ومائتين الف ليرة زيادة رواتب وتعويضات وايضاً اثني عشر مليون ليرة تقريباً لقاء الاعتمادات التي قررها هذا المجلس الكريم عن سنة ١٩٤٤ لتحقيق البرنامج الانشائي. يكون مجموع الاعتمادات المطلوبة عن سنة ١٩٤٤ قد تجاوز ٤٧ مليون ليرة.

ولم يبرح عن بالننا ايها السادة اننا على باب انتقال واستلام جيشنا الوطني وهذا امر جوهري يتحتم علينا الاهتمام به قبل كل شيء. فاذا رغبتنا فعلاً تحقيق هذا الامر وجب علينا اخذ التدابير المالية اللازمة وقد تبين لنا من المعلومات الاكيدة التي حصلنا عليها من ذوي الاختصاص ان الجيش المنوه عنه مع بعض معداته المتنوعة يتطلب تغذيته اعتمادات سنوية لا تقل عن اثني عشر مليون ليرة.

فلو اعتبرنا فقط الاعتمادات المطلوبة الآن بصرف النظر عن الاعتمادات التي يستوجب تقريرها عما قريب لتغذية الجيش الوطني نرى ان الموازنة الاعتيادية والموازنة الغير اعتيادية قد بلغت ما يقارب الخمسين مليون ليرة عن سنة ١٩٤٤ اي بعبارة اخرى انه مفروض على كل فرد من افراد الشعب اللبناني بصورة اجمالية خمسون ليرة لبنانية وهذا عبء عظيم لا مثيل له في الدول الغير محاربة. فلو نظرنا الى مصر مثلاً او العراق وجدنا ان كل فرد من الشعب لا يتحمل اكثر من ثلاث دينارات اي ٢٧ ليرة لبنانية ولتلك الدول جيوش ينفق عليها اموال طائلة واذا اضعنا الى الموازنة اللبنانية الاثني عشر مليون ليرة اللازمة لتغذية الجيش اللبناني بلغت الموازنة اجمعها ستين مليون ليرة اي ستين ليرة عن كل فرد من اللبنانيين، ولا يخفاكم ايها السادة ان هذا العبء الهائل تتحمله الفئة الفقيرة من الشعب نظراً لمعظم الضرائب الغير مباشرة بنسبة الضرائب المباشرة اذ ان الاولى تستغرق ثلاث ارباح مجموع الضرائب.

وبالنتيجة ارى ان تضخم الموازنة الحالية تعرقل او تؤخر على الاقل تحقيق الواجب المقدس وهو انشاء الجيش اللبناني.

٩ ايار سنة ١٩٤٤

الفرد نقاش

رئيس الوزارة: يتبادر الى الذهن عند سماع كلمة النائب السيد الفرد نقاش اننا نأخذ ٥٠ مليوناً من المكلف وندفعها. ولو علم حضرته اننا ندفعها من اموال المصالح المشتركة ومن ضريبة ارباح الحرب ومن مال الاحتياط لما جاء بكلمته هذه مع العلم بان حضرته ترأس الحكومة وعدد موظفيها ٤٦٢٠ موظفاً وغادرها وعددهم يقارب الستة آلاف.

جميل تلحوق: انا الاحظ ان الحكومة تأخذ بشكل استهوان مسألة الضرائب مع ان القضية مهمة فالضرائب تتصاعد بصورة كلية وانا اخشى سوء العاقبة في المستقبل فالواردات التي تدخل الآن على الخزنة لا يمكن ان تبقى بعد الحرب فالاسباب تزول والضريبة تبقى.

الرئيس: ليتل تقرير لجنة المالية على موازنة رئيس الوزارة

فتلا الكاتب التقرير التالي:

تابع تقرير لجنة المالية على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤

تابعت لجنة المالية درس مشروع موازنة سنة ١٩٤٤ وهي بعد ان رفعت الى المجلس تقريرها المحتوي على ملاحظاتها العامة وعلى درسها للابواب الاولى والثاني والرابع من ابواب الموازنة (رئاسة الجمهورية - مجلس

النواب - وزارة المالية) تشرف بتقديم تقريرها الثاني هذا المتضمن نتيجة دروسها للابواب الثالث والخامس والسادس والثامن (رئاسة الوزارة - وزارة الداخلية - وزارة الخارجية - وزارة النافعة) على ان توفي المجلس الكريم بتقريرها عن الابواب الباقية من الموازنة بوقت قريب فور فراغها من درسها:

تابع القسم الاول: موازنة النفقات

الباب الثالث - رئاسة مجلس الوزراء.

الفصل الاول - رئاسة الوزارة

البند الاول - مخصصات رئيس مجلس الوزراء: ابقى هذا الاعتماد على حاله لانه مقرر بقانون مصدق من مجلس النواب وتبلغ نفقاته ١٤٤٠٠ ليرة سنوياً. اربعة عشرة الف واربع مئة ليرة.

البند الثاني - موظفو ديوان رئاسة الوزارة: ارتأت اللجنة ان تلغي من هذا البند اعتماداً مخصصاً لمفتش واحد راتبه الاساسي ١٨٠٠ ليرة سنوياً وان تبطل التعويض المقطوع المخصص لكاتب من نصف السنة الثاني جرياً على سياستها بان لا يخصص في الموازنة تعويض خاص لاي موظف وجرياً على هذه السياسة ايضاً رأت ان تبدل عنوان تعويض لمأمور الهاتف بعنوان اجرة مأمور الهاتف.

البند الثالثة - ابقى على حاله وهو عائد لخدمة السراي

البند الرابع - (لوازم ونفقات ادارية) ابقى على حاله

البند الخامس - اعانات اقيت على حالها

الفصل الثاني - المراقبة العامة.

لاحظت اللجنة ان هذه الدائرة اصبحت دون اية فائدة للدولة وهي في حالتها الحاضرة مستودع يحشر فيه من يستغني عنه من الموظفين او من يؤتى به لاسباب شتى بعد احواله الى التقاعد او من يعطى معاشاً لغير عمل يأتيه. وقد طرح على اللجنة اقتراح بالغاء اعتماد هذه الدائرة لم ينل موافقة الاكثرية بالنظر لتعهد الحكومة بان تتخذ تدبيراً في المستقبل يكفل الاستفادة من هؤلاء الموظفين او اتخاذهم للدوائر المقرر احداثها في الدولة. واللجنة قررت ابدال رئيس القلم وهو مفتس راتبه السنوي ١٨٠٠ ليرة بكاتب راتبه ٦٠٠ ليرة فقط نظراً لما ان الحكومة نفسها انتدبت المفتش لوظيفة اخرى وابدلته بكاتب واللجنة تترك للمجلس الكريم امر البت بامر هذا الاعتماد لدائرة لا عمل لها بحالتها الحاضرة.

الفصل الثالث - مديرية الموظفين.

رأت اللجنة ان تبطل من اعتماد هذا الفصل مبلغ ٢٤٠ ليرة تعويض كاتب.

الفصل الرابع - دائرة الترجمة والجريدة الرسمية

أبقت اللجنة على هذا الاعتماد تاركة امر الفصل فيه للمجلس

الفصل الخامس - دائرة التسليف الزراعي .

أنشئت هذه الدائرة لتسليف المزارعين وقد اتضح للجنة من تصريحات الحكومة انها لم تؤد خدمات تتناسب مع نفقاتها وقد أبقت اللجنة على هذا الاعتماد تاركة للمجلس الفصل فيه بعد ان يعلم ان نفقات الدائرة تبلغ نحواً من ٢٠ ألف ليرة وان ما اسلفته للمزارعين يبلغ نحواً من ٥٠ ألفاً. غير ان اللجنة قررت الغاء وظيفة سائق في هذه الدائرة راتبه السنوي ٣٦٠ ليرة وابطال الفقرة الخامسة من البند الثاني منها (مفروشات ٨٠٠ ليرة) وانزال اعتماد الفقرة السابعة منه (نصيب المكتب في التنظيف) من ٧٠٠ الى ٣٠٠ ل ل .

الفصل السادس - دائرة النقل

لم تر اللجنة لهذه الدائرة اي نفع واي عمل سوى حشر الموظفين ولذلك قررت ابطال اعتمادها عن الستة اشهر الثانية من السنة في البند الاول الذي يصبح ٩٩٨٠ عوضاً عن ١٩٩٦٠ وانزال اعتمادات البند الثاني كما يلي : مطبوعات ولوازم من ١٤٠٠ الى ٧٠٠ نفقات شتى من ٨٠٠ الى ٤٠٠ ملابس الحجاب ٣٠٠ يبقى على حاله فيصبح مجموع البند ١٤٠٠ عوضاً عن ٢٥٠٠ .

الفصل السابع - نفقات سرية واعياد واستقبالات .

رصد في هذا الفصل ٣٥٠٠٠ ليرة في بند النفقات السرية وكان اعتماده للسنة الماضية ١٢٠٠٠ ليرة ورصد مبلغ ٢٠٠٠٠ في باب نفقات الاعياد والاستقبالات الرسمية وكان اعتماده للسنة الماضية ١٠٠٠٠ ليرة . نتيجة هذا الباب : ان قرارات اللجنة في هذا الباب تجعله كما يلي : . أ. الخ .

الرئيس : يوجد في هذا الجدول بعض اغلاط صلتها الرئاسة بموافقة اللجنة ومديرية الموازنة فاصبحت البنود كما تتلى عند التصويت الباب الثالث : رئاسة مجلس الوزراء - الفصل الاول - رئاسة مجلس الوزراء .

البند الاول - مخصصات رئيس مجلس الوزراء اعتماده ١٤٤٠٠ ليرة من يقبل به فليرفع يده .

(الاكثية توافق) . أ. الخ . . .

الرئيس : قبل البند الثاني ، والان الفصل الثالث ، البند الاول موظفو مديرية الموظفين اعتماده ١٤٠٣٧ . خليل ابو جوده : هذا البند الذي هو مديرية الموظفين تنفق عليه ١٤٠٣٧ ليرة فماذا تفيدنا هذه الدائرة وماذا تعمل . الاجل حفظ الاضبارات ندفع هذا المبلغ ؟

رئيس الوزارة : هذه دائرة حديثة العهد على انني ارى ان لها فوائد جليّ فهي تعني بقضايا الموظفين وتعني باضباراتهم وكلما يمسهم من ترقية ونقل الى آخر ذلك .

خليل ابو جوده: كل وزارة عندها اضبارات كافية لموظفيها.

رئيس الوزارة: هذه الدائرة وجدت قبل حكومتنا على ان اضبارات الوزارات لا تكفي لان هناك موظفين ينقلون من دائرة لدائرة وموظفو هذه الدائرة يقومون بجمع اضباراتهم.

خليل ابو جوده: انا لا اعني ان يصرف هؤلاء الموظفين ولكن اقول ان البلاد لا تشعر بهم في هذه الدائرة. انقلوهم شغلهم ولا تلغوهم حتى تنتفع البلاد بعلمهم وباخلاصهم.

الرئيس: ليس للمجلس الحق بالغاء دائرة برمتها

سامي الصلح: اذن اقتراح الاستاذ أبو جوده مرفوض شكلاً.

يوسف سالم: انا ارغب الى حضرة الزميل ابو جوده ان يسحب اقتراحه لان لهذه الدائرة فائدة فهي التي يجب ان تنظر في ترقية الموظفين وتنظر الى اضباراتهم فتقف على امراضهم وتأخيراتهم فتلجأ الحكومة عند عزمها على ترفيتهم الى هذه الدائرة.

خليل ابو جوده: انا أؤكد ان الحكومة عندما ترقى موظفاً ما لا تستشير هذه الدائرة ولهذا اطلب حذف مائة ليرة للمبدأ.

الرئيس: من يقبل باقتراح الاستاذ خليل ابو جوده فليرفع يده.

(اقلية)

الرئيس: سقط الاقتراح، والآن البند الاول من الفصل الثالث مديرية الموظفين اعتماده ١٤٠٣٧ ليرة مطروح على التصويت

من يقبل به فليرفع يده.

(الاکثرية توافق). ألخ...

الرئيس: قيل البند الاول من الفصل الرابع، والان الفصل الخامس.

البند الاول - موظفو مكتب التسليف الزراعي اعتماده ١١٢٨٠ ليرة

رئيس الوزارة: من حسنات الحكومة السابقة ايجاد هذه الدائرة.

يعقوب الصراف: انا لست من المنتقدين بل من الذين يطلبون توسيع هذه الدائرة وتعميم فوائدها وان لا تبقى المركزية مهيمنة عليها فلو تعلمون ما هي المشقات والمصاريف التي يتكبدها المزارعون للوصول الى بيروت لاستلاف بضع مئات من الليرات لوجدتم ان النفقات توازي التسليف.

رئيس الوزارة: سنجهده ان نوسع مصلحة هذه الدائرة.

خليل ابو جوده: انشئت هذه الدائرة لاعطاء سلفات للمزارعين العاجزين فكانت النتيجة ان اصحاب الاراضي

التمولين هم وحدهم الذي يستطيعون ان يستلّفوا فقط لان هذه الدائرة لا تعطي المزارع البسيط ما لم يتقدم بكفيل فاطلب من الحكومة ان تسمح الاراضي غير المسوحة وان تتساهل. وهناك قانون يميز لمن استدان ان يمدد الدين سنة اخرى على ان الدائرة رفضت التمديد.

رفعت قزعون: ان الحكومة تربح من هذه المؤسسة ولا تحسر فاطلب ان يوجد لها فروع في جميع المناطق الزراعية لان الفرع لا يكلف الخزينة الا مأموراً واحداً فيقوم بوظيفة مدير ومهندس ومسلف فالفت نظروا الحكومة الى ذلك واقدم الاقتراح التالي:

اقتراح

انني اقترح ايجاد فروع لدائرة التسليف الزراعي في المناطق الزراعية كالبقاع والشمال والجنوب لتسهيل المعاملات وسرعة ايجابها. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

بيروت في ١١ أيار سنة ١٩٤٤

نائب البقاع

الامضاء: رفعت قزعون

الرئيس: من يقبل بالاقتراح كما تلي فليرفع يده

(الاكثريّة توافق)

الرئيس: قبل الاقتراح، من يقبل بالبند الاول من الفصل الخامس، موظفو مكتب التسليف الزراعي واعتماده ١٨٢٨٠ ليرة فليرفع يده.

(الاكثريّة توافق)

الرئيس: قبل البند الاول، البند الثاني: لوازم ونفقات ادارية اعتماده ٦٨٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

الرئيس: قبل البند الثاني، والان الفصل السادس.

البند الاول - موظفو دائرة النقل وقد انزلته اللجنة الى النصف فاصبح اعتماده ٩٩٨٠ ليرة.

يوسف ضو: ارجو اعادة هذا البند الى ما كان عليه قبل تعديل اللجنة نظراً لاهميته.

حميد فرنجيه: ان وزارة الاشغال العامة سوف تباشر مشروع الخمس سنوات فعلى الحكومة ان تأخذ موظفي هذه الدائرة وتشغلهم في هذا المشروع لانه ليس من المعقول ان نصرف ١٩٩٦٠ على دائرة لا تعمل شيئاً وخصوصاً وزارة الاشغال والبوليس والدرك لا يحتاجونها فلماذا وجودها اذن، الاجل ان تنقل مستنطقاً او قائمقاماً أو غيرهما وهؤلاء يعرفون ان يستأجروا سيارة ثم يتقدمون بطلب مصارفاتهم. فوجودها اذن هو عن التنبذير واللجنة لم تنظر الى الموظفين لان الحكومة تستطيع ان تستفيد منهم في غير هذه الدائرة لذلك اصر على تعديل اللجنة.

رئيس الوزارة: انا لا اريد ان اقول ان هذه الدائرة ضرورية جداً كغيرها ولكن اريد ان ابين ان فيها موظفين ما ذنبهم؟ الان الحظ اتى بهم من دائرة لآخرى نطلب الغاء وظائفهم فارجو الى المجلس ان تبقي هذه الدائرة هذه السنة حتى نتمكن من ترتيب موظفيها في السنة المقبلة.

حميد فرنجيه: نحن لا نتعرض للموظفين اعملوا بهم ما شئتم انقلوهم لغير هذه من الدوائر فوجود هذه الدائرة لا يفيد.

الرئيس: لدي اقتراح من الاستاذ رفعت قزعون وموقع من ١٧ نائباً بشأن تنظيف هيكل الحكومة وتشذيبه من جهة الموظفين. احيل الاقتراح الى الحكومة، والآن البند الاول من الفصل السادس موظفو دائرة النقل مطروح على التصويت كما عدلته اللجنة واعتماده ٩٩٨٠ ليرة. من يقبل به فليرفع يده.

(اقلية)

الرئيس: سقط تعديل اللجنة. والآن لدي اقتراح من الاستاذ يوسف سالم بتخفيض البند مبلغ ٢١٠٠ ليرة تؤخذ من رئيس الخطيرة وكذلك مبلغ ٣٠٠ ليرة تعويض خاص فيصبح الاعتماد ١٧٥٠٠ ليرة. من يقبل بهذا الاقتراح فليرفع يده.

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبل الاقتراح واصبح البند الاول من الفصل السادس موظفو دائرة النقل واصبح اعتماده ١٧٥٠٠ ليرة.

والآن البند الثاني - لوازم ونفقات ادارية عدلته اللجنة فاصبح ١٤٠٠ ليرة. من يقبل به فليرفع يده.

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبل البند الثاني، والآن الفصل السابع

البند الاول - نفقات سرية واعياد واستقبالات اعتماده ٥٥٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

(الاکثرية توافق)

الرئيس: قبل البند الاول من الفصل السابع، والآن الباب الخامس وزارة الداخلية، ليتل تقرير لجنة المالية اليه.

فتلا الكاتب التقرير التالي:

الباب الخامس - وزارة الداخلية.

لحظت اللجنة ان الاعتمادات المرصودة في هذا الباب منطبقة على مثلها في موازنة العام الماضي الا في الفصول والبنود الآتية التي اوجبت بعض نفقات اضافية يقتضيها الاستقلال وتسليم المصالح المشتركة من جهة. مثال ذلك الدفاع السلبي وزيادة افراد الدرك والشرطة ودائرة المطبوعات والنشر والدعاية او اقتضاها نقل بعض المصالح الفنية من البلديات الى دوائر الداخلية «مثلاً: مصلحة تجميل المدن والدروس الفنية والهندسة وتنفيذها» لذلك فقد ارتأت اللجنة تصديق مشروع الموازنة في هذا الباب كما ورد من الحكومة الا في النقاط الآتية:

الفصل الاول: الدوائر الادارية الخ...

الفصل الخامس - قد قضى انتقال مصلحة الدفاع السلبي الى الحكومة اللبنانية ادماج نفقات هذه المصلحة في الموازنة بفصل جديد يدعى (الفصل الخامس) عن تسعة اشهر فقط اذا ان الاشهر الثلاثة الاولى دفعت من المندوبية الفرنسية من اموال المصالح المشتركة وكانت نفقات هذه المصلحة في عهد المندوبية اكثر من مليون وربع المليون من الليرات اللبنانية فنقصت على يد الحكومة اللبنانية الى ٢٠٠٠٠ ليرة سنوياً اي الى نحو سبعة وثلث ارتأت اللجنة ان يدمج في الموازنة في فصل خامس تابع للباب الخامس (مصلحة الدفاع السلبي) عن تسعة اشهر ١٥٠٠٠٠ ليرة لبنانية.

فبناء على ما تقدم يصبح باب وزارة الداخلية مجموعها كما يلي: ٧٩١٦٧١٩ ليرة عوضاً عن ٧٣٢٥٦٧٩ اي بزيادة ٥٩١٠٤٠ ناتجة عن زيادة نفقات الدعاية والنشر والدرك والدفاع السلبي بعد توفير ما امكن توفيره من لوازم ونفقات ادارية في الادارة المركزية والدرك والشرطة.

يوسف سالم: اريد ان اذكر الحكومة كما ورد في بيانها الوزاري الى ان تعمد الى اجراء انتخابات للبلديات والمخاتير فلا يجوز تعيين هؤلاء وأسأل الحكومة اذا كانت تريد ان تعمد الى الانتخابات بدلاً من التعيين؟

وزير الداخلية: لا ترى الوزارة مانعاً من ذلك اذا قدم لها اقتراح خطي بذلك.

جورج زوين: انتخاب البلديات هو قانوني بناء عليه يجب ان يطبق لانه لا يجوز ان يكون رئيس البلدية او المختار عرضة للغايات.

خليل أبو جوده: كذلك لا يجوز ايضاً ان يبقى الكثيرون من رؤساء البلديات والمختاتير رغم أنف الاهالي وهم لا يمثلون احداً بل جيء بهم من العهد الماضي وكلما ارادت الحكومة عزل احدهم لانه لا يقوم بواجبه يقال هذه سياسة تشفي وانتقام. بل هناك سياسة تأديب يجب ان تتم.

الرئيس: والآن الفصل الاول من الباب الخامس وزارة الداخلية البند الاول موظفو الادارة المركزية.

رئيس الوزارة: ارجو ان لا يطرح هذا البند بل يعاد الى اللجنة المالية لتنظيم قسم الدعاية والنشر.

الرئيس: اعيد البند الاول الى اللجنة المالية والآن البند الثاني دوائر المحافظات. واعتماده ٢٦٣٩٨٢ ليرة من يقبل به كما عدلته اللجنة فليرفع يده.

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل البند الثاني والآن البند الثالث المستشارون واعتماده ٦٧٨٣

اديب الفرزلي: اطلب ان يضاف الى كلمة «مستشارون» كلمة «هيون».

رئيس الوزارة: ارجو بقاءها كما وردت واصر على ذلك.

الرئيس: من يقبل بالبند الثالث المستشارون واعتماده ٦٧٨٣ فليرفع يده

الاكثرية توافق. الخ. . .

الرئيس: قبل البند الخامس والآن البند السادس دار تهذيب القصر واعتماده ١٠٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

خليل أبو جوده: حتى الآن لا يوجد عندنا سجن للاحداث فعندما يحس احد هؤلاء الصغار يوضع مع الجناة الكبار فمعنى ذلك اننا نريد اخلاقه فساداً وقد علمنا ان معالي وزير الداخلية قد ذهب الى فلسطين لدرس هذا الامر فهل له ان يدلي لنا بنتيجة رحلته.

وزير الداخلية: قانون الجزاء الجديد منع وضع الاحداث مع المجرمين الكبار ولقد ذهبت الى فلسطين لهذا الصدد وقريباً اقدم لكم بياناً بذلك.

الرئيس: من يقبل بالبند السادس دار تهذيب القصر واعتماده ١٠٠٠٠ ليرة فليرفع يده

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل البند السادس والآن الفصل الرابع الشرطة البند الاول موظفو الشرطة اعتماده ١٤٥٦٢٩٤ .

رفعت قزعون: اوجه سؤالاً لمعالي وزير الداخلية بان هناك خمسة عشر شرطياً لا يزالون بدرجة التمرين وقد مضى عليهم حتى الان ثلاثة اعوام مع ان القانون لا يجيز التمرين الا لمدة سنة واحدة فهل من مانع لتثبيت هؤلاء .

الرئيس: انا اعلم ان البعض منهم عينوا لمدة الحرب فقط وهؤلاء لا يتبعون نفس النظام .

وزير الداخلية: لو امعنتم النظر في الميزانية الحالية لرأيتم ان هناك اعتماداً لتثبيت كافة المتمرنين .

الرئيس: من يقبل بالبند الاول من الفصل الرابع موظفو الشرطة واعتماده ١٤٥٦٢٩٤ فليرفع يده

الاكثرية توافق . الخ . . .

الرئيس: اما الفصل الخامس الدفاع السليبي قد اعيد الى اللجنة والآن استراحة خمسة دقائق .

الرئيس: استأنفت الجلسة والآن الباب السادس وزارة الخارجية ليتل تقرير اللجنة المالية عليه ، فتلا الكاتب تقرير اللجنة التالي :

الباب السادس - وزارة الخارجية

الفصل الاول - الادارة المركزية ، البند الاول : موظفو الادارة المركزية .

يكون مجموع البند ٥٩٥٩٨ يوفر ١٦٤٤٠ عن مشروع الحكومة .

البند الثاني : لوازم ونفقات ادارية .

ينقص في الفقرة الثانية ملابس الحجاب ٥٠ ليرة فيصبح ١٥٠٠ .

ويضاف فقرة ثالثة عشرة اعادة مهاجرين الى الوطن ٥٠٠٠ .

ويضاف فقرة رابعة عشرة نفقات سفر الوفد الى العراق والمملكة السعودية ٢٥٠٠٠ .

فيصبح مجموع هذا البند ١٠٢٠٠٠ بزيادة ٢٩٥٠٠ ليرة .

ومجموع الفصل ١٦١٥٩٨ عوضاً عن ١٤٨٥٣٨ اي بزيادة ١٣٠٦٠ .

الفصل الثاني - ابقى على حاله ومجموعه ٥٤٩٦٠٠ ويكون مجموع الباب السادس وزارة الخارجية ٧١١١٩٨ بزيادة ١٣٠٦٠ ليرة .

ولا بد من ان تذكر اللجنة بهذه المناسبة او وزير الخارجية يتعهد لديها بان يتخذ موظفي الادارة المركزية من مأموري الملاك حتى لا يحصل تضخم في عدد المأمورين .

رشيد بيضون: بمناسبة البحث في وزارة الخارجية اقول انه قد سبق لي ان تقدمت باقتراح بشأن المهاجرين وبينت

ان هناك قانون يميز اختيار الجنسية عندما يبلغ المهاجرون سن الرشد ولأسباب الحرب تأخر بعض هؤلاء المهاجرين عن طلب الجنسية فاعتبروا افرنسيين وهم الان تحت حمل السلاح وقد طلبت الى الحكومة ان تعني بامرهم بناء على كتاب وردني من رئيس جمعية في دكار فاجابتنى الحكومة ان مندوبنا سيصل الى دكار قبل وصول كتابي وها قد اتاني خبر من احدهم بانه طالع الجرائد التي تصدر هنا ووقف على جواب دولة رئيس الوزارة ولحد الآن لم يرسل المندوب فيكون الكتاب قد سبق.

رئيس الوزارة: لا شك ان صاحبك قد وصل اليه الخبر بالراديو وليس بالجرائد.

يعقوب الصراف: فيما يقتضي بتمثيلنا الخارجي ارغب الى الحكومة ان يكون لنا ممثلون ونفقاتهم على غرار الشقيقة سوريا لان الجهاد قد وحد بيننا.

وزير الخارجية: ان وزارة الخارجية السورية قد نشرت ما له علاقة بهذا ولقد اطلعنا عليه.

الرئيس: البند الاول من الفصل الاول، من الباب السادس، وزارة الخارجية: موظفو الادارة المركزية اعتماده ٥٨٨٠٠ من يقبل به فليرفع يده.

الاكثرية توافق. أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الخامس

اديب الفرزلي: لقد علمنا ان اللجنة ستشرف على تنظيم الفحوص التي تتناول موظفي السلك الدبلوماسي فارجو ان يكون الفاحصون في مستوى علمي ارفع من مستوى المفحوصين.

وزير الخارجية: اللجنة التي عينت ليس لها حق الامتحان بل ان اللجنة الفاحصة ستعين من اختصاصيين اما هذه اللجنة التي سمعنا عنها فهي معينة لاجل البحث في الشروط العامة لطالبي الفحص.

والآن الباب الثامن وزارة الاشغال العامة ليتل تقرير اللجنة الحالية عليه. فتلا الكاتب التقرير التالي:

الباب الثامن - وزارة الاشغال العامة

ملاحظة عامة: تعهد وزير الاشغال العامة بوضع مرسوم اساسي موضوعه تنظيم الملاك وتحديد الوظائف وعدد الموظفين بحيث لا يمكن فيما بعد تعيين مأمورين جدد لا ذكر ولا اعتماد لهم في الموازنة.

ومن ثم فهذه هي التعديلات التي ارتأت اللجنة ادخالها على اعتمادات هذه الوزارة بعد اطلاعها على تقرير لجنة الاشغال العامة المبلغ اليها.

الفصل الاول - ادارة الاشغال العامة - البند الاول - موظفو الاشغال العامة - الفقرة ع دائرة دائرة

اللوازم ابدال كلمة مخصصات شخصية بكلمة «تسوية راتب».

الفصل الثاني - مشاريع واشغال طرقا ومباني

البند الاول - شراء لوازم وصيانة الآلات :

- ادماج الفقرات ٢ و ٣ و ٤ بفقرة واحدة وجعل المجموع ٥٠٠٠٠ ليرة عوضاً عن ٧٥٠٠٠ ليرة فيكون الوفّر ٢٥٠٠٠.

- ابدال عنوان الفقرة ٥ التي تصبح فقرة ٣ وجعله مشتري كميونات وخفضه من ٣٠٠٠٠ الى ٢٠٠٠٠ فيكون الوفّر ١٠٠٠٠.

ويصبح مجموع هذا البند الاول ١٠٠٠٠ ليرة عوضاً عن ١٣٥٠٠٠ ليرة.

البند الرابع - صيانة الطرق ذات المنفعة المحلية.

الفقرة الاولى - لبنان الجنوبي.

(١) حذف كلمة المطلة من طريق المطلة العديسة الطيبة صفحة ٩.

(٢) اضافة طريقة القليعة دير ميماس باعتماد ١٠٠٠٠

فيصبح مجموع فقرة لبنان الجنوبي ٦٣٠٢٠٠ بزيادة ١٠٠٠٠ ليرة الفقرة الثانية - جبل لبنان.

(١) اضافة كلمة (مع شعبة المطلة) على عنوان طريق دير المخلص مزرعة الضهر وزيادة الاعتماد من ١٧٥٠٠ الى ٢٥٠٠٠ فالزيادة ٧٥٠٠ في الصفحة ١٠.

(٢) اضافة كلمة كفرتيه الى عنوان طريق القبو كفر عقاب وادي الكرم كفرتيه وجعل الاعتماد ٢٥٠٠٠ فالزيادة ٨٢٠٠ ليرة في الصفحة ١٠.

(٣) جعل عنوان طريق المطيلب، بيت شباب، بكفيا في الصفحة ١١ سطر ١٠ هكذا «بيت الشعار، بيت شباب، بكفيا»

(٤) اضافة كلمة (مشمش) الى عنوان طريق اهج العرينة في الصفحة ١١ سطر ٢ ورفع الاعتماد الى ٢١٨٠٠ ليرة بزيادة ٥٠٠٠.

(٥) اضافة كلمة جوزه الترمس الى عنوان طريق نهر الذهب في الصفحة ١١ سطر ١٩ فيصبح مجموع فقرة جبل لبنان ١٦٧٧٧٤٠ اي بزيادة ٢٠٧٠٠ ليرة.

الفقرة الثالثة - لبنان الشمالي

ابدال عنوان طريق طرابلس اهدن بشراي بعنوان طرابلس اهدن وتفرعاتها بالنظر لتخصيص كاف لشعبة اهدن بشراي في المشروع الانشائي ورفع الاعتماد من ١٠٥٠٠٠ (مئة وخمسة الاف) الى ١٨٠٠٠٠ فالزيادة ٧٥٠٠٠.

الفقرة الرابعة - البقاع.

(١) جعل اعتماد طريق رياق الناصرية البالغ ٣١٠٠٠ ليرة مقرر كما يلي:

رياق الناصرية	٥٠٠٠
المصنع بدنايل سلوقي	٤٥٠٠
النبي ايلا ابلح	١١٠٠٠
السلطان يعقوب حمّاره	١١٠٠٠
	<u>٣١٥٠٠</u>

(٢) اضافة اعتماد باسم طريق وادي العرايش قاع الريم بقيمة ١٠٠٠٠ ليرة فتكون الزيادة بهذه الفقرة (البقاع) ١٠٠٠٠ ومجموعة ٥٤١٦٥٠ ويصبح مجموع البند الرابع ٣٥٧٠٦٩٠ اي بزيادة ١١٥٧٠٠.

يكون مجموع هذا الفصل الثاني (٦٧٧٠٨٩٠) عوضاً عن ٦٦٩٠١٩٠ اي بزيادة ٨٠٧٠٠ ليرة لبنانية.

الفصل الخامس - مصلحة البناء، البند الثالث، فقرة ٢: كيل الانهر والينابيع خفض الاعتماد من ٦٠٠٠ الى ٣٠٠٠ فيصبح البند ٧٠٠٠ يوفر ٣٠٠٠ ومجموع الفصل ٩٤١٥٠.

الفصل السادس - ادماج البندين ١ و ٢ معاً ببند واحد ومجموعهما ٦١٥٠٠ وتوزيعهما كما يلي:

جلب مياه من جبيل الى الفيدار فحالات	١٥٠٠٠
حفر الفوار في جديدة المتن	٥٠٠٠
اصلاح عيون بزحل	٢٠٠٠
اصلاح عيون قرية مشان	٣٠٠٠
جر مياه من بحدون الى بتاتر	١٠٠٠٠
مياه عبرين	٥٠٠٠
مياه قرية حيطوره دبعال	٥٠٠٠
عين دبعال - صور	٣٠٠٠
عيون مجدل سلم - مرجعيون	٢٠٠٠
ينابيع صغيرة اخرى وتنقيب عن مياه	١١٥٠٠
	<u>٦١٥٠٠</u>

وعلى ذلك يكون مجموع الباب الثامن وزارة الاشغال العامة كما يلي :

الفصل الاول	٤٩٥٩١٨
الفصل الثاني	٦٧٧٠٨٩٠
الفصل الثالث	٢٠٠٠
الفصل الرابع	٥٥٥١٠
الفصل الخامس	٩٤١٥٠
الفصل السادس	٣٨٣٥٠٠

عوضاً عن ٧٧٢٣٢٦٨ اي بزيادة (٧٧٧٠٠٠) ليرة

٧٨٠٠٩٦٨

ملاحظة : باقي طلبات لجنة الاشغال العامة رفضتها الحكومة واللجنة بالاكثرية .

بيروت في ١٥ ايار سنة ١٩٤٤ .

مقرر اللجنة المالية : اميل لحود

الرئيس : الفصل الاول من الباب الثامن ادارة الاشغال العامة البند الاول موظفو الاشغال العامة . واعتماد
٣٢١٩٨٧ .

من يقبل به فليرفع يده .

الاكثرية توافق

الرئيس : قبل البند الاول والان البند الثاني مستشار الاشغال العامة واعتماده ١٣٦١٤ .

سامي الصلح : عندما طلبنا أخذ الصلاحيات التي كانت بيد الجهة الفرنسية اشترطوا علينا شرطين :
١ - ان يبقى بيدهم التشريع .

٢ - ان يبقى جمع الموظفين الافرنسيين فرفضنا هذين الشرطين اما الحكومة الحاضرة فقد توفقت
الى استلام الشرط الاول وابقت الشرط الثاني فبناء على هذا الاتفاق لا يجوز ان نلغي شيئاً من
ارقام المستشار خليل ابو جدوه - اسأل الحكومة هل هي مرتبطة مع مستشار الاشغال العامة بعقد
رسمي ومتى ينتهي مفعوله .

وزير الاشغال العامة : لمدة ثلاث سنوات

خليل ابو جدوه : وهل توزيع الكاوتشوك لا يزال من صلاحية المستشار المذكور .

وزير الاشغال العامة : كلا فقد اصبحت هذه المصلحة خاضعة للجنة مؤلفة من خمسة خبراء : انكليزي وامير كاني
وفرنسي وسوري ولبناني .

الرئيس: من يقبل بالبند الثاني مستشار الاشغال العامة واعتماده ١٣٦١٤ ليرفة فليرفع يده.
الاكثرية توافق. أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الخامس، ورفعت الجلسة في تمام الساعة السابعة

رئيس مجلس النواب

صبري حمادة

امين السر

اميل لحود

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

احمد اسير

الجلسة العاشرة

المنعقدة في الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم السبت الواقع

في ٢٠ أيار سنة ١٩٤٤

فهرست

- ١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة
- ٢ - تلاوة الاوراق الواردة
- ٣ - طلب تجديد مأذونية من الدكتور ايوب ثابت
- ٤ - متابعة درس الموازنة تقرير لجنة المالية على موازنات: الصحة والدفاع الوطني والزراعة ومصلحة الدفاع السلمي.

عقد مجلس النواب جلسته العاشرة من العقد العادي الاول في الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم السبت الواقع في ٢٠ أيار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حمادة وعضوية كل من اميني السر السيدين: اميل لحود ورفعت قزغون. وتغيب السادة: عبد الغني الخطيب، نسيب الداود، سليمان العلي، نقولا غصن، احمد الاسعد، علي العبد الله، مارون كنعان واعتذر السيد سامي الصلح.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، حبيب ابي شهلا نائب رئيس الوزارة ووزير العدلية والتربية الوطنية، والامير مجيد ارسلان وزير الدفاع والصحة والاسعاف العام والزراعة، وكميل شمعون وزير الداخلية والبرق والبريد، وسليم تقلا وزير الخارجية والنافعة، وعادل عسيان وزير التموين والتجارة.

الرئيس: فتحت الجلسة، لتتل خلاصة الجلسة السابقة.

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة.

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر
(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الاوراق الواردة على الرئاسة.

فتلا الكاتب الاوراق الواردة التالية:

- ١ - اقتراح قانون من النائب جورج عقل بشأن محاربة الغلاء بالوسائل الفعالة.

- ٢ - عريضة من اهالي قرى الحصون وفرحت بزيون - سقي فرحت بشأن مد طرق واصلاحات وخلافها.
- ٣ - عريضة من بشير شحال، فكتور خوري، هاني ضو، عبد الله صبرا، حمزة حركة موظفي امانة السجل العقاري في طرابلس يسيطون بها ظلامتهم ويتجهون الى المجلس والحكومة بأمالهم طالبين انصافهم.
- ٤ - برقية وعريضة من اصحاب الاراضي غير المسوحة في جبل لبنان يطلبون بها ان يتساووا باصحاب الاراضي المسوحة حتى يتسنى لهم الاستلاف من ادارة التسليف الزراعي اسوة بغيرهم.
- ٥ - عريضة من ممثلي نقابات العمال والمستخدمين تتعلق بمطالب العمال وهي: تشريع العمل، الاعتراف بقانون التنظيم النقابي اصدار قانون بزيادة اجور العمال. والمستخدمين.
- ٦ - عريضة عن عجاج المهتار تتعلق بايجار بيت سكنه.
- ٧ - عريضة من مجلس نقابة مستخدمي الفنادق والمطاعم والمقاهي بشأن مشروع القانون الذي يضمن حقوقهم والذي قدم للمجلس من مدة طويلة.
- ٨ - عريضة من ابناء الغلايين ومن احمد منيمنة وشركاه اصحاب مطاحن الجبوب يتظلمون بها من عدم تعاون وزارة الاعاشة معهم وانه ليس العدل ان تشتغل ست مطاحن فقط ليلاً نهاراً بينما تتخبط غيرها في ازمة مهلكة.
- ٩ - برقيات تأييد عديدة للنائب رشيد بك ييوضون لموقفه ومطالبته بحقوق الطائفة الشيعية.
- ١٠ - برقية من صور بشأن اصلاح طريق صور البص.
- ١١ - عريضة من اهالي مجدل ترشيش من قضاء المتن الشمالي يسترحمون الحكومة ان تمدهم بالمال اللازم لجلب المياه الى بلدتهم.
- ١٢ - عريضة من اهالي قرية «جوية» بطلب ايجاد محكمة صلحية في القرية نفسها لتعذر المواصلات.
- ١٣ - برقية من مزارعي الدخان في النبطية يطلبون بها ان يعمل ولو بالامر على رفع اسعار الدخان.
- ١٤ - برقية من السيدين انطون عكاري وحنا عطيه، كفرزينا طرابلس يحتجان باسم السكان على مختار القرية طالبين اجراء انتخابات جديدة.
- ١٥ - مذكرة مرفوعة من لجنة التحرير التنفيذية احتجاجاً على تسعير الشرائق وطلباً لرفع اسعارها.
- ١٦ - تقرير من السيد الفرد نقاش بشأن موسم الحرير.
- ١٧ - طلب تجديد مأذونية شهر من السيد ايوب تابت.
- ١٨ - برقية من الموظفين يسترحمون بها المجلس ويطلبون اقرار مشروع الملاك المقدم من الحكومة وتنفيذ زيادة تعويض غلاء المعيشة.

- ٩ - اسئلة عديدة مقدمة من رئيس لجنة التمويل والتجارة لوزارة التمويل .
- ٢٠ - اقتراح من الاستاذ جورج عقل بشأن انتخاب البلديات والمخاتير .
- ٢١ - اقتراح وتقرير عن تضخم النقد الحالي اللبناني مقدمان من الاستاذ جبرائيل المر .
- ٢٢ - برقية من مستخدمي التجارة يطلبون بها زيادة رواتبهم
- ٢٣ - سؤالان من الاستاذ رفعت قزوعون الاول بشأن المهاجرين والثاني بشأن الماكينات الزراعية .
- جبرائيل المر : اطلب تلاوة اقتراحي وتقرير .
- الرئيس : ليتل اقتراح وتقرير الاستاذ المر .
- فتلا الكاتب التقرير والاقتراح التاليين : الخ . . .
- الرئيس : تحال الاسئلة والعرائض والاقتراحات الى اللجنة المختصة
- الرئيس : والان ليتل تقرير لجنة المالية على موازنة الصحة والاسعاف العام والدفاع الوطني والزراعة والدفاع السلمي .

تابع تقرير لجنة المالية رقم ٣ على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤

وزارات الصحة والاسعاف العام والدفاع الوطني، الزراعة، مصلحة الدفاع السلمي في وزارة الداخلية

تشرف لجنة المالية بعرض تقريرها هذا الثالث على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤ وهو يتناول وزارات العدلية والصحة والزراعة والدفاع الوطني، وفصل الدفاع السلمي من وزارة الداخلية (اي الابواب السابع والحادي عشر والثالث عشر والرابع عشر من ابواب الموازنة) والفصل الخامس من الباب الخامس .

ولم يبق تحت الدرس من ابواب الموازنة الا وزارات : التربية والتموين والبريد والتجارة ثم يأتي بعدها درس الديون الواجبة الاداء ونفقات السنين السابقة والاحتياطي ثم باب الوردات .

تابع القسم الاول : موازنة النفقات

الباب الرابع عشر - وزارة الصحة والاسعاف العام

ملاحظات اللجنة :

- (١) ان رواتب المأمورين الصحيين منخفضة جداً فلا يتأتى لهم أن يقوموا باعمالهم وراتب واحد منهم خمس وعشرون ليرة لبنانية في الشهر . وقد وعدت الحكومة بالسعي لرفع الملاك شرط اجراء امتحان لانتقاء مأمورين يستطيعون القيام بالواجب .
- (٢) ان عدد الممرضات الزائرات صاحبات الشهادة قليل جداً .

(٣) صرحت الحكومة ان كمية الكينا التي اعطيت للبنان في هذه السنة تبلغ مائة وخمسين كيلو اي نصف ما اعطي السنة الفائتة.

تعديلات اللجنة:

(١) في الفصل الاول البند الاول ينقل كاتب متمر من الفقرة «د» اي من المكتب الفني المركزي براتب ٤٢٠ ليرة الى الفقرة «ب» من البند ذاته اي الى المكتب الاداري المركزي فيصبح مجموع الفقرة «ب» ١٠٤٤٠ ومجموع الفقرة «د» ١٢٥٣٢ ويبقى جمع البند كما هو.

(٢) يضاف بناء على طلب الحكومة راتب طبيب اسنان عن سبعة اشهر الى البند الثاني الفقرة «ب» موظفي المنشآت الصحية اي ٢٤٠ ليرة عن السبعة اشهر فيصبح مجموع هذه الفقرة ٤٠٠٢٠ عوضاً عن ٣٩٧٨٠ ويصبح تعويض غلاء المعيشة ١٣٧٨٤٤ عوضاً عن ١٣٧٣٤٠ ويكون مجموع البند الثاني ٢٤٤٣٦٦ عوضاً عن ٢٤٣٦٢٢ ومجموع الفصل الاول ٣٦١٦٩٧ ويكون مجموع هذا الباب ١٦٤٤٤٢٥ عوضاً عن ١٦٤٣٦٩١ اي بزيادة ٧٤٤ ليرة لبنانية.

الباب الثالث عشر: وزارة الدفاع الوطني

تأسف لجنة المالية لما ان هذه الوزارة لا وجود لها حتى الان على الاطلاق والمبلغ المدون لها في الموازنة وهو يتجاوز العشرين الف ليرة لا معنى لانفاقه في حالتها الحاضرة هذا وان اللجنة تحتج على تأخير تسلم الحكومة اللبنانية لنواة الجيش اللبناني اي القناصة حتى الان حتى وعلى تأخر المخابرات وعدم اقترانها بنتيجة قريبة رغم وعود الحكومة المتكررة بهذا الشأن.

لذلك فهي ترتأي جعل موازنة هذا الباب كما يلي مع تكرار احتجاجها على بقاءه حتى الان رمزاً لا حقيقة واقعة وتكرار الحاقهم وتقديره في طلب استلام الجيش.

٣٠٠٠	كولونيل
١٤٤٠	رئيس قلم عوضاً عن مفتش براتب ١٨٠٠
٤٨٠	كاتب
٤٩٢٠	
٢٤٦٢	تعويض للكولونيل بموجب المرسوم ٥٠٩ تاريخ ١٨ كانون الثاني سنة ١٩٤٤
١٦٨	تعويض عائلي
٥٥٤٤	غلاء معيشة عوضاً عن ٥٨٦٨
٨٣٠٠	لوازم ادارية
٢١٣٩٤	

فيكون مجموع البند الاول ١٣٠٩٤ عوضاً عن ١٣٧٧٨ ومجموع البند الثاني ٨٣٠٠ كما كان ومجموع الفصل ٢١٣٩٤ ليرة اي بنقص ٦٨٤ ليرة.

الباب الحادي عشر: وزارة الزراعة

زيد في مشروع الحكومة على موازنة هذه الوزارة رواتب مأموري وحراس احراج يقومون مقام افراد الدرك في حراسة الاحراج.

وقد ارتأت اللجنة ابقاء موازنة هذا الباب على حالها المبينة في مشروع الحكومة ما عدا البند الرابع من الفصل الثاني (الارشاد والتعاون الزراعي) ٥٠٠٠ ليرة تقترح ابطاله برمته وقد وافقتها الحكومة على ذلك فيصبح مجموع الفصل الثاني ٤٢١٥٠٠ عوضاً عن ٤٢٦٥٠٠ ومجموع الباب ٧٧٣٠٠٠ عوضاً عن ٧٧٨٠٠٠ بوفر ٥٠٠٠ ليرة. وتضاف الى عنوان الفقرة ٨ من البند الرابع من الفصل الاول كلمة (والتراكتور) فيصبح (اصلاح السيارات والتراكتور) وتضاف كلمة (الفني) الى لقب مستشار الزراعة.

الفصل الخامس من الباب الخامس - وزارة الداخلية، الدفاع السلبي

تبقى اعتماداته كما دوت في التقرير السابق ١٥٠٠٠٠ عن تسعة شهور

بيروت في ١٧ ايار سنة ١٩٤٤

مقرر اللجنة

الامضاء: اميل لحود

الرئيس: نبتدى بدراسة الفصل الخامس من الباب الخامس الدفاع السلبي. البند الاول الموظفون اعتماد ٥٠٣٣١ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

(الاكثرية توافق). ألخ.

الرئيس: قبل تعويض غلاء المعيشة، والآن الباب الحادي عشر وزارة الزراعة.

محمد العبود: لدي ملاحظة بشأن اعطاء رخص قطع الاشجار فهناك بعض خطيئات تقع في اعطاء هذه

الاجازات على ان الحكومة حسناً قد فعلت بتعيينها محافظين للاحراج، واريد ان الفت نظر

الحكومة الى مبدأ الاعارة والتأجير وقد استلمت الحكومة السورية كمية من الادوات الزراعية

لتسهيل مهمة المزارعين فأرجو الحكومة ان تسعى لاستلام هذه الآلات التي تساعد المزارعين وان

تتوسط لدى السلطات للحصول عليها وكذلك ان تزيد في اسعار الشرائق التي تساعد العمال.

الرئيس: الباب الحادي عشر - الفصل الاول البند الاول موظفو الملاك اعتماده ٢٧٥٦٥٥ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

(الأكثريّة توافق). أ. الخ . . .

الرئيس: قبل البند الثاني والان الباب الرابع عشر الصحة والاسعاف العام.

يعقوب الصراف: لفت نظري في موازنة وزارة الصحة امران: الاول يتعلق بموظفي الصحة والثانية يتعلق بالمستشفيات. اما فيما يتعلق بالموظفين الملازمين كالاطباء فهؤلاء يتقاضون مرتبات لا تتفق مع وظائفهم فكان على الحكومة ان تساوي على الاقل بين الطبيب والقاضي من حيث الراتب اما المستشفيات فهناك مستشفيات استحي ان اصفها فخذوا مثلاً في مستشفى طرابلس فليس به اسرة او فرش واذا وجد فراش فهو ملوث بالدم والاقدار حتى ليأنف المريض ان ينام فيه لئلا يزداد مرضاً فوق مرضه.

وزير الصحة: يوجد مشروع قد درسه المكتب الفني لتحسين مستشفى طرابلس وقد ارسلت الى وزارة المالية هذا المشروع طالباً الاعتماد اللازم لتصديقه.

خليل ابو جوده: الادوية اسعارها مرتفعة جداً فالفقير لا يستطيع ان يشتري حبة الكينا بـ ٥٠ غرشاً والذي اعلمه ان وزير الصحة وهو وزير الزراعة ايضاً قد اجري تحقيقاً مع موظفي الاحراج فلاقى كل امر عجيب ولو انه اراد ان يجري تحقيقاً ايضاً مع من يتسلمون الكينا لوجد ذات التلاعب. لذلك ارجوه ان يفتح هذا التحقيق لتعطي الكينا للفقراء وليس للاغنياء.

وزير الصحة: ورد الوزارة عدة شكاوي كالتي نوه بها الاساذ ابو جوده فتحنا تحقيقاً فلم نعر على شيء. والذي اعلمه ان الفقراء انفسهم يبيعون الكينا التي تعطي لهم. اما فيما يتعلق بموظفي الصحة فنحن مستعدون ان نفتح تحقيقاً شرط ان يؤتى لنا بادلة وبراهين صحيحة كالتي وصلتنا في وزارة الزراعة.

جميل تلحوق: الذي اطلبه من الحكومة هو معالجة الداء قبل وقوعه. فانا اطالب قبل ايجاد طرق العلاج وانشاء المستشفيات ايجاد الوقاية فالمهم ليس ان يداوي المرضى بل ان يوقى منه.

وزير الصحة: ان الحكومة قد شكلت مجلساً يدعى المجلس الصحي الاعلى وفي هذا النهار قابل وفد من هذا المجلس فخامة رئيس الجمهورية ودولة رئيس الوزراء وعرضوا عليهما كل ما يتعلق بهذه التدابير التي من شأنها ان تمنع وقوع الامراض وستسعى الوزارة جهدها للحيلولة دون انتشارها.

احمد الحسيني: ان حضرات الزملاء النواب قد احترقوا حرمة الدستور لاننا رأينا اللجنة المالية تقرر الزيادات بداع ان الحكومة طلبت ذلك وقد خفي عليهم ان المجالس والحكومات السابقة كانت تصدر ملاحق بالموازنة تطلب بها الزيادة فارجو ان تطبق مواد الدستور ويعمل بهذا المبدأ.

يعقوب الصراف: ان المجلس الاعلى للصحة الذي تكلم معالي الوزير مؤلف من اطباء بيروت فقط مع ان الواجب بان يمثل بجميع المناطق فهناك امراض محلية لا يعرفها الا طبيب القضاء.

رئيس الحكومة: انها ملاحظة قيمة وسنأخذها بعين الاعتبار.

خليل أبو جوده: عندما انشيء اليانصيب قيل في الاسباب الموجبة انه سيعطى قسم من ارباحه للاسعاف العام واليوم نلاحظ ان مرض الملاريا منتشر ويفتك بالناس فهل بإمكان الحكومة ان تدلي بشيء عما فعلته بهذا الصدد؟

رئيس الوزارة: انك يا صاحبي جديد في المجلس ولقد دخل هذا المشروع في المشروع الانشائي.

خليل أبو جوده: ان هناك مسألة مستعجلة فلا يتمكن المريض من الانتظار ريثما ينفذ المشروع الانشائي.

الرئيس: البند الاول من الفصل الاول من الباب الرابع عشر ووزارة الصحة والاسعاف العام: موظفو الادارة المركزية اعتماده ٧٨٨٧١ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

الاكثرية توافق. أ. الخ. . .

الرئيس: قبل البند الخامس عشر والآن قبل رفع الجلسة اذف اليكم بشرى اتفاننا مع الحكومة على تعيين جلسة يوم الاثنين الواقع في ٢٩ ايار سنة ١٩٤٤ للاجابة على الاسئلة.

رئيس الوزارة: تعلمون ايها السادة اننا قد اظهرنا رغبتنا منذ شهرين بان يكون لنا ممثلين لدى الدول الحليفة. ولقد اتانا علم بان الدولتين الحليفين العظيمين انكلترا وفرنسا قد قبلتا بان يكون لديهما ممثلان سياسيان على ان يكون دولة احمد بك الداعوق ممثلاً لدى حكومة الجزائر ومعالي كميل بك شمعون ممثلاً لدى حكومة لندن

(تصفيق)

الرئيس: رفعت الجلسة في تمام الساعة السادسة والنصف

رئيس مجلس النواب

صبري حماده

امين السر

رفعت قزعون

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

فهد غريب

الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاربعاء الواقع في ٢٤ ايار سنة ١٩٤٤

فهرست

١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة

٢ - تلاوة الاوراق الواردة

٣ - درس موازنة العدلية والبرق والبريد والباين السادس عشر والسابع عشر

عقد مجلس النواب جلسته الحادية عشرة من العقد العادي الاول في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاربعاء الواقع في ٣٤ ايار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حماده وعضوية كل من اميني السر السيدين: رفعت قزوعون وجوزف ضو بالوكالة. وتغيب السادة: اميل لحود، الفرد نقاش، سليمان العلي، محمد عبد الرزاق، هنري فرعون، واعتذر عن الحضور السيدان: خليل ابو جوده ويوسف كرم.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، حبيب ابي شهلا نائب رئيس الوزارة ووزير العدلية والتربية الوطنية، والامير مجيد ارسلان وزير الدفاع والصحة والاسعاف العام والزراعة، وعادل عسيان وزير التموين والتجارة.

الرئيس: فتحت الجلسة، لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة.

الرئيس: هل من اعتراض على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الاوراق الواردة على الرئاسة.

فتلا الكاتب الاوراق الواردة التالية:

١: عريضة من رؤساء الورش التي تعمل في الطرقات يطلبون بها زيادة اجرتهم وان يكون لهم معاش شهري.

٢: سؤال للنائب الحاج محمد بيضون يتعلق بالاسئلة التي قدمت للحكومة.

- ٣: اقتراح من النائب الدكتور عبد الغني الخطيب بشأن ترقية الموظفين وترفيه الموظفين الذين لم يرفعوا منذ مدة طويلة.
- ٤: سؤال للنائب الشيخ فريد الخازن بخصوص توزيع دواليب السيارات وعن الترتيب الذي تتخذه اللجنة بشأن التوزيع.
- ٥: سؤال من النائب الحاج محمد بيضون استعلاماً من وزارة الزراعة عن سعر مشتري البطاطا من شركة U.K.C.C وما جرى بها.
- ٦: عريضة من السجين سالم موفق من الشويفات يلتمس بها الشفقة والعطف ويطلب العفو عن المدة الباقية عليه في السجن.
- ٧: برقية من نقابة الكرامة يطلبون بها وقف استعمال التمور وبعض المواد في صناعة الكحول رحمة بالكرمة وبآلاف اللبنانيين العائشين منها.
- ٨: عريضة من السيد عرفان العجة تتعلق بطرده من وظيفته في الاعاشة ويطلب مساعدته والعطف على قضيته.
- ٩: عريضة عمال بيع الكاز بالفرق المستخدمين لدى شركات الكاز يطلبون بها التوسط لدى الشركات المذكورة للعمل على انصافهم وقد اضربوا عن العمل منذ صباح امس.
- ١٠: عريضة من آل شكر من قرية النبي شيت يطلبون فيها تعيين مختار لهم في الحي الشرقي من القرية: وذلك حسماً للشر والخلاف.
- ١١: برقية من الطائفة المارونية في بعلبك يطلبون بها تعيين السيد الياس مخايل شكر الله مختاراً لهم لان المختار الحالي لا يمثل الاكثرية.
- ١٢: سؤال من الاستاذ يوسف الهراوي بشأن عمال سكة الحديد في محطة بيروت.
- ١٣: سؤال من الاستاذ يوسف الهراوي بشأن دائرة الشؤون الاجتماعية ومحكمة العمال.
- ١٤: اقتراح من السيدين ابراهيم حيدر ويوسف الهراوي بشأن استخراج العرق من الخروب والموز الذي يضر بمصلحة الكرامة.
- يعقوب الصراف: يشق علي كثيراً ان يتناول العمال اجوراً كالتى يتناولها غيرهم فمثلاً يأخذ العامل ليرتين ونصف بينما يأخذ العامل المدني ثلاثة ليرات وأود ان تأخذ الحكومة بنظرهم وتجعل اجورهم شهرية.
- كاظم الخليل: كان فريق من النواب يشكل الاكثرية في هذا المجلس قد اتفق على طلب حق رآه لمصلحة البلاد فوقعنا رأينا على كتاب وارسلناه بصورة رسمية وبواسطة عطوفة رئيس المجلس لمعالي وزير العدل

وفيه نطلب ان تعاد المحاكم البدائية للملحقات التي هي بحاجة لها. وكان عدد الموقعين ٣٢ نائباً من ورائهم الامة مظهرين رغبتهم باعادتها وكانوا يتوقعون ان تكون هذه الرغبة محترمة من قبل وزير العدل غير ان هذا الطلب الذي اتخذ شكله القانوني وعبر عن رأي النواب وخصوصاً نواب الملحقات الذين هم اكثر اطلاعاً على حاجات مناطقهم لم يلق من حضرة الوزير الا اعراضاً. فنظمت الميزانية ووضع مشروع القضاء وضرب برأي النواب عرض الحائط الامر الذي ينم عن عدم احترامه لهذه الكثرة ولهذا الطلب. فالحكومة لا يمكنها ان تقدم على اتخاذ اي قرار ما لم يؤيده المجلس وطالما ان اكثرية المجلس ارادت هذا الطلب فضرب به عرض الحائط وضرب معه ايضاً رأي الامة. فالحكومة انما وصلت الى كراسيها باسم الامة وبتأييد نواب الامة الذي ارادوا طلب عدل وحق وانصاف. فنواب المناطق اعلم الجميع بان اعادة المحاكم البدائية اهم بكثير واجدى من الاعمال التي تقوم بها الحكومة. فنحن نعلم ان كل صاحب حق يطلب الوصول اليه تكتنفه المشاق والصعاب مع ان العدل وضع لاحقاق الحق باقل النفقات واقل المشاق. فأرى ان العدل في هذه البلاد رغم غلاء المعيشة وارتفاع الاسعار هو اغلى شيء فيها، ولو علمتم ان اقل دعوى تكلف صاحبها المسافات الطويلة والمتاعب الشاقة والتكاليف الباهظة مع ان المفروض هو ان يقوم العدل مجاناً لا ان يكون تجارة تبذر بواسطتها اموال الامة.

فهو يدر على الخزينة اللبنانية ملايين الليرات، خمسة ملايين ان لم يكن اكثر فممن تتقاضاه الحكومة؟ من صاحب الحق حين يتقدم اليها ويطلب عدلاً وانصافاً وهذا مخالف لكافة الشرائع في العالم ولا يوجد بلد يتاجر فيه بالعدل لذلك نحن نطالب باعادة محاكم البداية وسمعتهم يقولون: هذه تكلف نفقات طائلة فافرضوا انها تكلف فهي لا توازي تكاليف شق طريق طوله عشر كيلو مترات. حققوا العدل بين الامة اولاً واتركوا طريقاً تشق الى مزرعة ويقولون ايضاً لا يوجد اعمال كافية تشغل هذه المحاكم وانا اقول ان القاضي لا يجوز ان يشغل ليل نهار وان الدعاوي لا يجب ان تكون متراكمة عليه فلا يبقى لديه وقت ليدرسها ويمحصها ولا يجد سعة من وقته ليرجع الى المؤلفات والمجتهدات ومع ذلك فقد اتينا لهم بالارقام والاحصاءات التي تدل دلالة واضحة وتثبت ان هنالك مناطق يمكنها ان تشغل محكمة بدائية وخدوا مثلاً قضاء صور الذي تأخذ منه صيدا الف وثلاثمائة دعوى من اقاصي حدود فلسطين واطن ان هذا العدد من الدعاوي كاف لتشغيل محكمة بدائية مؤلفة من ثلاثة قضاة. ثم ان هناك المسافات الشاسعة وصعوبة الانتقال التي تمنع المتقاضين ان يصل الى منطقة المحكمة. فهل هو معقول ان يأتي رجل من جرود الشمال الى بعبدا ليتقاضى بدعوى بدائية، ومن حدود فلسطين الى صيدا ومن الهرمل الى زحلة ولماذا كل هذا؟ لنوفر على الخزينة بضع آلاف من الليرات. ونحن لا نطلب ان تعاد جميع المحاكم ولا ان تعاد لمنطقة دون اخرى بل ان تعاد للمنطقة التي هي بحاجة اليها وهاكم

الاحصاءات فاستندوا عليها ولأكن صريحاً طالما ان الحكومة قد اتت بميزانيتها ولم تلمح في الاسباب الموجبة الى انها عازمة على تحقيق رغبة اكثرية النواب وطالما تبين لنا انها بالفعل لا تريد ذلك فنحن نقول اننا لا نصوت على هذه الميزانية الا اذا وعدتنا الحكومة وعداً رسمياً باعادة هذه المحاكم في اقرب وقت ممكن.

جميل تلحوق:

كان لبعض المناطق محاكم بدائية فحرمت منها وبقي السبب الذي ساق الحكومة الى الغائها مجهولاً حتى الان. فلم يشك الشعب منها يوماً بل بالعكس كانت كل هذه المناطق ممتنة بوجودها فعلى اي شيء استندت الحكومة بالغائها. لقد بينت ان الشعب لم يكن مستاء من وجودها بل كان مرتاحاً لانها اوصلته الى حقه وان كانت الحكومة اعتمدت على سبب آخر هو النقطة المالية فالرسوم التي كانت تجبي بواسطتها كافية وما يزيد عنها يضاف الى الموازنة العامة. فلا شكاوى اذاً لا من الحكومة ولا من الشعب لعل هناك سبباً ثالثاً لجأت اليه الحكومة هو استبدال الحالة بافضل منه فلو كان هذا الامر واقعي لاستحقت الحكومة شكر الشعب والنواب غير ان الحقيقة انها استبدلت امراً حسناً بآخر غير حسن. ربما تكون هذه الفكرة قد بنيت على تقوية سلطان المدينة على القرية فانا اقول ان تضخيم المدن في البلاد كتضخم القلب الذي يصيب الانسان والذي هو اخطر شيء على الحياة فانا مستعد ان التزم مشروع اعادة هذه المحاكم فان خسرت فادفع التغطية من جيبي وان ربحت فلي الربح لحال.

جورج عقل:

تعلم الحكومة الكريمة ان هناك تنازع بين فكرتين المركزية واللامركزية وهما فكرتان طالما تجاذبهما المصلحون ليروا اي طريق من طرق الحكم ادعى الى الطمأنينة والسلام. فالمركية تحصر السلطان بالعاصمة واللامركزية توزعه على الملحقات. والذي نلاحظه اليوم ان الشعب يحن الى اعادة هذه المحاكم لانها شيء من اللامركزية بل لانها تدخل على المنطقة شيئاً من الازدهار وتقتصر المسافات بين المتقاضين ولهذا فاني اضم صوتي الى القائلين باعادة هذه المحاكم وارجو ان تلبي الحكومة هذا الطلب ولي كلمة عن القضاء اللبناني هذا القضاء الذي بدأ اصلاحه في عهد المرحوم شارل دباس والذي كان خلال عشرين سنة محط عناية الحكومات المتوالية والتي لم تبخل عليه بادخال الاصلاحات لكي يتحسن ويتقدم وبفضل دأب هذه الحكومات على اعلاء شأنه رأينا قضاءنا كما هو ونحن نفخر به بانه يجمع العلم والنزاهة وهو مستكمل الشروط يجمع نخبة ممتازة من اهل العلم والفضل، هذه كلمة حق لا بد ان اقولها قبل ان اذهب الى الاصلاحات الضرورية حتى لا يحمل كلامي على غير محمله فهناك نقاط لم تزل تفتقر الى الاصلاح. اولاً: كفاية القاضي المادية واعطاؤه جميع ما يحتاج اليه بمظهره لان مظهره يجب ان يكون كاشرف طبقة في الهيئة الاجتماعية. كيف لا وهو يوزع العدل والحقوق على الجميع. فمن باب اولى يجب ان تكون كسوته ونفقاته متوفرة وقد بلغني ان معالي وزير العدل قد اكب على درس هذه الناحية ولكنه ويا

للاسف لاعتبارات مادية لم يستطع ان يتمها بشكلها الاكمل والناحية الثانية هي مسألة استقلال القضاء وافساح المجال له لكي يعطي الاحكام نزيهة بريئة. فلا يجوز ان يكون القضاء تحت تأثير اي سلطة او اي عضو او اي هيئة من الهيئات حتى الحكومة والمجلس فيقول عند ذلك الحق بدون خوف ولا وجل ولا يتدخل احد بشؤونه فنحن لا نريد قضاء يتلقى التعليمات من السرايات والدواوين او يخضع لتأثير تعليمات تأتي من متسلط او زعيم او وزير نريده ان يكون فوق الجميع. ولقد ظهر قضاؤنا مهيناً والحمد لله ليؤدي هذه الرسالة على وجهها الاكمل. فعلى حكومتنا ان تعبد له هذه الطريق وتمهدها ليصبح حراً مستقلاً فاذا شاء ان يكافح المقامرة فليكافحها واذا اراد ان يجرم احداً فلا يأتي وجيه ويقول انه بريء. افسحوا المجال للقضاء لكي يظهر لبنان بوجهه الجميل.

امين السعد:

لا افهم معنى لتضييق هيئة القضاء والغاء المحاكم البدائية سوى رغبة الحكومة بالاقتصاد التي نقدها. فما من نائب يريد ان تسرف الحكومة من مال الخزينة ولكن اريد ان الفت نظر وزير العدل الى ان ما قصده الحكومة السابقة من تصغير هيكل القضاء قد اوجد حاجة الى اكثر المحاكم لتتمكن من القيام بفصل الدعاوي لذلك تقرر بان نجعل في كل محكمة في جبل لبنان ولبنان الشمالي غرفتين ومعنى هذا ان غرفة واحدة لا تكفي للاعمال فبدلاً من ان يكون عندنا غرفتان لمحكمة واحدة فليكن عندنا محكمتان منفصلتان لهذا اردت ان الفت نظر وزير العدل ولا اقصد بذلك اعادة محاكم كثيرة تكلف الخزينة اموالاً طائلة لاننا بحاجة الى الاقتصاد بل الذي اريده ان يدرس احتياجات كل منطقة فيوجد محكمة حيث يجب ان تكون ويستند بذلك على الجداول والاحصاءات فلا يجرمنا ولا يجرم المتقاضين.

وزير العدل:

انني سعيد بهذه الفرصة التي اتاحها لي بضع الزملاء للتكلم عن رأي الحكومة في القضاء اللبناني. ان الميزانية التي تعرض اليوم عليكم لا تمثل رأي الحكومة في القضاء ولا تمثل المشاريع التي اعدتها الحكومة لاصلاح القضاء اللبناني.

وعلى الرغم من مشاغل الحكومة بالقضايا السياسية الكبرى فقد اعدت مشروعاً هاماً لضمان استقلال القضاء. هذا المشروع وضع منذ شهرين امام لجنة الادارة والعدلية. ولهذا رأت الحكومة نفسها مضطرة لتقديم هذه الموازنة كما كانت في السنة الماضية اي دون تعديل او تبديل. اننا ننتظر ان تدرسوا هذا المشروع الذي اعدناه لاستقلال القضاء اللبناني. وانا لا اغالي اذا قلت ان هذا الاستقلال هو اساس استقلالنا السياسي.

وأما كيف عمدت الحكومة الى تنظيم هذا القضاء فعلى ثلاثة اسس.

١ - ان نضمن له استقلالاً يجعل القضاة في حالة مادية طيبة، وفي حالة استقلال فكري ليتمكن

القضاة من الحكم وفقاً لضمائرهم وللحق وقد تقدمنا بطلب جعل هذا القضاء مستقلاً حتى عن الحكومة ووجدنا تفاوتاً كبيراً بين حالة القضاة في بيروت وحالتهم خارج بيروت كانت نتيجة هجرة العناصر الصالحة من الملحقات كبيروت فاتخذنا القرارات بهذا الشأن.

٢ - ان يرقى القضاة وهم في مراكزهم فلا يضطرون مثلاً كما كان يحدث في الماضي من نقل مراكزهم حين تقرر ترقيةهم.

٣ - وضعنا في هذا التشريع شروطاً منها تعيين القضاة بموجب امتحان وجعلنا الترقية والنظر والتأديب والنقل تحت اشراف مجلس القضاة الاعلى المؤلف من هيئة من القضاة وحدهم. وفي هذا ضمان لاستقلال القضاء. وعند درسه يرى المجلس اكثر مما ذكرت.

بقيت هنالك مسألة الجواب على اسئلة حضرات النواب الزملاء فقد درست الحكومة قضية محاكم الملحقات البدائية وغير البدائية. فعمدت الى مشروع لا يتضمن زيادة المحاكم واعادتها، وانما اعادة حكام الصلح وقضاة التحقيق وزيادتهم واعتقد ان هذا يغني عن المحاكم البدائية. هذا رأي الحكومة. ومع ذلك فان الكلمة الاولى والاخيرة لكم. فاني اذا قلت لا اريد اعادة المحاكم البدائية فلن يكون هذا معمولاً به قبل ان تصدقوا انتم عليه. اما ان يقال ان الحكومة تضرب بعرض الحائط رغبة هذا المجلس ولا تحترم الاسرة النيابية، معاذ الله، واربأ بالزميل الخليل ان يتهمنا بذلك وهو يعلم اكثر من غيره ان الحكومة الحاضرة ليست ديكتاتورية بل هي منبثقة من المجلس وتعيش بثقته. فاذا شاء المجلس ان يتخذ قراراً ما فهي نازلة عند قراره اما ان يتقدم الزميل باقتراح موقع من نواب فهذا ليس قراراً وتبقى الكلمة الاخيرة للمجلس كما قلت.

والحق ان القضية ليست في بحث وجوب اعادة محاكم بدائية، وانما بحث كيفية ومكان هذه المحاكم فينبغي الا تعاد محكمة ما الا عند الضرورة والضرورة القصوى. وهذا عائد اليكم بعد ان تنتهي لجنة العدلية من درس المشروع. فاذا شاءت اللجنة ان تعيد المحاكم البدائية الى الملحقات فنحن لا نمانع. اما ما اود ان اشد فيه هو ان لا يكون هناك استهتار ويطلق الامر دون قيد ولا شرط. وارغب لا يتخذ قاعدة: فاذا فتحت محكمة بدائية في صور مثلاً تأتي منطقة اخرى وتقول: اعطوني مثل صور. واني لوائح من ان المجلس سيتخذ قراراً يكون في مصلحة الامة.

فأعود واقول ان هذا البحث مقتصر فعندما تنتهي لجنة العدلية من درس المشروع ولما كان هذا المشروع غير مقيد برغبتنا فقط بل هو قيد المفاوضات وهذه لا تشمل جهة واحدة لذلك تأخر عرضه على لجنة العدلية. ولكنني احب ان اصرح اننا تمكنا من ان ننتزع من صلاحية المحاكم المختلطة كل ما يتعلق بالشركات المغفلة وبهذا تمكنا من جعلها خاضعة للقضاء اللبناني ولا تزال المفاوضات بشأن تسليم المحاكم المختلطة سائرة سيراً يدعو للتفاؤل. لقد توصلنا الى الكثير ويبقى

كثير. انا لا يهمني اذا تأخرت اللجنة ام تأخرت الحكومة لاننا نعمل في سبيل هدف واحد لمصلحة الامة.

(تصفيق)

يعقوب الصراف: لقد عملنا كثيراً في سبيل الاستقلال، وسمع بوق الاستقلال ورددت اصداؤه في كل ناحية، لكن يجب ان لا ينتهي هذا الحب ويقف حائلاً امام الشعب الذي اخذ يهتف له واذا كنا قد اخذنا الاستقلال فعلياً ان نعمل على تدعيمه. وارى في العدالة النبوع الصافي الذي يجب على كل منا ان يستقي منه ماء الاستقلال. لا تهمني كثرة الارقام او قلتها بقدر ما تهمني هالة الكرامة والعزة التي يجب ان يحاط بها القاضي لتمثل بقول امام العربية وحجة البلاغة الامام علي بن ابي طالب: اختر للحكم بين الناس افضل رعيته في نفسك، ممن لا تضيق به الامور ولا تمحكه الخصوم ولا يتماذى في الزلة، ولا يحصر في الرجوع الى الحق متى عرفه، آخذهم بالحجج، واحرمهم عند اتضاح الحكم، واقلهم تبرماً بمراجعة الخصم، ممن لا يزدريه اطراء ولا يستهويه اغراء واولئك قليل.

ثم اكثر تعاهد قضائه وافسح له العطاء لتزول عقبتة. وليقل معه احتياجه الى الناس، واعطيه من المنزلة لديك ما لا يطمع به احد غيره من خاصتك، فتطمئن الى ذلك نفسه ويأمن اغتيال الناس له عندك.

هذه امثلة كنت اود ان اكتبها بمادة الذهب اسلمها لكم ومحمل القول نريد ان يتمتع القاضي بكل معزة وكرامة حتى يرتعش من هيئته ليس العامي فحسب بل اكبر شخصية في البلاد.

اديب الفرزلي: عندما دخلت سمعت الزميل كاظم الخليل يطالب بقضية حق مستوحي من الجغرافيا وبعد المسافات بين القرى وعن تقرير النافعة ولو عرف الزميل الكريم ان «التنك» يستريح ست مرات بين قرى البقاع لعرف المسافة التي تفصل بين القرى في تلك المنطقة. يقصد الزملاء اصابة ميزانية العدالة بنقد لم يستدرك في مشروع التنظيم القضائي وبعز علي ايضاً ان يقال ان المشروع المذكور قد توقف في اللجنة التي انا مقررهما وكان مصدر اعجابنا لكن الحقيقة هو ان الحكومة استعداته للتعلم في درسه وهذا الامر يهمني كثيراً انما لجننا العدالة والمالية لم يصدر عنهما تأخير البتة.

يهمني ان يعلم الزملاء اننا لسنا بحاجة للقول: بان الحكومة يجب ان تنزل عند رغبة اكثرية المجلس فالدستور يقرها وحده بان الحكومة وليدة الاكثرية. اما ما قاله الاستاذ عقل عن كمال ونزاهة المحاكم والقضاة فيقصد ان تكون بعيدة عن كل حزبية وسياسة. واعجبني من الزميل تلحوق تضخم القلب في بيروت ان عدد القضاة فيها يوازي عدد الموظفين والقضاة معاً في

الملحقات فالتمس من الحكومة ان توجد الانسجام بيننا وبينها فمعالي وزير العدل قد اجاد وافهم لكنه لم يجب على كلام الاستاذ الخليل والاستاذ عقل والدكتور تلحوق بل ابدع في وصف مشروعه فقط .

جميل تلحوق : تفيد الحكومة انها تسعى لاستقلال القضاء وهذا ما ترغبه انما القضية لا تنحصر بجانب واحد . مهما حسنتم بالقضاء فهو يتناول الدوائر كلها فقط على ان الجانب الاخر هو سهولة مناولة الفرد تلك الدوائر . عندها تعززون القضاء . فالطلب الذي نوجهه الى الحكومة هو تسهيل الوصول الى القضاء . فاما ان يكون التوزيع عادلاً او يبقى القضاء مركزياً .

كاظم الخليل : نحن نشارك وزير العدل بافتخاره بالتنظيم القضائي ونقدر له هذا الجهد ونشكره على عمله . واذ اننا نطالب بمحاكم بدائية ليس ذلك يعني اننا نتحامل عليه . نعم قلت ان رغبنا وصلت اليك عن طريق قانوني كان عليك ان تحققها . اما لا تبحثها ولا تأتي على ذكرها فهذا لا نرضاه مطلقاً .

وزير العدل : المشروع بين يديكم وقد ارفقته بفضلكة دلت فيها عن وجهة نظري فاقروا ما تشاؤون واعيدوا جميع المحاكم البدائية .

كاظم الخليل : كنت من رأينا عندما بحثناه في اللجنة وانا لم اقل بان تعاد المحاكم البدائية كما كانت عليه بل ان تعاد للمناطق التي تراها الحكومة بحاجة اليها . ولتعطنا الحكومة الان تصريحاً باعادة المحاكم الضرورية .

وزير العدل : انا مستعد ان ادرس معكم هذا المشروع في اللجنة وللحكومة الحق بزيادة المحاكم حيثما تدعو الحاجة .

رشيد بيضون : انني اشكر حضرات الزملاء الذين ابدوا رأيهم وايدوا فكرة اعادة المحاكم البدائية وانا اشاطرهم هذا الرأي سيما اذا لاحظنا المسافات الطويلة التي يقطعها الفقراء ولو كان معالي وزير العدل مطلعاً على المسافات الشاسعة التي تقع بين بنت جبيل وصور مثلاً او جزين وصيدا لتحقيق له ان هذه الفكرة صائبة ولتبني المشروع . انا لست من اعضاء اللجنة العدلية انما شاءت الظروف ان اوجد في احد اجتماعاتها وقد قال معالي الوزير انه مستعد لاعادة المحاكم البدائية لكل منطقة تثبت انها بحاجة اليها . وان مشروعه الذي بين ايدي اللجنة ناقص له تنمة فأبت اللجنة ان تدرسه قبل وصوله كاملاً .

وبمناسبة درس ميزانية وزارة العدلية اقول ان المجلس اعطى الثقة للحكومة بالاجماع على اثر حوادث ٢٧ نيسان وطلب ايضاً منها ان تكون شديدة تضرب بيد من حديد على ايدي الخونة الدسائسين ثم جاءت الحكومة تطلب تصديق مشروع بتأليف مجلس عدلي وقد اقر المجلس طلبها وها قد مضى ما يقارب الشهر والمجلس العدلي لم يعين اعضائه بعد ولم تظهر نتيجة التحقيق وها

هي اليوم تظهر علينا حوادث جديدة تقع بين فئتين في الشمال فهل للحكومة ان تعطينا بياناً مفصلاً عما تم بالمجلس العدلي وما جرى بالشمال تبديداً للاشاعات التي ملأت الجو.

وزير العدل: احب ان ابين للمجلس تصحيحاً لما جاء في اقوال بعض النواب انني لم اتقدم الى اللجنة بمشروع ناقص وخصوصاً هذا المشروع الذي اعتقد انه كامل بل ارادت اللجنة ان لا تدرسه قبل وصول مشروع المحاكم المختلطة.

اما بشأن المجلس العدلي فانه سيشكل في هذين اليومين ولم يتشكل حتى الان لانه لم يكن هنالك حاجة ملحة لان الدعاوي لا تزال قيد التحقيق ان كان في بيروت او خارجها ويمكنني ان اوكد منذ الان بان العدل سيأخذ مجراه.

ابراهيم حيدر: لقد صرح وزير العدل بذلك بأنه ضد المحاكم البدائية واذا كنتم تصرون على اعادتها فارجو ان تفكروا بحكومة غير هذه لانها غير موافقة.

رئيس الوزارة: عندما نتفق على هذا المشروع فحالا نتقدم باعتماد كاف له انا اعطي وعداً بهذا.

ابراهيم حيدر: ان الغاء هذه المحاكم كان سياسة من شأنها خراب لبنان فالذي الغاها لم ينظر لمصلحة اللبنانيين.

رئيس الوزارة: لتجتمع اللجنة وتتخذ قراراً باعادتها ونحن نتقدم حالاً بالمشروع.

كاظم الخليل: اما ان تتبنى الحكومة هذا الرأي واما لها تتبناه فاذا اقر المجلس هذا المشروع ولم تتبناه الحكومة يكون قد شجب موقفها.

الرئيس: لدي اقتراح بقل باب المناقشة من يقبل به فليرفع يده (اقلية).

الرئيس: سقط الاقتراح

رئيس الوزارة: لقد اخذت الحكومة رأي النواب بعين الاعتبار.

الرئيس: الحكومة اخذت هذا الرأي بعين الاعتبار فستتبنى هذا المشروع وتقوم باعادة المحاكم اللازمة

والان شرع بدرس ميزانية وزارة العدلية. الباب السابع: وزارة العدلية، الفصل الاول: الادارة

المركزية، البند الاول: موظفو الادارة المركزية اعتماده ٦٩٢٢٣ ليرة من يقبل به فليرفع يده.

(الاكثرية توافق). ألخ...

الرئيس: قبل البند الثاني والآن البند الثالث: موظفو المحاكم البدائية اعتماده ٥٥٩٤٩٥ ليرة.

وزير العدل: كانت اللجنة قد حذفت من هذا البند تعويض المستنطقين والكتبة عن سبعة اشهر. وقد وافقت

على هذا غير اني علمت ان هذا التعويض مخصص لهم بموجب قانون صادر في ٢٢ ايلول والمادة

هي ١٦٢، لذلك أقول انه لا يجوز الغاء التعويض الا بالغاء القانون لذلك أرجو من المجلس إعادة هذا الاعتماد.

الرئيس: الرئاسة لا يمكنها الا طرح تعديل اللجنة على المجلس اولاً.

يوسف سالم: الميزانية هي قانون وتصديقها يلغي بقية القوانين.

الرئيس: البند الثالث كما عدلته اللجنة اعتماده «٥٥٩٤٩٥».

من يقبل به فليرفع يده.

أقلية

الرئيس: سقط تعديل اللجنة والآن إعادة البند كما اقترحه وزير العدل ويصبح اعتماده ٥٦١٢٤٥ ليرة من

يقبل به فليرفع يده.

الأكثريّة توافق

الرئيس: قبل البند الثالث، والآن البند الرابع: موظفو المحاكم الصلحية اعتماده ٤٠٨٦١٨

وزير العدل: لقد ورد خطأ مطبعي في محكمة صلح مرجعيون فأهملت وظيفة كاتب، فأرجو إعادة هذا الاعتماد مع غلاء المعيشة.

الرئيس: البند الرابع موظفو المحاكم الصلحية اعتماده ٤١٨٦١٨ ليرة. من يقبل به فليرفع يده

الأكثريّة توافق. أ. الخ. .

الرئيس: قبل البند السابع، والآن الفصل الثالث المحاكم الشرعية البند الأول موظفو المحاكم الشرعية

وزير العدل: ألقت نظر المجلس إلى أن اللجنة قد ألغت تعويض التفتيش وتعويض النيابة العامة في المحاكم

الشرعية السنية والجعفرية وهي مخصصة بموجب قرار لذلك أرجو من المجلس إعادة الاعتماد

أولاً تعديل اللجنة البند الأول كما عدلته اللجنة اعتماده ١٩٠٩٩٧ ليرة من يقبل به فليرفع يده.

(أقلية)

الرئيس: سقط الاقتراح والآن إعادة الاعتماد للتفتيش والنيابة العامة كما اقترح وزير العدل فيصبح اعتماد

البند الاول ١٩٤١٤٧ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

الأكثريّة توافق

الرئيس: قبل البند الاول والآن البند الثاني لوازم ونفقات ادارية اعتماده ٩٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

الأكثريّة توافق. أ. الخ. .

الرئيس: قبل البند الثاني، والآن الباب الثاني عشر وزارة البريد والبرق ليتل تقرير اللجنة عليه.

فتلا الكاتب التقرير التالي :

تقرير لجنة المالية على موازنة البريد والبرق (الباب الثاني عشر)
والديون المتوجبة الاداء (الباب الخامس عشر) ونفقات السنين السابقة (الباب السادس عشر)

دققت لجنة المالية في موازنة الابواب الآتفة الذكر وتبين لها بعد التدقيق ان ارقام باب البريد والبرق مطابقة بصورة اجمالية لموازنة العام الفائت لا بل ان نفقاتها تنقص عن مثلها في العام الماضي .
فقررت تصديقها كما وردت بالمشروع .

وكذلك قررت تصديق الباين السادس عشر والسابع عشر بالصورة الواردة في المشروع ايضاً وهما عبارة عن اعتماد لدفع معاشات التقاعد والصرف من الخدمة ومبلغ مائة الف ليرة مرصود لدفع نفقات السنين السابقة .

بيروت في ٢٤ ايار سنة ١٩٤٤

مقرر اللجنة

الامضاء : اميل لحود

الرئيس : فصل وحيد البريد والبرق البند الاول موظفو البريد اعتماده ١٠٤٣٩٦٨ ليرة من يقبل به فليرفع يده .

الاكثرية توافق . أ.خ . . .

الرئيس : قبل البند الوحيد من الباب السابع عشر . والآن لم يبق لدينا شيء من جدول اعمال .

الرئيس : رفعت الجلسة في تمام الساعة السادسة

رئيس مجلس النواب

صبري حمادة

امين السر

اميل لحود

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

احمد اسير

الجلسة الثانية عشرة

المنعقدة في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع

في ٣٠ أيار سنة ١٩٤٤

فهرست

١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة.

٢ - تلاوة الاوراق الواردة

٣ - اجوبة الحكومة على اسئلة النواب

٤ - موازنة التربية الوطنية

٥ - موازنة وزارة التجارة والصناعة

٦ - موازنة وزارة التموين

٧ - البند الاول من موازنة وزارة الداخلية (الادارة المركزية ومديرية الدعاية والنشر)

عقد مجلس النواب جلسته الثانية عشرة من العقد العادي الاول في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ٣٠ أيار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حمادة وعضوية كل من اميني السر السيدين: اميل لحود ورفعت قزعون وتغيب السادة: نسيب الداود، بطرس الخوري سليمان العلي، احمد الاسعد، علي العبد الله، كاظم الخليل، نسيب غبريل.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، حبيب ابي شهلا نائب رئيس الوزارة ووزير العدلية والتربية الوطنية، والامير مجيد ارسلان وزير الدفاع والصحة والاسعاف العام والزراعة، وسليم تقلا وزير الخارجية الاشغال العامة، وعادل عسيران وزير التموين والتجارة.

الرئيس: فتحت الجلسة، لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة.

ابراهيم حيدر: انتقل الكاتب من وزارة العدلية الى غيرها دون ان يذكر جواب وزير العدل بشأن اعادة المحاكم البدائية فاطلب تدوين ذلك في المحضر.

الرئيس: ان ما تطلعه هو مدون في المحضر. هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس:

صدق المحضر، والان اجوبة الحكومة على اسئلة النواب. الكلمة للاستاذ الفرزلي.

اديب الفرزلي:

ايها الزملاء توصلنا الى اليومين الاخيرين من الدورة العادية فعلينا ان ننجز الموازنة التي هي ذات شأن، بل ان للاستئلة الموجهة للحكومة اهميتها من الوجهة الحيوية في الوضع السياسي وهذه الاستئلة تربو على السبعين فضلاً عن مشروع التنظيم القضائي والمصالح المشتركة والدخل وما اليها من قضايا حيوية ضرورية وهي خلاصة تفكير النائب واستعداد الحكومة، وربما ادى بعضها الى استجواب وقد ابدى الرأي العام في صحفه رغبته في سماع اجوبة الحكومة. وآمل ان لا يبقى الزملاء مكتوفي الايدي دون تنفيذ المشاريع الحيوية التي عليها قوام المصلحة العامة. واني اقترح انجاز الموازنة قبل اختتام الدورة على ان نعود الى الاستئلة وانتمنى على الحكومة ان تعلن لنا انها مستعدة للعمل معنا وان تتقدم بتصريح بشأن فتح دورة استثنائية في الشهر القادم.

الرئيس:

فيما يختص بالعرائض والاقتراحات لقد قدم مقرر اللجنة تقريراً بجمعها والرئاسة تنتظر الوقت الذي ترونه مناسباً للبحث بها.

جورج عقل:

اني ارى كما قال الزميل الفرزلي ان قضية الاستئلة هي المظهر الحقيقي الحيوي لرقابة هذا المجلس على الحكومة بل هي الصورة الساطعة لحقيقة الحياة البرلمانية. فإذا تنكبت الحكومة من الاجوبة استهدفت لمحاذير جمّة وفسر عملها بانها تتباعد عن خوض الموضوع. فالمجالس النيابية هي مرجع لرد الظلمات وتتجلى بوادر هذه الظلمات والشكاوى على لسان نواب الامة. فالاستئلة التي قدمت نامت عليها الحكومة طويلاً وكنا نود ان تصفيها شيئاً فشيئاً فيكون مسلكها دستورياً فلا تنتهي الدورة الا وقد تلقى النواب اجوبة على اسئلتهم. والان بلغني من حضرة رئيس الوزارة ان الحكومة لم تقدم لنا الاجوبة الخطية التي طلبناها ونحن نعلم ان الرئيس وافق على ان تكون الاجوبة خطية والقانون الداخلي يقضي بان يعطى النائب الوقت الكافي لدرس هذه الاجوبة بما تتطلبه من دقة ومراجعة. ولهذا ارى ان المصلحة العامة تفرض ان يواصل المجلس اعماله في دورة استثنائية حتى لا يتهم النواب التقاعس عن تأدية واجبهم.

فريد الخازن: اسأل الحكومة: هل هي مستعدة لفتح دورة استثنائية؟

رئيس الوزارة:

يا سيدي الرئيس، انا اوافق على مطلب الزميلين الكريمين اللذين تكلموا عن الاستئلة وكما قلت لهما شخصياً اني معتمزم فتح دورة استثنائية في القريب العاجل وفي الشهر القادم. ان انجاز الميزانية بهذين اليومين امر ضروري جداً، وكما قال الزميل الاستاذ الفرزلي هناك ضريبة الدخل والمصالح المشتركة بل هناك ما هو اهم من هذا كله الا وهو طلب اعتماد جديد للجيش.

عبد الله اليافي: الى جانب البحث في الاستئلة، اسأل الحكومة عن مصير مشاريع القوانين التي احيلت اليها والتي اقترحها النواب فانا ارى ان تحيينا الحكومة على هذه المقترحات والسؤالات معاً.

رئيس الوزارة: ان هذا التمني آخذه بعين الاعتبار وربما كنت اسرع منكم بفتح الدورة الاستثنائية اجيب عليها جميعها. واقول ان الدورة ستكون حتماً في شهر حزيران القادم.

اديب الفرزلي: اقترحت ان تكون الدورة قبل الخامس عشر من شهر حزيران فاطلب طرح اقتراحي على التصويت.

رئيس الوزارة: ان على المجلس ان يتمنى فتح الدورة وستفتحها الحكومة في موعد قريب بالاتفاق مع حضرة رئيس الجمهورية

عبد الله اليافي: طالما ان الدورة لم تفتح بعد فلا يمكن والحالة هذه تعيين الموعد.

الرئيس: اطرح اقتراح الاستاذ الفرزلي على التصويت وينص بطلب فتح دورة استثنائية قبل الخامس عشر من شهر حزيران المقبل فمن يقبل به فليرفع يده.

(اقلية)

الرئيس: سقط الاقتراح. ليتل تقرير لجنة المالية على موازنة التربية الوطنية والفنون الجميلة. فتلا الكاتب التقرير التالي:

تابع تقرير لجنة المالية رقم ٤

على مشروع موازنة سنة ١٩٤٤ تابع القسم الاول

موازنة النفقات

الباب التاسع: وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة

ادجت الحكومة اللبنانية في هذا الباب نفقات جديدة اقترتها اللجنة على بعضها ورفضت البعض الآخر فمن النفقات التي ترى اللجنة تصديقها الفصول الآتية.

- (١) نفقات المجمع العلمي اللبناني ٢٠٠٠٠ ليرة (الفصل الثاني).
- (٢) اعتماد لتعيين مائة وخمسة وعشرين معلماً ومعلمة منذ تشرين الاول سنة ١٩٤٤ وقدره ٣٩٠٠٠ ليرة «الفصل الرابع البند الاول».
- (٣) اعتماد لتعيين خمسة عشر خادمة في التاريخ ذاته ٢٧٩٠ ليرة «البند ذاته».
- (٤) اعتماد لتعيين خمسة وثلاثين معلماً للغة العربية في المدارس الارمنية في التاريخ عينه ايضاً وقدر الاعتماد ١٠٩٢٠ ليرة «البند ذاته».
- (٥) اعتماد لتعيين طبيب مراقب عام واربعة اطباء وممرضتين وتعويض لطبيبي اسنان في المدارس الرسمية ابتداء

من تشرين الاول سنة ١٩٤٤ وقدر الاعتماد ٥٣٧٨ يتبعه عشرة آلاف ليرة ثمن لوازم وادوات حالية «البند الثاني من الفصل الرابع».

- (٦) اعتماد قدره ١٥٠٠٠ ليرة لشراء لوازم وادوات رياضية للمدارس الرسمية «الفصل الاول البند الثالث».
 - (٧) اعتماد لإنشاء تعليم زراعي في مدرسة الصنائع والفنون يبلغ لمرتبات الموظفين وتعويض الاساتذة وثمان الادوات ٤٢٦٢٩ ليرة «الفصل السادس».
 - (٨) اعتماد لتأسيس مصلحة للشباب يبلغ ٢٠١٦٣ «الفصل العاشر» ومن النفقات التي لم تر اللجنة لها لزوما اعتماداً آخر قدره ٤٥٠٠٠ ليرة لإنشاء فرع زراعي في بشري لم تأت الحكومة بأي بيان او مشروع عنه بل دونته في الموازنة هكذا «فرع زراعي في بشري» ٤٠٠٠٠ ليرة «الفصل السادس البند الرابع» اضيف الى ذلك خفض بعض الاعتمادات الاخرى.
- فبناء على ما تقدم يكون ما عدلته اللجنة من بنود هذا الباب ما يلي:
- الفصل الاول البند الثاني الفقرة الرابعة «مطبوعات» يخفض منها الف ليرة فيصبح ١٠٠٠٠.
 - الفصل الاول البند الثاني الفقرة الخامسة «نفقات شتى» يخفض منها ٣٥٠ ليرة فيصبح الف ليرة.
 - ويكون مجموع البند الثاني ١٩٦٥٠ عوضاً عن ٢٢٠٠٠ ويكون الوفّر ٢٣٥٠ ليرة.
 - في الصفحة الاولى يبدل عنوان «تعويض شخصي ٣٩٦ ليرة» بعنوان «تسوية راتب ٣٩٦ ليرة».
 - الفصل الرابع البند الاول الفقرة الرابعة «تعويض ادارة» تخفض من ٧٠٠٠ ليرة الى ٦٠٠٠ ليرة ويكون الوفّر الف ليرة ومجموع البند ١٤٤٦٦٤٨.
 - الفصل الرابع البند الثالث الفقرة السادسة «نفقات شتى» تخفض من ٢٦٥٠ الى ٢٠٠٠ ليرة ويكون الوفّر ٦٥٠ ليرة ويصبح مجموع البند ٩١٥٠٠ ليرة عوضاً عن ٩٢١٥٠.
 - في الفصل الرابع البند الاول الفقرة العاشرة يصرح بأن ال ٣٥ معلماً هم لتعليم اللغة العربية.
 - في الصفحة الرابعة الفصل الخامس البند الاول الفقرة الخامسة يستبدل عبارة تعويضات شخصية بعبارة تسوية راتب.
 - الفصل السادس البند الرابع فرع زراعي في بشري يلغى بكامله والوفّر يكون ٤٠٠٠٠ ليرة.
 - في الفصل التاسع دار الكتب البند الاول يضاف كاتب واحد براتب ٧٢٠ ليرة ويضاف في فقرة التعويضات عن غلاء المعيشة ١١٥٢ ليرة يكون مجموع الزيادة في هذا البند ١٨٧٢ ليرة ويصبح مجموعة ٢٨٢٠٨ عوضاً عن ٢٦٣٣٦ فتكون النتيجة من هذه التعديلات ان الباب كله حصل فيه وفّر قدره ٤٢١٢٨ ليرة.

مقرر اللجنة: اميل لحود

يعقوب الصراف: امامنا الان ميزانية التربية الوطنية وقد رأيت قبل الشروع بدرستها ان ابنه الحكومة الى امور لا يسعها ان تمر فيها مر الكرام: قامت الحكومة عند استلامها الحكم، في هذا الباب بأمرٍ استحقت عليها الشكر وهي زيادة المعلمين الرسميين وزيادة معلمي مدارس الارمن ولكن الامر الذي لا يصح معه السكوت الا وهي تعويضات المدارس الخاصة. فلو قررت عوضاً عن هذه التعويضات البالغة ٢٠٠ الف ليرة للمدارس الخاصة. تعيين معلمين رسميين لكان عملها اجذل فائدة واعم. فالمدارس الخاصة، مع اعترافي باعمالها الجليلة ولا اعني بالمدارس الخاصة الكبرى منها، هي بغنى عن التعويضات لانها تتقاضى عن التلامذة مبالغ طائلة، بل اعني المدارس المذهبية اذ كلكم تعلمون ان هذه المدارس لا علم فيها ولا رقابة ويؤتي اليها بمعلمين لا ثقافة لهم. اما كان الافضل للحكومة ان تستعيز عنهم وتجيئنا بمشروع زيادة ١٠٠ او ٢٠٠ معلم تتفق عليهم الـ ٢٠٠ الف ليرة التي تدفعها بإعانات مدرسية. فانا ممن يطلبون ان يكون كل شيء تحت تصرف الحكومة ولهذا ارجو اعادة النظر في هذه الاعانات وان تشمل الحكومة بتفتيشها جميع المدارس الخاصة وتؤلف لجاناً ثقافية لتوجيه النشء توجيهها صحيحاً وطنياً من كبار الاساتذة.

رئيس الوزارة: ان كلامك وارد في البيان الوزاري لكن لا يمكن تطبيقه بهذه السنة.

رشيد بيضون: جاء في البيان الوزاري: يجب ان نقضي على الامية تماماً.

فهل في فتح ١٠٠ مدرسة تتمكن من القضاء على الامية؟ كلا! عندما تعلمون ان نسبة الامية في الجنوب والبقاع هي ٩ بالمائة تجدون ان عدد هذه المدارس غير كاف للقضاء على الامية. ان عدد المدارس في الجنوب لا يزيد على ٨٤ مدرسة تحوي ١٥٠٠ طالب ومن المعلوم ان الجنوب يعد من السكان ٢٠٠ الف نسمة.

اننا نأمل من معالي وزير التربية ان يأتيها بالمشاريع التي من شأنها نشر الثقافة والعلم وتنمية الناشئة لان الاستقلال لا يمكن ان يكون سليماً ما لم يكن لدينا شباب مثقف تثقيفاً صحيحاً.

جميل تلحوق: ان العلم في لبنان كاد يصبح ضاراً لقيامه على الاساس النظري. ان المقدار الموجود من العلم في هذا البلد اصبح اكثر من احتماله لانه لم تحدد فيه الكميات التي يجب ان تحدد لكل علم فأصبح عدد الاطباء والمحامين وحملة الشهادات العالية اكثر من حاجة البلاد. فمثلنا مثل من يتناول مقويات من السموم بمقدار ما يتحمله جسمه فاذا زاد الكمية انقلبت سمّاً زعافاً وقتلته. لذلك ارى ان يحدد كل فرع من العلوم حتى تعطى الجرعة التي يمكن ان تتحملها البلاد.

اميل لحود: لست اوافق الدكتور صراف على تمنيه على الحكومة في الغاء التعويضات للمدارس الخاصة واستبدالها بمعلمين. لان الحكومة اذا شاءت تحقيق هذه الفكرة لاقتضى لها اربعة امثال هذه

النفقات لسد النقص العلمي. فلا يجب ان تتبرم بهذه المدارس الخاصة لانها جعلت نسبة مستوى العلم ٩٩ بالمائة في جبل لبنان المدارس الخاصة لانها جعلت نسبة مستوى العلم ٩٩ بالمائة في جبل لبنان وهذا ما يدل عليه الزميل رشيد بيضون فهو يقول ان في الجنوب ٨٤ مدرسة و ١٥٠٠ طالب، يعني ان في كل مدرسة ١٧ تلميذاً، اذن فلا يعني ان الحكومة مقصرة في نشر العلم بل ان السبب في ذلك يعود الى عدم رغبة الاهلين في العلم هناك. وعلى هذا فمن رأيي ان تزيد الحكومة منحات المدارس الخاصة.

جورج عقل :

اني اهنئ الدكتور صراف على كلمته الجريئة، فنحن ما جئنا الى هذا المجلس الا لنصلح الاعوجاج وننقض كل ما لا يستقيم على اسس القانون وقد وصلنا الى هذا العهد الدستوري بعد الحكم المباشر. فانا من رؤية القائل انه لا يجوز ان تدفع لاشخاص ٢٠٠ الف ليرة ينفقونها في سبل مجهولة وليس للحكومة عليها رقابة ومنذ ١٥ سنة تقوم الضجة في اكثر البلدان بشكل منافسة بين مدرسة المعارف وبين اخرى خاصة تأخذ اعانة المعارف فطوراً كنا نرى الاولى تقوى على الثانية وتارة العكس بالعكس. ونقول هذا ونحن نقدر لتلك المدارس جهادها ورسالتها الثقافية ولكننا لا نقبل ان تدفع ٢٠٠ الف ليرة دفعة واحدة لاشخاص بحجة الاعانات واني اضم صوتي الى صوت كل زميل يدافع عن الشعب في هذه القضية وفي سواها. وعلى الرغم من اني انتمي لطائفة يصيبها النصيب الاكبر من هذه الاعانات فلا يسعني الا ان ادافع عن حق الشعب وخزينة الدولة ولهذا اقترح على حكومتنا وهي تشد الاصلاح ان تبقي هذا الاعتماد لسد الفراغ وانشاء مدارس رسمية. وإذا شئت زيادة الايضاح قلت لكم ان في وادي شحرور مثلاً ٣٠٠ تلميذ يجلسون على الحجارة لتلقي العلوم. اما وقد اصبحتنا في آخر السنة المدرسية فلا نعلم اذا كانت دفعت هذه الاعانات ام لا.

رئيس الوزارة : لا!

جورج عقل : يقولون انها من المدارس الخاصة فاجيب: قد تكون هناك مدارس خاصة تسير سيراً مرضياً انما الذي نعترض عليه هو عدم مراقبة الحكومة لمثل هذه المدارس.

اما فيما يتعلق بالمجمع العلمي فأقول ان لبنان ليس بحاجة الى مجمع لغوي فالبستاني شاعر واديب بطبيعته ولكل منا محيط في داره يفتش فيه عما يريده من اللغة العربية وخفاياها وقد ظهرت ثمراته في كل البلدان فاستحلف المجلس ان لا يوافق على ال ٢٠ الف ليرة لانشاء هذا المجمع لان ادباءنا لا يريدون ان يكونوا موظفين، واني اهنئ وزارة التربية الوطنية بكل خطوة تحطوها في طريق التعليم واخالف الزميل تلحوق في رأيه بتضخم العلم عندنا، فلبنان لا يريد ان يتخلى عن رسالته الثقافية ومثله العليا.

(تصفيق)

اديب الفرزلي: ان اهتمامكم بنشر العلم جميل لكن اذا عدنا للميزانية فلا نرى تقدماً ما، بينما التقدم في كل مخلوقات الله من جماد ونبات وحيوان ولو عدنا من سنة ١٩٢٠ الى اليوم لما لمسنا شيئاً من التقدم. وان ما يقصده الزميل صراف ليس معهد الحكمة او جامعة عاليه بل يريد ان يقول انه لا يجوز ان تجمع الخزينة الاموال وتوزعها كالبخور امام رؤساء الطوائف. فمطراية الارثوذكس مثلاً ولا اقول عن طائفة اخرى تقبض مبلغاً باهظاً من الحكومة، فلاية مدرسة؟ لسنا بحاجة لتلك الفئة ليدخلنا افرادنا ملكوت السموات. امامنا ٢٠٠ الف ليرة لا نريد ان توزع الا على المدارس الرسمية اما المدارس الخاصة فتتقاضى رواتب لا يقل الواحد عن ١٥٠٠ ليرة وتأخذ اعاشة من الحكومة.

(تصفيق)

الرئيس: من اراد ان يكرر البحث بالمعارف فلا اعطيه الكلام.

عبد الله اليافي: انا من الذين يقولون بتشجيع اللغة العربية وبشد اواصر التعاون مع البلدان العربية، ولكني ارى ان هذه المجامع اللغوية اقليمية لا تفيد اللغة بل تضرها وارى ان ينشأ مجمع علمي واحد للاقطار العربية ويساهم لبنان فيه فيكون مقره شتاء في مصر وصيفاً في لبنان ولذلك لن اوافق على اعتماد المجمع العلمي.

احمد الحسيني: ان الاعانات للمدارس الخاصة قد وضعت لبرنامج السنة المدرسية التي تكاد تنتهي ولا ارى داعياً لالغائها لانها تضر بالتلامذة الذي يستفيدون منها. انما اطلب المراقبة الفعالة في المستقبل وان يوافق المجلس على ذلك.

وزير التربية الوطنية: اراني سعيداً للاهتمام الذي يوجهه النواب لناحية التربية الوطنية والحكومة على وفاق تام معكم. اردت في الخطوط التي وضعتها ان اعبر عن فكرة الحكومة بقضية التربية الوطنية وهذه الموازنة ليست سوى موازنة مصغرة عن هذه الفكرة وعما جاء في البيان الوزاري من زيادة عدد المدارس والقضاء على الامية قضاء مبرماً لان في لبنان استعداداً عاماً للعلم والثقافة والنبوغ، لقد زدنا المدارس زيادة تحقق جزءاً من البرنامج كما ان حكومة سامي بك الصلح زادت عدد المدارس فاستحق شكر البلاد.

اننا نهتم بتوجيه الناشئة شطر الارض وهذا ضروري جداً وانا اوافق الدكتور تلحوق على قوله ان في البلاد تضخماً في عدد المهن الحرة ولكنني لا اقول بايصاد هذا الباب تماماً، وقد خصصنا في موازنتنا قسماً لتشجيع الشباب والكشفية كما اننا لا نقفل تشجيع الفنون الجميلة وهدفنا الاكبر هو توحيد برنامج التعليم في جميع الاراضي اللبنانية فمن الآن فصاعداً ستكون جميع معاهد التربية عندنا خاضعة للوزارة ويوحد برنامج البكالوريا اللبنانية.

وتوزع المدارس الرسمية في المناطق كما يلي: بيروت ١٣ الشمال ٦١ جبل لبنان ٦٩ الجنوب ٨٤ البقاع ٦١ واني اسعى لزيادة مدارس جبل لبنان والشمال والبقاع. اما المدارس الخاصة فيبلغ عددها ٧٠٢ وعدد تلاميذها ٥٦٢٤٧ والحالة التي تدفعنا ان نمديد المساعدة لها كي تستطيع اقرار موازنتها ولا يسعنا ان نقطع فجأة هذه الامدادات التي كانت تتناول بعضها عن غير يد الحكومة، اما رقابة هذه المدارس من الآن فصاعداً فستكون خاضعة للحكومة.

اما فيما يتعلق بالمجمع العلمي فقد اعتقد البعض ان مهمته لغوية فقط في حين انه سيكون احدى رسائل الدعاية للبنان ونشر تاريخه وكيف يجوز ان يكون لسوريا ومصر والعراق مجامعها العلمية ولا يكون للبنان مجمه وهو الذي صان اللغة العربية.

رئيس الوزارة: ان المجمع العلمي الذي يقترحه الاستاذ اليافي لا يتم ما لم يكن لهذا البلد مجمع لاني لا افهم ان يكون للبنان جامعة ثقافية غير عربية.

جورج زوين: اقول كلمة تتعلق بالمدارس الخاصة: شاء بعض الزملاء، ان يستكثروا ٢٠٠ الف ليرة كاعانات للمدارس الخاصة وبدونها لا يمكن ان يكون في لبنان ثقافة ابتدائية فارجو تخفيف الحملة على مثل هذه المدارس.

(تصفيق)

الرئيس: الزميل الاستاذ لحود يقترح قفل باب المناقشة.

حميد فرنجيه: الفت نظر وزارة التربية الوطنية الى ضرورة التمييز بين المعلمين المعينين بامتحان وبين اللذين يتخرجون من دار المعلمين واطلب من الحكومة ان تصرح عن رغبتها في هذا الموضوع.

وزير المعارف: اني اشكر للزميل فرنجيه هذه الملاحظة فالوزارة جادة في وضع تشريع خاص للمعلمين المتخرجين من دار المعلمين.

اديب الفرزلي: اطلب عدم الموافقة على سد باب المناقشة حتى تنضج ثمرة ابحاثنا لان توفير ٢٠٠ الف ليرة يستحق الاهتمام واقصد بذلك انه يصعب التناقص بالارقام متى مر البند.

الرئيس: الاستاذ لحود يؤيد اقتراحه.

اميل لحود: لم اقترح قفل باب المناقشة الا بعدما رأيت ان عشرة نواب قد تكلموا بال ٢٠٠ الف ليرة وعندما يخطب مثل هذا العدد في موضع ما أظن انه تكون قد نضجت الفكرة فأصر على قفل باب المناقشة.

الرئيس: من يقبل بقفل باب المناقشة فليرفع يده.

الاكثرية

الرئيس: قفل باب المناقشة، والآن الباب التاسع وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة الفصل الاول الادارة المركزية البند الاول موظفو الادارة المركزية واعتماده ٧٧٩٧٠ ليرة. من يقبل به فليرفع يده.

الاكثرية توافق. أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الثالث، والآن الفصل الثامن مصلحة الآثار.

أديب الفرزلي: نرجو بيان موظفي معهد الآثار.

وزير المعارف: اعتقد بان هناك مصلحة يحق لنا ان نفتخر بها الا وهي مصلحة الآثار واننا مستعدون لفتح ابوابها في وجه الزائرين ولا تزال الحفريات جارية في جبيل وبعلمك وغيرهما. (تصفيق)

خليل ابو جوده: قيل لنا انكم مستعدون لعرض التحف والذي اعلمه ان هذه الآثار لا تزال مدفونة فهل عرضت جميعها؟

وزير المعارف: نعم! عرض معظمها والباقي منها هو في دور التنقيب.

جميل تلحوق: ان للآثار مفعول لما بها من الذكرى اذ تعلم الامة ما هو ماضيها لذا اطلب من المجلس ان يعتني بدار الآثار.

جورج زوين: لقد طلبت ان يكون في كل قضاء مشتل زراعي لذلك انا مخالف بحذف اعتماد مشتل بشري.

خليل ابو جوده: جميل ان نعني بالآثار واجمل ان نعني ايضاً بالمدن التي تعطينا هذه الآثار فيجب ان نعطيها اهمية كبرى.

البند الاول موظفو المتحف الوطني واعتماده ٣٠٢٥٢ ليرة من يقبل به فليرفع يده.

الاكثرية توافق. أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الاول

اميل لحود: لا ارى بداً من الرجوع للموضوع، فاني اسمع اسئلة الزملاء تحوم حول كيفية توزيع الحصص لذا اقول انه لا يجوز طلب تفصيل البند الا اذا ظن بان الوزير يسيء استعماله حينئذ يحق للنائب ان يأخذ التدابير ضده. فلاجل ٢٠٠ الف ليرة تنفق على ١٥٠٠ مدرسة تقوم هذه الضجة؟ يجب ان نصوت على الاعتماد وان نسجل شكراً للمدارس الخاصة.

يوسف سالم: انا احترم رأي الزملاء من حيث المبدأ اما من حيث التطبيق فلا اشاطرهم رأيهم لانه يجب ان نبني قسراً قبل ان نهدم بيتاً.

يوسف كرم: نريد ان نعرف حصة كل مدرسة.

وزير المعارف: ان الاساس في التوزيع مبني على عدد تلامذة كل مدرسة.

اديب الفرزلي: لا اقصد بالمدارس الخاصة المدارس الطائفية انما اقصد المدارس الداخلية التي تتقاضى عن كل تلميذ ١٠٠٠ ليرة سنوياً قال وزير المعارف ارجوكم ان توافقوا على هذه المبالغ لهذه المدارس فلو قال لهؤلاء الاشخاص لوافقنا لان هناك. قصد سياسي يوحي بصرفها فعلى الاقل يجب ان يحذف منها ١٠٠ الف ليرة.

وزير المعارف: اني لا اقبل بما قال الزميل الفرزلي، وكنت اتمنى عليه ان يطلع على اللوائح المفصلة قبل الخوض بالموضوع ولا ارضى ان يتهمج على هذه المعاهد المحترمة لقد عاشت هذه المعاهد بفضل هذه الاعانات واصبح لها حق مكتسب بها وهي موجودة قبل ان توجد بهذا المجلس. كانت المفوضية الفرنسية حتى سنة ١٩٢٧ تدفع هذه الاعانات، ثم جاء المجلس النيابي وقال: يجب ان تدفع من صندوق الدولة. والشروط التي تمنح بموجبها هذه الاعانات هي:

- ١ - ان يكون المعهد مرخصاً له.

- ٢ - ان يكون متوسط التلامذة ٣٠ تلميذاً.

- ٣ - ان لا يؤخذ من التلميذ اكثر من ليرة سورية بالشهر.

اذن القانون حدد هذه الشروط انا معكم من حيث المبدأ ولكن قبل ان نصل الى هذا الطور، ماذا نقول لهذه الطوائف التي تصرف الاموال في سبيل تربية النشء؟ فضميرنا لا يسمح بذلك.

(تصفيق)

الرئيس: البند الثاني، مساعدات ومنح مدرسية ١٤٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده.

الاكثرية توافق. ألع.

الرئيس: قبل البند السادس، والان لننتقل الى موازنة وزارة التموين، ليتل تقرير اللجنة المالية عليها.

فتلا الكاتب التقرير التالي:

الباب العاشر: وزارة التموين

تبدي اللجنة الملاحظات التالية:

اولاً: ان عدد الموظفين زاد زيادة كبيرة في هذه الوزارة ولكن اللجنة بقيت مكتوفة الايدي تجاه هذه الحالة لان كل

الوظائف مشغلة وغير شاغر منها شيء. وقد تمت اللجنة على معالي وزير التموين بالعمل ما امكن على تقليل عدد موظفي دوائر التموين.

ثانياً: ان مرسوم انشاء وزارة التموين يقضي بان لا تكون مهمة مأموري هذه الوزارة مهمة دائمة فلا يستفيدون من التقاعد لذلك اقترحت ان يسجل المجلس ما يلي:

(ان اللجنة المالية لمناسبة درسها موازنة وزارة التموين تقترح على المجلس ان يسجل ان جميع موظفي وزارة التموين بما فيهم الموظفين المعينون بمرسوم هم موظفون مؤقتون وفقاً لمرسوم انشاء وزارة التموين يظلون عاملين ما دامت مهمة وزارة التموين قائمة ويصرفون من الخدمة عند الاقتضاء ولا يحق لهم على الخزينة اي معاش تقاعد ولا يقيدون الدولة بشيء. ولا يشمل هذا التدبير الموظفين المنتدبين من دوائر حكومية اخرى) ثالثاً: لا تشمل الموازنة مرتبات امناء المستودعات والوزانين والحمالين لان معاشاتهم تدفع من موازنة التموين التجارية.

اما التعديلات التي رأت اللجنة ادخالها على هذه الموازنة فهي الآتية:

- ٢٧٠٠ في البند الاول الفقرة الثالثة (المندوبية لدى مجلس الميري) يلغى اعتماد المدير ويبقى على وظيفته للذكر فقط فيكون الوفير
- ١٨٠ يلغى في الفقرة الخامسة من البند الاول تعويض رئيس دائرة الدروس والعقود عن ستة شهور
- ٢١٠ وتعويض رئيس دائرة المستودعات عن ستة شهور
- ٣٧٤ وتعويض رئيس دائرة مصلحة النقل عن ستة شهور
- ٣٧٥ وتعويض رئيس دائرة الطحن الخاصة عن ستة شهور
- يضاف الى عبارة تعويض الى محاسب عبارة (غير موظف)
- ٤٥٠ ويلغى في الفقرة السادسة تعويض مهندس السلع المراقبة عن ستة شهور
- ٢٦٠١ وينقص من تعويض غلاء المعيشة مبلغ ٢٦٠١ ليرة عائد لوظيفة مدير مندوب لدى مجلس الميرة
- ٦٨٩١

فيصبح هذا البند ٣٢٨١٦٥ عوضاً عن ٣٣٥٠٥٦

في الفصل الاول البند الثاني الفقرة الثانية يلغى تعويض رئيس القسم في مركز
جبل لبنان عن ستة شهور

كذلك تعويض المراقبين عن ستة شهور

٧٥٠

فيصبح مجموع البند (٣٢٤٨٣٥) عوضاً عن (٣٢٥٥٨٠).

في البند الثالث تخفض الفقرة الثالثة (برقيات وتلفونات) من عشرة آلاف الى ستة آلاف وتخفيض الفقرة
الرابعة ٢٥٠٠٠ الى ١٥٠٠٠ فيكون الوفر ١٤٠٠٠ ليرة ويصبح البند ٧٦٠٠٠ ليرة عوضاً عن ٩٠٠٠٠ ليرة.
ومجموع الوفر في هذا الباب ٢١٦٤٠ ليرة.

بيروت في ٢٩ ايار سنة ١٩٤٤ .

المقرر

الامضاء: اميل لحود

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير التموين

وزير التموين: حضرة الرئيس، حضرات النواب

للمرة الاولى، وبعد ثمانية اشهر يقف امامكم هذا العاجز ليلقي على مسمعكم بياناً عن سياسة الوزارة التي
قام على ادارة شؤونها، ويعرض الاعمال التي اعدها لتكون اساساً للبرنامج الذي يرمي الى تحقيقه، وليذكر ولو
بسرعة الصعوبات التي اعترضته واخرته عن تطبيق برنامجه.

لقد ذهب الناس في تفسير هذا السكوت مذاهب مختلفة، فاتهموا وزير التموين بشتى التهم ونشروا حوله
الاشاعات والافتراءات وحاكوا عليه من وحي الخيال الاضاليل والاباطيل، ما جعلهم يعتقدون ما يقولونه حقاً،
وما يدعونه صدقاً وما يزعمونه هو الامر الواقع.

ومن البديهي ان تتوجه نقمة الرأي العام الحائر الاستغلالي الراغب في الغنيمة الذي يفتش عن صيد يقتنصه
او ربح غير مشروع يرغبه الى وزارة التموين، فان تأخر توزيع الكوتا على مستحقيها فالجريمة على وزير التموين
لانه يريد ان يوقف سيل الاستيراد، وان منعت رخص التصدير عن راغبيها فلان وزير التموين يكيلها بالقناطير
المقنطرة الى الانسباء والاقرباء والانصار والمحاسيب، وان توقف او تأخر توزيع السلع المراقبة فلان وزير التموين
يحتفظ بها ليعطيها لمن يؤيد من بطانته وذويه واخصائه.

واذا قضت ضرورات الحرب بانشاء مجلس الميرة ليهتم بجمع الحبوب وتقنينها وتوزيعها باسعار مخفضة،

فذلك لان وزير التموين يرغب ان يحرم تجار الحبوب من اعمالهم وارباحهم التي يعنونها ليعيشوا منها مع عيالهم ولان قامت الـ (U.K.C.C) الشركة الامبراطورية للامم المتحدة بنقل وتأمين بعض السلع الضرورية لحياة السكان، فوزير التموين هو الذي دعم اساسها وركز كيائها وارادها ان تحتكر هذه الاصناف ليحرم التجار من المتاجرة بالصنف الذي تاجروا به طيلة السنين. ولان قام مكتب الاقتصاد الحربي ببعض الصناعات او احتكر بعض الاصناف فذلك لان وزير التموين اعطاه هذا الحق ومنحه هذا الامتياز، وخلع عليه من خزانة الدولة ما يمكنه القيام باعماله واجتناء الارباح الطائلة من المستهلك اللبناني.

ولان ارتفعت الاسعار وزاد الغلاء تفاقم فلان وزير التموين يرغب في ازدياد الغلاء ليموت الفقير وصاحب الراتب المحدود ويزداد الذين اصبحوا من اصحاب الملايين من الارباح والمغانم ولان اتى شخص ليقابل وزير التموين في سبيل اتفه المسائل او ابسط الامور واحاله وزير التموين على احد معاونيه فالويل والثبور وعظائم الامور لانه انما جلس على كرسي الوزارة لتلبية كل حاجة واجابة كل طلب حتى ولو كان خارجاً عن اختصاصه او امكانه، ولان قال احد موظفي التموين لمن له حاجة ان حاجتك لا يمكن تحقيقها لانها غير قانونية فذلك لان وزير التموين لا يريد لاحد مغنماً ولا لمتعيش رزقاً، فهو عدو البلاد والعباد، كل هؤلاء ايها السادة متذمرون متضايقون حائرون يشيعون ان في التموين سرقات وفي التموين اهمال، وفي التموين فوضى، وفي التموين استئثار، وفي التموين توظيف.

رويدكم ايها القوم، أفكل هذا وزير التموين، أهو المجرم الضال العابت بالقوانين، المسلط للمؤسسات الاجنبية والمختلطة ليمنع الرزق عن العباد، أهو الذي يمنع امكانيات الاستيراد والتصدير ليتفقم الغلاء وترتفع الاسعار ويموت الفقير.

لقد تسلمت الحكومة اللبنانية شؤون التموين في السادس من ايار سنة ١٩٤١ وكانت عبارة عن دفاتر وأوراق لم يفهم منها الشيء الكثير، فعهد بتفقيتها الى خبير تجاري، ولا تزال حتى الآن بين يديه يعمل فيها درساً وتمحيصاً وستنتهي قريباً حسبما افاد.

ومن المؤسف ان تكون انشئت وزارة التموين في ظروف مستعجلة ومرتبكة كان الاستقرار الحكومية فيها مفقوداً والرغبة في الوظيفة ملحة، فنتج عن ذلك ان دخلت هذه الوزارة فئات متنوعة من الموظفين منهم من يعرف واجباته ويقوم باعبائها حق القيام حتى ليستحق الشكر والمكافأة، ومنهم من لا يصلح للخدمة لانه لا يجمع المؤهلات الكافية للعمل والخلق الصحيح الذي يجب ان يتحلى به المرء في حمل التبعات.

وتشكلت بازاء وزارة التموين لجنة الاعاشة العليا بموجب قرار من المندوب العام، وهي لجنة مشتركة بين سوريا ولبنان ومختلطة، وكانت هذه اللجنة تدرس شؤون لبنان دراسة تفصيلية فتضع السياسة العامة للاستيراد والتصدير وتضع تحت المراقبة البضائع التي ترى ضرورة حصرها وتسعيها، وتعالج شؤون مكافحة الغلاء على الوجه الذي تراه، وظلت تعمل على هذا المنوال حتى تاريخ تشكيل مجلس التموين الاعلى واللجان الاستشارية التابعة له بموجب المرسوم رقم ٦٧٦.

ويتألف مجلس التمويل الاعلى من خمسة اعضاء، لبناني وسوري واميركي وبريطاني وفرنسي، وتتألف اللجان الاستشارية من خمسة اعضاء على هذه الصورة ومهمة هذه اللجان درس شؤون الاستيراد والتصدير بصورة فنية مفصلة تعرض فيما بعد خلاصة دراستها على مجلس التمويل الاعلى وهذا المجلس يحصنها ويدققها، والبت في مختلف الشؤون عائد للمندوبين السوري واللبناني اما الاعضاء الاجانب فلهم صفة استشارية فقط، وهذا المجلس يحدد السياسة العامة للتمويل فتكون اساساً ترتكز عليه اعمال وزارة التمويل.

ان هذه السياسة ترمي الى تشجيع التصدير للامور التي تفيض عن حاجات البلاد الى تشجيع الصناعات الوطنية التي يمكن ان تخدم المستهلك، والى تشجيع استيراد البضائع التي لا يستغنى عنها في هذه البلاد والتي تسمح ظروف الحرب وإمكانيات النقل باستيرادها وترمي اخيراً الى خفض اسعار وذلك بمراقبة انتاج معامل الغزل والنسيج وتوزيع هذا الانتاج وتحديد اسعاره ودرجة انتقاله وبمراقبة الاستيراد وذلك ايضا بتحديد اسعار كلفة المستورد على ان يضاف اليها ربح محدود، وبتقنين السلع النادرة المستعصبة وجودها وانتاجها واستيرادها كل ذلك يظهر لكم ايها السادة من المرسوم رقم ١٢٣٢ الذي انشيء بموجبه دوائر للاحصاء والتقنيين ومراقبة الانتاج والاستيراد من قبل هيئة فنية مؤهلة لذلك.

لقد وضعت الاسس لانشاء هذه الدوائر بموجب المرسوم السالف الذكر وسيتبعها تشكيل ملاك موظفي هذه الدوائر تحقيقاً للغاية التي انشئت من اجلها، وهي مكافحة الغلاء، وعندئذ يصبح الانتاج والاستيراد خاضعين للمراقبة وتحديد الاسعار، ولكي نتمكن من ضبط ذلك وجب ان يكون لدينا هيئة فعالة للمكافحة ومشكلة من عناصر لها من المعرفة الفنية والمناعة الخلقية ومن الرغبة الصادقة في العمل ما يؤهلها للقيام بهذه الاعباء.

هذا ما عملته وزارة التمويل كمقدمة لمكافحة الغلاء بعد خمس سنوات لم يعمل فيها شيء يذكر وقد يكون هناك اسباب تبرر الحالة التي وجدنا فيها على انني اعتقد ان عوامل المكافحة هي الامور التالية:

- (١) توفير البضاعة التي يحتاج اليها الناس للاستهلاك.
- (٢) ايجاد الدراسات الفنية للاحصاء بحيث يكون شاملاً أمور الانتاج والاستيراد والمخزون من البضائع.
- (٣) اظهار رغبة تقبل النظم الرامية الى تقنين الحاجيات وتطبيق انظمة المراقبة من قبل السكان.
- (٤) استعداد السلطة الحاكمة لتطبيق هذه الانظمة بحزم وتجرد واخلاص.

اترك لكم ايها السادة تقدير كل امر من هذه الامور وللايام المقبلة، وأؤكد لكم اننا عندما ننفذ نظام المراقبة على المصانع بخلال هذا الاسبوع وعلى الاستيراد يتدقق علينا سبل الاستيراد الى الحد الذي يؤمن حاجتنا براحة وينزل الاسعار الى المستوى المعقول.

يتبين لكم ايها السادة من سرد الخطوط العامة لسياسة التمويل انها اعدت اموراً كثيرة لتضعها موضع التنفيذ. اولاً: وضعت نظام للاستيراد والتصدير حتى لا يبقى مجال للشك او الشبهة في اي شأن من الشؤون.

ثانياً: وضعت اساساً جديداً لتنظيم دوائر التموين ليكون كل عمل تقوم به هذه الدوائر مراقباً ومبنيّاً على دراسات صحيحة ومحدد انتقاله الى مختلف الاشخاص الذين يجوز لهم وحدهم الحصول على الطلب الذي يطلبون.

ثالثاً: انشأت وزارة التموين فروعاً لتعاونية الموظفين في صيدا وزحلة وطرابلس وقد انتهى انشاء فرعي صيدا وزحلة وباشرا البيع الى الموظفين وسيتهي انشاء فرع طرابلس هذا الاسبوع وياشر في البيع خلال الاسبوع المقبل.

رابعاً: صادرت وزارة التموين كمية من البضائع كان بودها ان تعرضها للبيع بطريقة التقنين منذ شهرين ونيف ولكن رؤيا انه من الانسب والافضل ان يتأخر بالتوزيع لسببين، الاول: لان البضاعة التي صودرت لم تكن كافية ليدوم توزيعها طويلاً، والثاني: لانه اذا عرضت هذه البضاعة في نفس الوقت الذي يوضع فيه نظام المراقبة على الانتاج الصناعي وعلى الاستيراد موضع التنفيذ فيكون نتائج هذا العمل اكثر فعالية من حيث الحد من الاسعار وانزالها الى المستوى المعقول، وترى وزارة التموين ضرورة انشاء لا اقل من خمسين مخزناً تعاونياً في بيروت وفي الملحقات وهي تعد العدة لها وتأمل ان تتمكن من اخراجها الى حيز الوجود تدريجياً بعد برهة قصيرة من وضع المراقبة موضع التنفيذ.

خامساً: شجعت وزارة التموين مختلف الهيئات التجارية التي حرمت من الاشتغال بالاصناف الذي قضت ضرورات الحرب باخذها منها على تأليف شركات لتعمل وزارة التموين بالتعاون مع سلطات التموين على خدمة مصلحة الافراد المساهمين بهذه الشركات ومصلحة البلاد ايضاً، لان بذلك تشجع التجار على التنظيم والتعاون، فتمكن الحكومة عند وضع نظام ضريبة الدخل موضع التنفيذ من مراقبة ارباح هذه الشركات واعمالها ويتمكن التجار بهذا التعاون ان يقوموا باعمال تجارية اكثر اتساعاً وربحاً.

سادساً: اهتمت وزارة التموين بان تضبط سائر الاعمال التي مرت يومياً فحاولت ان تسرع الى أقصى حد مستطاع بإنجاز اعمال الناس واشغالهم ووضعت حداً للمستغلين الذين يرومون ان يستغلوا هذه الادارة وقد اعتادوا على استغلالها وتوفقت الى حد كبير.

سابعاً: اتصلت وزارة التموين بمدير الميرة وحولت له شكاوى الاهلين التي كانت تعرض عليها ورغبت اليه بدرسها وتمحيصها وقد تمكنت بذلك من خدمة الكثيرين ورفع الظلامه عنهم تشهد بذلك سجلات دوائر التموين.

ثامناً: بحثت مع سلطات التموين بشأن (U.K.C.C) وقد اخذت منها تصريحاً هذه حرفيته: ان انشاء الشركة التجارية للمملكة المتحدة حدث كتدبير لزمان الحرب وتترقب المملكة المتحدة الفرصة لاجل الاستغناء عن خدمات الشركة حالما تسمح الظروف بذلك، ان جميع كميات الحديد والفولاذ والعقاقير والادوات التي وردت لاجل تموين بلدان الشرق الاوسط استوردتها من بريطانيا الشركة التجارية للمملكة المتحدة ومن اميركا دوائر الاعارة والتأجير ولكنه نظراً لتحسن احوال التموين فستعود هذه المواد الى التجارة الطبيعية ان

سوريا ولبنان ليست المناطق الوحيدة التي تستورد من المملكة المتحدة فهي بالحقيقة قسم من جهاز واسع للتموين يقصد بواسطته الحصول على المواد الضرورية لمتابعة الحياة الاجتماعية والاقتصادية في وسط القلة التي اوجدتها الحرب.

اعود بكم ايها السادة الى الانتقادات التي توجه الى وزارة التموين والتي هي السبب المباشر للضجة التي يصطنعها الناس عن قصد او عن غير قصد حول وزارة التموين.

لقد رغبت سلطات التموين ان يكون توزيع الكوتا على مستحقيها بواسطة اللجان الاستشارية تشبعها درسا وبحثاً، فقدمنا الطلبات التي تقدمت اليها وقد بلغت حوالي الخمسة آلاف طلب ونيف لتدرس من قبل هذه الهيئات، وبالرغم من ان الاتفاق الحاصل بيننا وبين السلطات هو ان تقدم الى اللجان الطلبات التي نرغب فيها فقد عملنا خلافاً للاتفاق وقدمنا كل الطلبات واستمرت هذه اللجان في درسها بين بيروت ودمشق طيلة شهر ونصف تقريباً، ولأن لم ينته غير جزء بسيط من هذه الدراسة، اما شؤون التصدير فيدرسها مجلس التموين ويقرر بشأنها ما يراه مناسباً للمصلحة الاقتصادية على ضوء المعلومات المتوفرة لديه، أفجوز بعد ذلك ان يتهم وزير التموين بانه منع عن الناس الاستيراد والتصدير واضر بمصلحة المستهلكين وسبب ارتفاع الاسعار وغلاء الحاجيات؟

ان بروتوكول مجلس الميرة قد وضع في ١٠ آذار سنة ١٩٤٣ لاجل تموين سوريا ولبنان واعطي حق بيع واقتناء ونقل القمح المنتج او المستورد الى سوريا ولبنان وكذلك اعطيت لجنة الحبوب صفة اشتراعية في سوريا ولبنان وليس للحكومات السورية واللبنانية الا ان تتبلغ قرارات مجلس الميرة فتاريخ تأسيس مجلس الميرة كان سابقاً لوجود وزير التموين الحالي وهو ضرورة حرجية،ؤكد بالرغم من انني من اكبر المتضررين كملاك بانه لولا وجوده لشملت المجاعة انحاء لبنان من اقصاه الى اقصاه.

ان الشركة التجارية للمملكة المتحدة قد باشرت اعمالها بتموين سوريا ولبنان بالحبوب والدقيق عقب دخول الجيش البريطاني في سنة ١٩٤١ وتسجلت في سوريا ولبنان في الخامس من ايلول سنة ١٩٤٣ وهي كما ذكرت آنفاً انشئت لاستيراد مختلف السلع الغير ممكن استيرادها بواسطة الوسائل التجارية الحالية بالنسبة لظروف الحرب، وأؤكد لكم انه لولاها لحوما كثير من السلع التي نتمتع بها اثناء الحرب والتي تجعلنا في رخاء وازدهار، ننتقل الآن ايها السادة الى نقطة الغلاء وهي علة العلل والموضوع الذي اثار اهتمامهم منذ دخلتم هذه الندوة النيابية، لقد سردت على مسمعكم الامور التي اعتقدها اساسية لمكافحة الغلاء وهي ليست جمعها متوفرة وكما ينبغي وكما تعلمون جيداً وازيد على ذلك ان مصالح لبنان التجارية والصناعية والاقتصادية كلها مرتبطة بمصالح سوريا، فلو وضعنا نظام مراقبة دون ان يتقيدوا به في سوريا ينتج عن ذلك تهريب البضائع الموجود في لبنان الى سوريا.

ولقد كانت سياسة هذه الحكومة ان لا يكون بين سوريا ولبنان حواجز جمركية على انني اظن ان اخواننا في سوريا سينفذون هذا النظام قريباً وسواء ساروا معنا وهو ما نعتقده ونتمناه ام ظلوا على وضعهم الحالي فنسنع

نظام المراقبة لمصانع الغزل والنسيج في لبنان وللاستيراد هذه الاسبوع بدون تلكؤ وتباطؤ لاننا اعددنا كل العدة له .

امر يا حضرات النواب بقضية السرقات والاهمال والفوضى والاستثمار من الكرام واقول لكم انه طالما انه لم يحصل شكوى من هذا النوع ولم يذكر حادث واحد يثبت صحة هذه الادعاءات فلا يجوز الاخذ بهذه الاقوال او الاهتمام لهذه الافتراءات المقصودة للتشويش والتضليل .

بقيت قضية التوظيف ، وهذا امر لا اريد ان انهي بياني دون ان اذكر لكم عنه شيئاً ان مبيعات وزارة التموين قد بلغت نصف مليار ليرة ، وهذه المبالغ تعني ان هنالك كميات من المواد تنتقل بين البيع والشراء والتوزيع تحتاج الى اشخاص كثيرين ليقوموا بها فلو فتشتم بأي دائرة من الدوائر الادارية لما وجدتم في وزارة التموين اكثر من سواها ، على ان هذا التضخم في عدد الموظفين قد نتج عن انشاء فروع للتعاونية وعن انشاء مستودعات فرعية وعن اعمال تقوم بها وزارة التموين اقتضتها ضرورة وجود فعالية في الادارة .

هذا ما اردت عرضه على مسمعكم ايها السادة دفاعاً عن التهم والافتراءات التي كملت وتكال لوزارة التموين ، فان رأيتم ان وزير التموين يقوم بواجبه بأمانة واخلاص وتجرد وفعالية رودتموه بتأييدكم ، وان ثبت لكم عكس ذلك فانتهم الحكم احكموا بوحى الضمير .

وزير التموين

الامضاء: عادل عسيران

يوسف سالم: لا اعتقد يا حضرة الوزير ان احداً من زملائك يشك بامانتك واخلاصك بل كلهم يكبرون فيك الجرأة والاقدام

وزير التموين: لقد قلت الرأي العام
يوسف سالم: على ان الشعب يتدمر من الغلاء ويجب القول ان المصانع تربح الوف الليرات يومياً ، اما وقد وعدنا حضرة الوزير باتخاذ التدابير اللازمة فلا بد لنا من ترك الامر للزميل الوزير والتصويت على الموازنة .

سعدى المنلا: لقد القى حضرة الوزير بياناً إضافياً ، وكنت اود ان القي بياناً بالموضوع لكن ضيق الوقت لا يمنعني من انتقاد الوزارة . انا اشاطر الزميل سالم رأيه فيما يختص بجرأة ووطنية حضرة الوزير واقول انه وعدنا بتحقيق المساواة بين المدينة والملحقات بسعر الحبوب فنقص سعر القمح وبقي الشعير على حاله ومن ثم رفع سعر الشعير . فبهذا لا اساهم ويظهر ان الملحقات يكلفها سعر كيلو الدقيق ١٦ غرشاً اكثر من العاصمة . فاطلب من حضرة وزير التموين ، اذا كان بيده الامر ، ان يعمل على ايجاد المساواة المطلوبة بين الملحقات والمدن . ثم انتقد قضية تعيين المسؤولين بلا

امتحان واختيار الفنيين واستشهد على ذلك بقضية الصابون وخطأ المأمور الفني الذي لا يمت الى الفن بصلة. عندما طلبنا منه ان يسلمنا «السود كوستيك» اجابنا ريثما تسلم المأمور فني، فاذا بهذا يطلع علينا بربورت لا يمت للفن بصلة. وبذلك وقع الحيف على اللذين وزعت عليهم هذا المادة.

ثم في لجنة التموين لفتنا نظر حضرة الوزير الى قضية التمور واطن ما اثرنا هذه القضية الا عن حسن نية. كيف جاز له ان يشتري ١٢٥٠ طن من التمر بدون ان يفاوض احداً في البلاد وتكلف هذه الكمية ٣٠٠ الف ليرة. اقول واصر على ان التمر سيضر في مصالح البلاد وها هي بوادها طلعت علينا: قد تبين بعد الكشف ان قسماً منها عاطل متلف ونحن قادمون على موسم الصيف وسيلحق البلاد ضرراً من هذه الصفقة. ثم الفت نظر حضرة الوزير الى مسألة: طلبنا من حضرته منذ عشرة ايام ان يأتينا بجدول عن المادة الكيماوية وراجعته شخصياً بذلك فاذا به يأتينا بأوراق لم نفهم منها شيئاً وسألته اليوم عن الجدول فاجابني ان المأمور لم ينجزه وكان حضرته قد اكد عليه ان ينجزه بمدة ٢٤ ساعة، فاريد ان يسود النظام وحب المسؤولية قلب مأموري الاعاشة. ثم وجدت جدولاً في البضاعة المصادرة: قضية مسوسة. فلماذا تركت في العنابر حتى تلفت؟!

اما فيما يتعلق بالغزل فان الفبارك لم تقم بتعهداتها. فمن هو المسؤول عن هذا التأخير؟ هذا ما خطر ببالي ان اقله وانا من الذين يحترمونه شخصية عادل بك عسيران.

اديب الفرزلي: ان الانتقادات الموجهة لوزارة التموين ليست صحيحة واني افاخر ببيان حضرة الوزير الذي القى نوراً على بعض قضايا مهمة. واشاطر الزميل الملا رأيه فيما يختص بقضية موظفي الاعاشة اما مسألة مشتري التمر فهذه بينه وبين الوزير، لكن من حيث التمر فاننا بحاجة اليه ونشكر معاليه على شرائه لان قسماً غير قليل من سكان البقاع كانوا يعتمدون غذاء التمر في الشتاء.

هنا نقطة: اعرف جيداً ان معاليه سعى سعياً جدياً للاتفاق مع فبارك الغزل لكن ليس كل ما ينظر اليه يمكن العمل بموجبه. ان الطريقة الفضلى هي مراقبة هذه الفبارك مراقبة صارمة لمعرفة الداخل والخارج اما امر الاستيلاء عليها فنفضل عنده. واختم كلامي قائلاً: كل ما يشاع في الخارج وما يمكن ان يشاع فكله يصطدم بضميرك الحي وروحك الطيبة وتذهب هباء منثوراً.

جورج عقل: لا بد لي من كلمة اقولها على هامش بيان وزير التموين واود ان انوه بانني تربطني بعادل بك عسيران صداقة متينة ورابطة روحية منذ كنا نحارب الاستعمار جنباً الى جنب. واما فيما يتعلق بوزارة التموين فاني ارجع الى البيان الوزاري لانا نقش معالي الوزير على اسسه، ففي حقل التموين تعهدت الوزارة بزيادة كمية الارز والسكر وتوزيع الاقمشة على الفقرة، فنرى مع الاسف ان

الوزارة لم تبر بوعدها من هذه الجهة فكمية السكر قلت بدلا من ان تزيد والارز انقطع توزيعه تماماً على الشعب وارتفعت اسعاره من ٨٠ الى ٣٠٠ غرش واما الكسوة فلم يوزع منها شيء على الشعب الفقير وجاء في البيان الوزاري عهد بتوسيع التبادل التجاري من جهتي الاستيراد والتصدير والواقع ان الوزارة لم توفق في هذا الحقل ايضاً وكان هذا من جملة اسباب الغلاء. ولقد قال معالي الوزير بحق ان الكوتا تؤمن استيراد البضائع وهبوط الاسعار ولكن مع الاسف فقد انيط مصير الكوتا بلجان فنية وسمعنا عنها الكثير ولكن الحكومة اضاعت وقتاً ثميناً عندما كانت الفرصة سانحة للاستيراد اما اليوم والمعارك الكبرى قد بدأت فاعتقد ان الفرصة سانحة قد مرت. واخيراً فيما يتعلق بالغلاء اعلن اني كواحد من هذا المجلس ان على وزير التموين ان يصادر المعامل التي تربح عشرات الالوف من الليرات. ان مصلحة الامة هي في عنق الحكومة، فكل ملكية تضر بهذه المصلحة يجب ان تصادر والذين اثروا كفاهم ما نالوه من ارباح طائلة. نحن نعلم ايها الوزير انك رجل نبيل وشريف وانما هي امنية الامة نسوقها اليك، فلا الموظف ولا العامل يستطيعان العيش وسط هذا الغلاء. ولذلك نطلب اليك ان تضع العلاج بسرعة ونحن معك الى النهاية واني للاسباب التي ذكرتها اعارض في ميزانية وزارة التموين كما عارضت لمناسبة ميزانيات الوزارات الاخرى.

وزير التموين: جواباً على الاستاذ المنلا وقد اشار انه تمنى على وزير التموين ان ينصف الملحقات ويساويها ببيروت، اقول ان اسعار الملحقات قد تدنبت ولكن لم تتساو مع بيروت لان قضية الحبوب هي سياسة حكومية ظلت وما تزال على ان وزارة التموين درست الموضوع درساً مشبعاً وتقدمت بعدة مشاريع لمجلس الوزراء. هذه هي المرحلة الاولى اما الثانية وهي درس اسعار الحبوب فستضع الوزارة تقريراً مفصلاً بالوسائل التي يمكن اتباعها للمساواة بين الملحقات وبيروت اما قضية المأمورين فاجيب على الاستاذ المنلا بخصوص المأمور الذي يشير اليه انه حامل شهادة ولو اجري له امتحان لحاز شهادة بالفحص وممكن انه يخطئ، ولو شاء سعدي بك ان نرسل كمية اوفر من السود كوستيك لطرابلس لفعلنا لكنه تأخر بطلب الكمية التي يريدنا ونحن نريد لطرابلس أكثر من ذلك.

اما قضية التمر. فان ممثلي مركز التموين للشرق الاوسط افادونا انه ويوجد كوتا مخصصة للبنان وسوريا عليهما ان تقتسماها فيما بينكما. خاطبت وزير تموين سوريا بهذا الخصوص فاجابني انه يأخذ ٦٥٪ من الكمية ويبقى للبنان ٣٥٪ قبلنا بهذه الصحة لانها معينة وفي امور كهذه لا نتمكن من الشراء بطريقة المناقصة. ثم اتصل بنا ان سوريا لم تستلم هذه الكوتا. اتصلت بالوزير السوري ثانية وسألته عن عدم استلامه لحصة سوريا فقال: انا استنكفت عن استلام الكوتا المخصصة لسوريا. قلت له: كان يجب عليك ان تعلمنا سابقاً فاجاب: سبق السيف العزل،

وكان قسم من هذا التمر قد وصل الى لبنان طلبنا من شركة سبيرس ان ترسل خبيراً من قبلها ونحن فعلنا كذلك وبعد الاطلاع على التمرور قال انها مصنفة الى ثلاث اصناف: عال، وسط، دون. انا اعترف انه من الافضل ان لا نطلب هذا التمر وثقوا بان عدم طلبه لا يؤثر على شركات التموين البريطانية بل تؤثر بنا ولولا ذلك لما اقدمت على عليه، حتى لا نحرم من مساعدة شركات التموين لنا. ثم كان على سوريا ان تجربنا عن موقفها النهائي من هذه التمرور قبل ان نباشر بالاستلام.

اما تقصير بعض الموظفين بعدم تقديم الجداول المتعلقة بالسود كوستك فلست انا المكلف بجميع الجداول. كلفت الموظف بذلك ولما وجدنا ان الجدول غير كامل دعوتكم الى مكنتي ووضعت السجلات تحت تصرفكم وطلبت ان تجرد لكم قائمة، فاذا تلاكأ الموظف فسننزل به اصرم العقاب.

اما قضية الغزل فمشكلة من المشاكل التي نواجهها وقد فكرنا بها اليوم ولها أهميتها الكبرى وكان بودنا أن نراقب معامل الغزل قبل اليوم ولكن امر مراقبتها اقتضت له دراسة من قبل هيئة فنية استمرت ثلاثة اشهر، حتى تمكنا اخيراً من استلام غزل باله فطن. التأخير ليس منا بل من سوريا لعدم وجود دراسات فنية كافية.

والان انتقل للرد على الاستاذ عقل فاقول: ان الحكومة قد وضعت في بيانها الوزارية زيادة كمية الارز وهذا الصنف هو جزء من السياسة العامة في مصر ولا يمكن تصديره بواسطة شركة U.K.C.C ولم يأتنا من الارز الا ١٥٠٠ طن لماذا لان ظروف الحرب حالت دون زيادتهما، وهذه الظروف ليست بيدنا. اما قضية الغلاء فتزيد منا ان نفد مشروعنا قبل سوريا، لكن كن على ثقة لو نفذناه قبل سوريا لتهريب كل البضائع اليها. وضعنا المشروع بالاتفاق مع سوريا، ثم تساهلت بتنفيذه فتهرب قسم من البضائع الى سوريا وحرّم منها لبنان، لكنها اوجدت نظاماً للمراقبة وصادق عليه المجلس النيابي السوري وسيوضع موضع التنفيذ قريباً.

محمد العبود: كنت ارقب من الحكومة ان ترصد جلسة خاصة لهذه الموازنة. كنا نسمع من البعض الاعتراضات على وزارة التموين وتربطني بالوزير صداقة متينة، فارجو ان لا يحمل كلامي على غير محملة. نعلم انه يوجد اخطاء كبيرة ارتكبت في هذه الوزارة فاسأل حضرة الوزير: تستورد التجار البضائع باسعار معقولة ويبيعونها من المستهلك باسعار باهظة جداً. اننا هنا نمثل ارادة الامة ونحن مسؤولون امامها ونريد ان نعتبر الحكومة والوزير هما المسيطران على هذه القضية فمن منهما المسؤول عن مسألة رخص الارز في مصر وغلائه عندنا. ومن هو المسؤول ايضاً عن تأخر الغزل؟ هذه الواجبات مترتبة على عاتق الحكومة: لقد بقيتم ٨ اشهر وانتم تدرسون، وبعد ٨ اشهر تعدون بالمن والسلوى، فلا يمكنني الا اعتباركم دستورياً وقانوناً مسؤولين عن هذا.

لذلك أرجو ان تضعوا همكم بهذه النقاط وان تزيلوا هذا الحيف اللاحق بالامة.
الرئيس: والان البند الاول موظفو الادارة المركزية مطروح على التصويت واعتماده ٣٢٨١٦٥ ليرة من
يقبل به فليرفع يده.

(الاكثرية توافق). ألخ...

الرئيس: قبل البند الاول. البند السابع. دعاية ونشر واعتماده ١٠٩٠٠ ليرة من يقبل به فليرفع يده.
(الاكثرية توافق)

عبد الله اليافي: ان السياسة المالية التي تمشت عليها الحكومة هي سياسة اسراف، فهناك ٢٠ الف ليرة للخطب
و ٢٠ الف ليرة لحفلات الراديو و ٢٠ الف ليرة لتشجيع المؤلفين فانا افهم ان تتسلم الحكومة
مصلحة الاذاعة من الحكومة الفرنسية وتنفق عليها هذه المبالغ اما تخصيص المال لغير ذلك فلا
وافق عليه واعارض كل المعارضة الا يحسن بوزارة الخارجية ان تتولى هذا الامر في الخارج وقد
خصصت في ميزانيتها باباً للدعاية من اجل لبنان وقد بقي من السنة عدة اشهر؟

اديب الفرزلي: هل فكرة وجود اعتماد للدعاية والنشر هي فكرة صالحة ام لا؟ هل تتمشى عليها الدول ام لا؟
نحن دولة فتية وانكلترا دولة قديمة فنرى عندها رجلاً لا يفهمون العالم ما هي انكلترا وكذلك
روسيا واميركا... فكيف بنا نحن ولبنان دولة جديدة فاننا احوج الناس الى الدعاية والنشر
لافهام العالم الخارجي ما هو لبنان. فنتمنى على الحكومة ان تعرف كيف تتصرف بالدعاية والنشر
وارجو من الزملاء ان لا يذهبوا مذهب الزميل اليافي وان يزيّدوا هذا المبلغ.

جورج عقل: اني ارحب بكل دعاية في سبيل لبنان ولكنني ارى قبل كل شيء ان اطلاق حرية الصحافة هو
اعظم عمل تقوم به الحكومة في سبيل الدعاية للبنان. فالصحافة هي لسان حال الشعب ومن
حقها المقدس ان تتمتع بكامل حريتها في الشؤون الداخلية لتقوم بواجبها الوطني على اكمل وجه
ولهذا فاني اقول على مسمع من الحكومة انه لا يجوز ان يرصد مبلغ من المال للدعاية في ظرف
غلت فيه الاقلام والصحافة اذ تصبح الحكومة والمجلس بمعزل عن الرأي العام.

رئيس الوزارة: اذا كانت الرقابة مخلة بالدعاية والنشر فلماذا هي موجودة في جميع بلدان العالم؟
نائب رئيس الوزارة: ان هذا الموضوع الذي اثار حضرات النواب هو من الاهمية بمكان ويجب ان نعني به عناية
خاصة وهو يقسم الى شطرين: المبدأ والاعتماد.

المبدأ - هل من الواجب ان يكون قلم للدعاية والنشر ام لا؟ فاذا قررنا المبدأ لننظر بعدئذ الى
الاعتماد الواجب تخصيصه لهذا القلم.

استغرب جداً ان يقال مالنا وللدعاية. فيجب ان تفهم البلاد، هل هي مستقلة ام لا؟ فاذا كانت
مستقلة فللاستقلال مستلزمات تكلف اموالاً باهظة، وفي كل يوم ستعرض من المشاكل
والقضايا ما ستكلف الامة اموالاً طائلة وكل هذا من مقتضيات الاستقلال. فنحن نريده استقلالاً

كاملاً غير منقوص. كيف يمكن ان تمنعوا عن حكومتكم مبلغاً من المال في سبيل استقلال البلاد وانتم تعلمون ان الدول تبذل الملايين في سبيل دعايتها. اني اربأ بهذا المجلس ان يقف عند هذا الاعتماد.

اما وزارة الخارجية فلم يخصص في ميزانيتها اعتماد الدعاية وكذلك رئاسة الوزارة. نحن نعلم وحضرتكم ايضاً تعلمون انه يجب ان نوحّد هذه الدائرة، اما القول بأننا نريد ان نبذل مبلغاً للادباء والمحاضرات والنشر فهذا امر بسيط، نريد ان يظهر لبنان بحالته الحاضرة، لبنان المتحد والمستقل، ان يظهر في الشرق العربي بوجهه الحقيقي كما يريد لنا اخواننا المغتربون.

اميل لحود:

اني اتبع النعم الذي اتبعه حضرة نائب رئيس الوزارة من حيث المبدأ والاعتماد، ما من احد يفكر ان يمنع عن الحكومة مبلغاً للدعاية والنشر، والاسباب التي يتذرع بها بعض الزملاء كعلاقة الصحف بالدعاية فلا ارى لها مبرراً ففي زمن الحرب تشدد الرقابة على الصحف لا لكي تكتم الافواه، انما لتمنع بعض الصحف من دعايات تهدد كيان البلاد واستقلالها وقد شعرنا منذ زمن قريب بهذا التأثير. ما هو الاعتماد؟ هو وسيلة لا يصلح صوت لبنان الى نصفه المغترب الذي ينصت الى اخبار وطنه. اتريدون ان يقال عنا اننا لسنا خليطين بالاستقلال، فاطلب من الزملاء ان يصدقوا على الاعتماد وان يتوخوا التوفير من غير هذا الباب.

يوسف كرم:

نظراً لما للدعاية والنشر من الاهمية في البلدان الراقية فاني ارى ان هذا المبلغ زهيد فاطلب زيادته او الغائه لانه لا يفي بالمرام.

يوسف سالم:

يعز علي ان لا ارى من يجاري صديقي اليافي في رأيه، ارى لبنان انه طفل صغير وارى ان الاعتماد هو ضروري لتدعيم الاستقلال. وهناك طريقة اخرى اذا اردتم ان تجعلوا الاستقلال مستقراً في كل قلب هي: ادارة حسنة وعدالة شاملة.

عبد الله اليافي:

اكرر القول باننا بغنى عن اتفاق هذا المبلغ لاجل الدعاية والنشر، ولا يوجد من هو اخير منا على بذل الاموال والنفقات ولا يمكن لاحد ان يمن علينا بالاندفاع في سبيل الاستقلال، فسيأتي الغد ونرى اننا انفقنا على سعة مائة الف ليرة للاذاعة والخطب والنشر والتشجيع وهي لا تأتي بفائدة. يقولون: يجب ان نؤيد الاستقلال ان هذا الاستقلال ثابت على مر الدهر فليس خطاباً في الراديو بمنتزعه منا ولكن استقلال لبنان اقوى وامتن من انه بحاجة الى الاذاعة عنه.

بالراديو. ويقولون ان لبلدان العالم جميعها دعايات كروسيا واميركا. هذا صحيح ولكن الاصح منه هو انه يوجد دول اخرى ليس لها دعايات ونحن من هذه الدول. ويقولون ايضاً اننا بحاجة لنذيع للخارج باننا متحابون متضامنون فهذا صحيح لكن ذهبت الى القول بانه من الضروري ان يكون لنا اذاعة خاصة. لنستلم الاذاعة عندنا وبعدها افعلوا ما شئتم. فاناشد المجلس ان لا يصدق على هذا الاعتماد لانه من قبيل التبذير وكرر ان الاستقلال لا يقف عند كتاب ينشره مؤلف او مذيع بالراديو.

نائب رئيس الوزارة: انا اعتقد ان الجدل الذي فتحه الاستاذ اليافي هو من السهل الممتنع ولكنه بعيد عن المنطق. لا اعتقد اني قلت او يمكن اقول ان الاستقلال متوقف على قلم الدعاية والنشر نحن نعلم كيف بني هذا الاستقلال ومن هم الاشخاص الذين بنوه وهذا درس لا يلقي علي انا. ان هذه العبارة لا يقصد منها الانتقاص من حقوق احد واردد القول في الحكومة كما في النواب اننا كنا جميعاً يداً واحدة وبذلنا مجهوداً مشتركاً في سبيل الاستقلال، فاذا كنت غيوراً على كلمة بدرت مني فاسمح لي ان اكون غيوراً ايضاً على كلمة بدرت منك. واربأ بك ايها الزميل ان تلقي علينا التهم بهذه الصورة. نحن طلبنا من المجلس دائرة مستحدثة يجب ان تنشأ في البلاد فاصبح من المحتوم عليكم وعلينا ان نعمل معاً في سبيل مصلحة لبنان ليس للاستقلال بل للدعاية. اما انتم المهيمنون على لبنان فكيف تريدون ان لا يرى ويسمع المغترب اللبناني صورة وكلمة عن لبنان وحكومة لبنان ومجلسه؟ لماذا تبخلون علينا بهذا المبلغ الزهيد.

اما من جهة استلام الاذاعة فاننا ساعون لتسلمها ونصر على استلامها لذلك اقول ان تصديق هذا الاعتماد ضروري فاطلب تصديقه ناظرين فيه الى مصلحة لبنان العامة.

جميل تلحوق: طلب الزميل اليافي، على اساس الاقتصاد، الغاء اعتماد الدعاية والنشر، فاني اقول: ان القاعدة الاقتصادية في الحكومات هي عكس القاعدة التجارية فعندما تشكل حكومة ينظر الى قيمة موازنتها وعلى اساس الموازنة تكون قيمتها.

الرئيس: البند السابع. الدعاية والنشر واعتماده ١٠٩٠٠٠ ليرة من يقبل به فليرفع يده. (الاكثريّة توافق)

الرئيس: صدق البند السابع. والان رفعت الجلسة على ان تعقد في الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الاربعاء في ٣١ ايار سنة ١٩٤٤.

الرئيس: رفعت الجلسة في تمام الساعة الثامنة والنصف

رئيس مجلس النواب

صبري حماده

امين السر

رفعت قزعون

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

فهد غريب

الجلسة الرابعة عشرة

المنعقدة في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاربعاء الواقع

في ٣١ ايار سنة ١٩٤٤

فهرست

- ١ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة السابقة.
- ٢ - تلاوة تقرير لجنة المالية على المرسوم رقم ١٢٦٠ القاضي بالاجازة للحكومة استلاف مليون ونصف ليرة لدفع زيادة رواتب موظفي الدولة.
- ٣ - المناقشة في مشروع القانون القاضي بالاجازة للحكومة دفع مبلغ ٥٠٠٠ ليرة لورثة الدركي الشهيد حسن عبد الساطر.
- ٤ - المناقشة بمشروع قانون يتعلق بالرسوم القنصلية.
- ٥ - المناقشة بقانون زيادة غلاء المعيشة للموظفين
- ٦ - المناقشة في الموازنة العامة
- ٧ - تلاوة خلاصة محضر الجلسة

عقد مجلس النواب جلسته الرابعة عشرة من العقد العادي الاول في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاربعاء الواقع في ٣١ ايار سنة ١٩٤٤ برئاسة السيد صبري حماده وعضوية كل من اميني السيدين: رفعت قزوعون واميل لحود. وتغيب السادة: احمد الاسعد، بطرس الخوري، عبد الغني الخطيب، علي العبد الله، كاظم الخليل، سليمان العلي، صائب سلام، هنري فرعون، يوسف كرم.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير المالية، والامير مجيد ارسلان وزير الدفاع والصحة والاسعاف العام والزراعة، وسليم تقلا وزير الخارجية والنافعة، وعادل عسيان وزير التموين والتجارة.

الرئيس: فتحت الجلسة، لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة.

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

خليل ابو جوده: ذكر الذين خلفوا ولم أذكر.

الرئيس: يصحح ذلك في المحضر، صدق المحضر. والآن لدينا مشروع قانون يتعلق برفع غلاء المعيشة للموظفين، ليتل تقرير لجنة المالية عليه.

فتلا الكاتب تقرير اللجنة التالي:

تقرير لجنة المالية

على المرسوم عدد ١٢٦٠

كانت الحكومة ارسلت الى المجلس مرسوماً برقم ١٠٨٨ تاريخ ٢٦ نيسان سنة ١٩٤٤ مربوطاً به مشروع قانون يميز لها ان تستلف من الخزانة مبلغ مليون ونصف مليون ليرة لدفع الزيادة التي ستصيب رواتب موظفي الدولة من جراء رفع مستوى الملاك وزيادة معدل غلاء المعيشة للرواتب واقسام الرواتب التي لا تتجاوز الاربعين ليرة بالشهر وكذلك لدفع الزيادات التي ستصيب معاشات التقاعد وتعويضات الصرف من الخدمة من جراء رفع معدل تعويض غلاء المعيشة.

وان مجلسكم الكريم اقر قانوناً ارسل اليه مشروعاً من الحكومة بمرسوم رقم ١٠٨٧ تاريخه ٢٦ نيسان سنة ١٩٤٤ ومن مقتضى ذلك القانون ان يرفع معدل تعويض غلاء المعيشة للرواتب ومعاشات التقاعد او اقسامها التي لا تتجاوز الاربعين ليرة بالشهر من ١٨٠ بالمائة الى ٢٣٠ بالمائة اعتباراً من اول كانون الثاني سنة ١٩٤٤ لاصحاب المعاشات التي لا تتجاوز المائة ليرة ومن اول آذار سنة ١٩٤٤ لباقي مستحقي الرواتب والمعاشات.

ولدى مبادرة اللجنة الى درس المرسوم رقم ١٠٨٨ الانف الذكر ومشروع القانون مربوط به ابلغتها الحكومة مشروع رفع الملاك الذي اعتمدته فتيين منه ما يلي:

(١) انه يرفع ملاك كبار المأمورين (اي المديرين) ٣٥ ليرة بالشهر ثم يتدنى كلما تدنى الراتب حتى يبلغ لصغار المأمورين اي للحجاب والخدم خمس ليرات في الشهر فرأت اللجنة ان هناك بونا شاسعاً بين زيادة مرتبات كبار المأمورين وبين زيادة مرتبات صغارهم مما لا يتفق مع الغاية التي تتوخاها الحكومة ويريدها المجلس من زيادة الرواتب وهي رد العوز عن الموظفين.

(٢) ان مشروع رفع الملاك وزيادة تعويض غلاء المعيشة يكلف الخزانة نحواً من اربعة ملايين ليرة سنوياً بينما خالة الموازنة في هذه السنة لا تسمح بان يرصد لهذه الغاية اكثر من مليونين ونصف مليون.

(٣) انه اذا عمدت الحكومة وعمد المجلس الى رفع مستوى الملاك فسيكونان مضطرين الى تخفيض معدل تعويض غلاء المعيشة حتى لا يتعدى امكانيات الموازنة وفي هذا ما فيه من حيف على المأمورين الصغار ومن انتفاء الحرمة للشرعة التي يسنها المجلس اذ يضطر الى الرجوع اليوم عن قانون اقره منذ ايام اي الى الرجوع عن زيادة تعويض غلاء المعيشة.

٤) ان هناك فئة من الشباب اللبناني لا يقل عددهم عن مأموري الحكومة وهم مأمورو الشركات الكبرى كالريجي والمصارف وسكة الحديد والمرافأ وشركة الماء وشركة كهرباء بيروت والترامواي وغيرها يستفيدون من تدبير زيادة غلاء المعيشة ولا يستفيدون من رفع مستوى الملاك لان تلك الشركات تتبع مثال الحكومة بزيادة تعويض غلاء المعيشة ولا تتبعها في رفع الملاك.

فبناء على ما تقدم اقترح مقرر اللجنة المالية على اللجنة مشروعاً يقضي بزيادة غلاء المعيشة دون رفع مستوى الملاك، وهو يؤدي الى زيادة رواتب المأمورين كلهم بنسبة تعادل النسبة التي تصيبهم من جراء رفع مستوى الملاك وتؤمن العدل بين سائر طبقاتهم كباراً وصغاراً ويجعل زملاءهم اللبنانيين ان يستفيدوا هم ايضاً من هذا التدبير وهذا المشروع هو كما يلي:

المادة الاولى - يرفع معدل تعويض غلاء المعيشة المنصوص عنها في المادة الاولى من المرسوم الاشتراعي رقم ٢٦ تاريخ ٨ ايار سنة ٩٤٣ بالمعدلات التالية:

- من ١٨٠ الى ٢٥٠ بالمنة للرواتب واقسام الرواتب التي لا تتجاوز الاربعين ليرة في الشهر.
- من ١٢٠ بالمائة الى ١٥٠ بالمائة لاقسام الرواتب التي تتجاوز الاربعين ليرة حتى الثمانين في الشهر.
- من ٩٠ الى مائة بالمائة لاقسام الرواتب التي تتجاوز الثمانين حتى المائة والخمسين ليرة بالشهر.
- من ٤٥ الى ٥٠ بالمائة لاقسام الرواتب التي تتجاوز ال ١٥٠ ليرة حتى ال ٢٢٥ ليرة بالشهر.
- ٤٥ بالمائة لاقسام الرواتب التي تفوق ال ٢٢٥ ليرة في الشهر.

المادة الثانية - يعطى تعويض اضافي مقطوع لاصحاب الرواتب التي لا تتجاوز الخمس وعشرين ليرة شهرياً كما يلي:

ليرات	
٣	للذين راتبهم ٢٥ ليرة شهرياً
٥	للذين راتبهم ٢٠ ليرة شهرياً
٧	للذين راتبهم ١٥ ليرة شهرياً
٩	للذين راتبهم ١٠ ليرة شهرياً

المادة الثالثة - تصرف هذه الزيادة اعتباراً من اول كانون الثاني ١٩٤٤ للمأمورين الذي لا تتجاوز معاشاتهم او رواتبهم مائة ليرة بالشهر واعتباراً من اول سنة ١٩٤٤ لباقي الموظفين.

ولكن الحكومة طرحت على اللجنة مبدأ رفع مستوى الملاك وخفض بدل تعويض غلاء المعيشة من ٢٣٠ الى

٢٠٠ بالمائة فنال مشروعها هذا ستة اصوات من اصل احد عشر صوتاً اي اكثرية صوت واحد وتغيب خمسة اعضاء من اللجنة بعد ان تعهد نائب رئيس الوزارة باجبار الشركات على منح موظفيها زيادة تعادل الزيادة التي ينالها مأمورو الحكومة من جراء زيادة بدل الغلاء ورفع مستوى الملاك.

وعلى الاثر احوالت الحكومة الى المجلس المرسوم ١٢٦٠ المربوط به قانون يقضي بتخفيض بدل غلاء المعيشة، وهي بالطبع ضربت صفحاً عن قضية رفع الملاك ولم ترسله لا للمجلس ولا للجنة لان هذا التدبير يتخذ بمرسوم لا بقانون.

فتجاه ما تقدم يرى مقر لجنة المالية ان يصبر على طرح اقتراحه على المجلس ليرى رأيه في المشروعين وهو يلفت نظر النواب الكرام الى ما يلي:

- (١) ان المشروع المقرر لا يغمط حق الموظفين بل هو بالعكس يضمن حقوقاً اوفى لصغار المأمورين.
 - (٢) انه يجعل كبار المأمورين ان يستفيدوا من زيادة في مشروعه عن مشروع الحكومة قدرها من ست ليرات الى عشر ليرات ونصف شهرياً حسب درجاتهم وهي المحسوم التقاعدي ٣ بالمائة شهرياً عن اساس الراتب الاساسي وفي رفع مستوى الملاك.
 - (٣) انه يحترم تشريع المجلس السابق ويحول دون رجوعه عن قانون اقره منذ ايام قليلة.
 - (٤) انه يؤمن مصلحة فريق من اللبنانيين قد يبلغ السبعة آلاف شاباً تجاه الشركات التي يعملون فيها دون ان يؤثر في حقوق موظفي الدولة.
 - (٥) انه يؤمن رقابة المجلس على زيادة الرواتب بعكس قضية رفع الملاك التي تستقل بها الحكومة.
- وانه ليأمل ان الحكومة والمجلس يندفعان بروح الحكمة والعدل الى تأييد هذا المشروع الذي يكفل حقوق الخزانة وموظفي الحكومة وعمال الشركات وهم لبنانيون يحق لهم على نوابهم ما يحق لمأموري الحكومة.
- بيروت في ٣١ ايار سنة ١٩٤٤.

مقرر اللجنة

الامضاء: اميل لحود

اميل لحود: ماذا يطلب الموظفون من زيادة غلاء المعيشة ورفع الملاك؟ انهم يطلبون امراً اولياً وثانويّاً. الاول وهو المهم ان يتمكن الموظف من اجتياز الازمة بمعنى ان يقبض زيادة تختلف بحسب اهمية راتبه. والثانوي هو انه لدى خروجه من الخدمة، اذا سنحت له الفرص بمعاش تقاعدي، ان يحسب بمستوى اعلى من الحالي: فالاول اؤكد للمجلس بعد دراسة ومراجعة ارقام ان المشروع الذي اتقدم به يكفل للموظف زيادة راتب شهري اكثر مما يؤمنه الملاك. ذلك ان المأمور الصغير الذي

يقبض ٤٠ ليرة يستفيد بـ ٣٠ ليرة من مشروع الحكومة وبـ ٣٣ ليرة من مشروع. اما الحجاب فتغمر حقوقهم من خمس الى ثمانى ليرات شهرياً في مشروع الحكومة. فتجاه هذه الحالة قد اتفقت اللجنة والحكومة على المبلغ. ان مشروعى يزيد عن مشروع الحكومة ١٥٠٠ ليرة يستفيد منها بوجه خاص المأمورون الصغار وبوجه اخص الدرك والبوليس لان معاشهم يتراوح ٤٠ و ٥٥ ليرة شهرياً هذا هو السبب الذي حدا بي الى الاصرار على طرحه على المجلس. اما السبب الثاني، فانه لدى مساواة النتيجة يجب ان نلتفت بعين العدل والواجب نحو لبنانيين آخرين. يبلغ عددهم اكثر من عدد موظفي الدولة وهم عمال الريجي والترامواي والمصارف والمحلات التجارية وغيرهم الذين اذا اخذ المجلس بمشروع الحكومة اي برفع الملاك، فلا يستفيدون باكثر من ٨ ليرات شهرياً بينما في مشروعى تصبح الزيادة بين ٣٠ و ٦٠ ليرة شهرياً. واي ضيم على الموظف اللبناني اذا استفاد جاره من رأسمال اجنبي في الغالب يساعده على التسليح ضد الفاقة والعوز. لا فرق عنده في الحاليين أرفع الملاك او زيد بدل غلاء المعيشة طالما يقبض نفس الراتب في آخر الشهر، قد يقول معترض: ولماذا يستفيد مأمورو الشركات الكبرى من رفع بدل غلاء المعيشة ولا يستفيدون من رفع الملاك؟ اجيب: لقد اتصلت بمدراء الشركات وعلمت انها تتبع غلاء المعيشة الذي تفرضه الحكومة ولا تعتبر رفع الملاك لان الحكومة تنفرد به وحدها. وقد يقول معترض ثان: ولكن للمأمور افضلية في رفع الملاك ان لم تكون موقته فلعدة سنوات عندما يحال للتقاعد وعندما تلغى تعويضات غلاء المعيشة. ان المعاش التقاعدية لا يحسب على اساس الراتب فقط بل يضاف اليه غلاء المعيشة ويقولون: غداً اذا انتهت الحرب والغى بدل تعويض غلاء المعيشة ونعود الى تلك الرواتب الصغيرة.

فما احيلى تلك الايام عندما نعود الليرة اللبنانية الى قيمتها الاساسية فلن تعود الحكومة بحاجة الى رفع رواتب الموظفين لانهم بغنى عن هذه الزيادة. اما ما زالت المطابع تطبع... فلا نحن ولا اولادنا يحصلون الى ما نصبو اليه. فتجاه هذا التخوف البعيد والوهمي، لا اعتقد ان الموظفين انفسهم وفوقهم الحكومة وبجانبيهم المجلس يرضون بان يرفع الملاك ويخفض التعويض على غلاء المعيشة. ولذلك اصر على اقتراحي واطلب من الرئاسة ان تعرضه على المجلس.

اديب الفرزلي: بيان يدل على حسن اطلاع ولكن من فمك ادينك يا اسرائيل...

يستهل مقرر اللجنة المالية كلامه بقوله: ان الموظف يهمل ان يقبض بأخر الشهر ما يسد رمقه ولا يهمل من اية جهة يأتيه هذا الراتب. وفي الحاليتين موظفو الشركات والمؤسسات بحاجة الى الزيادة، ولما كانت الشركات على استعداد للزيادة فاي ضير على موظفيها ان زيد اساس الملاك او بدل غلاء المعيشة؟

ومن ناحية ثانية اني ارى في كل جلسة ان مقرر اللجنة يغار على الموازنة ويخاف من التضخم مع انه يبين في مشروعه زيادة عن مشروع الحكومة. فما رأيكم اذا ربحنا هذا التوفير واجبنا الموظف الى رغبته ولا مانع يمنع الشركات من زيادة غلاء المعيشة لموظفيها فارجو تصديق تقرير اللجنة بحذافيره.

جميل تلحوق:

ارى ان الرضى برفع غلاء المعيشة والتنازل عن رفع الملاك يوهم الموظف انه دخل عليه مال ربحه مع انه تنازل عن مبلغ هو رأسمال له. فانصح الموظف ان لا يقبل بهذا الامر بل ان يتشبث بالملاك لانه حق شرعي له.

محمد العبود:

ان الموظف يعيش اليوم في حالة بؤس وراتبه لا يكاد يكفيه ولو عملت الحكومة بما كنت ارجوها به من قفل باب التوظيف لكان باستطاعتها ان تعطي موظفيها الزيادة اللازمة ليتمكنوا من العيش في هذا الوقت العصيب. وان الزيادة الطفيفة في مشروع الزميل لحد لا تثقل كاهل الحكومة لذلك اؤيد مشروع الاستاذ لحد.

جورج عقل:

ان مجلسكم الكريم باتباعه وجهة نظر اللجنة المالية يكون قد اصاب هدفين: الاول تحسين الملاك وفي ذلك ما فيه من تحقيق للبيان الوزاري. والثاني تحسين معنويات الموظفين وهذا شيء لا يمكننا التغاضي عنه طالما ان الحكومة قدمته وايدته اللجنة. اما ما المع اليه الزميل لحد من الحسنات التي قد تنتج اذا ما اعتنقنا وجهة نظره واعتنينا بالموظفين اللبنانيين في الشركات، فاقول: ان هذه الشركات اصبحت تتحمس ما يتعلق بالموظف الذي يخدم مصالحها وحكومتنا ساهرة على الرعاية من موظفين وعمال شركات، ولا يمكننا ان نتصور انه يحصل اقل تشبث من الشركات بهذا الخصوص لانه لنا مالنا عليها من حقوق وتعلم ان للبلاد ديناً عليها له اول ماله آخر. فما عليها تجاه هذه الاعتبارات الا ان تنقيد بما تطلب الحكومة لانها تحل بذلك ازمة عامة لاصحاب الرواتب المقننة ولن نجد عناداً من شركة لان مصلحتها تقضي ان تنزل عند ارادة الحكومة.

بقيت كلمة، كلنا يعلم ان ميزانية الموظف بعجز فعسى وزير التموين ان يحل هذه العقدة عن قريب وتنفرج ازمة الغلاء. بقيت علينا قضية العمال الذين يعملون عند الحكومة فارجو ان يقول لنا دولة الرئيس اذا كان يشملهم هذا القرار ام لا وهم يتقاضون ١٥٠ الى ٢٠٠ غرشاً يومياً، وان يشملهم هذا المشروع وان ينظر اليهم بعين العطف.

نائب رئيس الوزارة: افهم جيداً العاطفة التي دفعت الزميل لحد للدفاع عن وجهة نظره ببلاغته المعهودة واسمحوا لي ان اعيد الامور الى نصابها واطهر للمجلس حقيقتها: ما هي الغاية من هذا المشروع؟ الغاية منه هي تحسين حالة موظفي الدولة. فالحكومة تنفيذاً للرغبة التي بدأها المجلس قد

ارصدت مليونين ونصف ليرة لرفع بدل غلاء المعيشة ثم ابدى موظفو الدولة رغبتهم بتحسين الملاك فجاء المشروع مطابقاً للرغبتين. فارجو ان لا تخلط قضية الموظفين بقضية اخرى لاني اعتقد ان كل قضية منفصلة عن الثانية، البحث اذن محصور بحالة تحسين موظفي الدولة. ولست بحاجة الى تدليل على افضلية زيادة الملاك وهو رأي الحكومة وليس ما يمنع المجلس من الأخذ به. اما اعتراض الزميل لحود لا ينطبق على الواقع فيقول: ما الفرق عليهم اذا استفاد موظفو الشركات... اعتقد ان منطقة مغلو ط فاسأله: اذا زدنا غلاء المعيشة فهل تشمل هذه الزيادة مستخدمي الشركات؟ كيف يمكنك ان تطبق هذا القانون على الشركات، هل تحتم عليها الزيادة؟ كلا!

هنالك يا سادة، حالة قانونية اود ان يطلع عليها المجلس الكريم هنالك تشريع سابق صادر عن المفوضية العليا كما انه هنالك تشريعاً صدر فيما بعد عن الحكومة وكلاهما يتعلق بتحديد الاجور في الشركات والمصانع والمحلات التجارية فاذا شئت ان تجبروا هذه المؤسسات على الزيادة لموظفيها لوجب عليكم وضع تشريع جديد بشأنهم. ومع ذلك فهذه الشركات تزيد في تعويض غلاء المعيشة ولا يمكنها ان تزيد في الملاك. لذلك اطلب الموافقة على مشروع الحكومة.

احمد فرنجيه: اظن ان الفريقين الزميل لحود والحكومة متفقان على تحسين حالة الموظف وسوف لا اتوسع بالبحث في هذه الناحية. قد خصصت الحكومة مليونين ونصف سنتق في نفس الغاية التي يريدها الاستاذ لحود ولكن مشروعه يستفيد منه الموظفون الصغار أكثر من مشروع الحكومة وليس ما يمنع من تطبيق مشروعه سوى رغبة الموظفين. لنرى اذا كانت رغبتهم على حق ان لا. انهم يتشبثون رفع الملاك والحكومة تقول انها لا تضر بموظفي الشركات اذا اخذت هذه الرغبة. اذن انا والزميل لحود والحكومة راغبون في الوصول الى تحسين حالة الموظف. لكن يقول نائب رئيس الوزارة ان الحكومة ستتخذ تشريعاً بهذا الخصوص فسترى اذا كان اساس الراتب حسناً لهذه الشركات فلا تمسه والا تدخل عليه تعديلاً يتناسب وحالة الموظف فاقول اننا في بلاد تتخذ حرمة التعاقد اساساً للمعاملات ولا يمكن منذ الآن ان نقابل بين ملاك المستخدم والموظف الحكومي. واطلب من الحكومة ان تضع تشريعاً خاصاً بالشركات والمحلات التجارية تجبرها فيه بزيادة بدل غلاء المعيشة لموظفيها بدون اي تمييز فيما بين هذه المؤسسات فالقانون يجب ان يطبق على الجميع بالعدل. لذلك لا اوافق على قرار اللجنة.

نائب رئيس الحكومة: ليس من الممكن ان تجبروا الشركات على رفع الملاك بموجب تشريع ولكن يمكن ان تزيدوا بد غلاء المعيشة فقط. ونحن مجبرون ان نأتي بتشريع.

احمد فرنجيه: هل يحسن التشريع الملاك ام غلاء المعيشة

نائب رئيس الوزارة: ان المحلات التجارية ليس لموظفيها ملاك بل نخضع لغلاء المعيشة وعندما تكلمت قصدت الشركات الكبرى التي لديها ملاك ولست انا بجابرهما لتغيير الملاك. واصبح مشروع الحكومة ومشروع الزميل لحود متساويين من حيث الزيادة تقريباً.

اديب الفرزلي: اطلب قفل باب المناقشة.

الرئيس: عندما نرى ان المشروع قد اشبع درساً نطرح اقتراح قفل باب المناقشة.

اميل لحود: بحث نصف ساعة يجعل نصف مليون مستخدم يستفيدون. كيف تجعل الحكومة موظفي الشركات ان يستفيدوا من تشريع يرفع غلاء المعيشة؟ هل تقول للشركات يجب ان نجعل غلاء المعيشة ٢٥٠٪ بينما هي جعلته ٢٠٠٪ الا تكون الشركات على حق اذا اجابت الحكومة: انت صرفت لموظفيك ٢٠٠٪ وانا اصرف مثلك ٢٠٠٪.

والمسألة الثانية هي مسألة صغار وكبار الموظفين. ان مشروع الحكومة يعطي الحاجب ٥ ليرات زيادة في الاساس بينما يعطى المدير ٣٥ ليرة. فهناك فئتان الاولى مدير والثاني حاجب وجندرية وبوليس فلينتخب المجلس احدى هاتين الفئتين ولير ايهما احوج للزيادة.

سامي الصلح: في سنة ١٩٤٢ عدلت الحكومة ملاك الموظفين والان تتقدم الحكومة الحاضرة برفع الملاك ثانية فهذا شيء مستغرب انا وافق على زيادة غلاء المعيشة ولا اوافق على رفع الملاك.

رئيس الوزارة: لكن ان تخاروا ما تريدون من المشروعين فنحن على استعداد لصرف مليونين ونصف ليرة لبنانية لتحسين احوال الموظفين الذين نعطف عليهم اشد العطف. اما ما تفضل به حضرة الزميل لحود بان الموظفين الكبار يستفيدون حسب مشروع الحكومة اكثر من الموظفين الصغار فهذا مما لا اقره عليه لان الزيادة تكون بنسبة الرواتب، نحن نريد ان نرفع ملاك الموظفين ليطمئنوا اليه. لذلك اطلب طرح المشروع على التصويت.

عبد الله اليافي: اريد ان ابدي ملاحظة قانونية: في اثناء التناقش لا يجوز للمجلس زيادة اي مبلغ ما.

اميل لحود: ان زيادة ١٥٠ الف ليرة في مشروعني تعوض من حسم التقاعد فيبقى الاعتماد على حاله.

اديب الفرزلي: كلهم تعطفون على الموظفين. ولكن الموظفون يطلبون رفع الملاك فلبو رغبتهم. اما موظفو الشركات فيمكنهم ان يستفيدوا من زيادة غلاء المعيشة واني على يقين بان ضمير مديري الشركات يساعد على انصافها.

الرئيس: لقد اشبع المشروع درساً. ولما كانت اللجنة المالية قد وافقت على مشروع الحكومة فاني اطرح مشروع الاستاذ لحود على التصويت ليتل المشروع.

فتلا الكاتب المشروع التالي:

قانون

المادة الاولى - عدلت المادة الاولى من قانون ٥ ايار سنة ١٩٤٤ على الصورة التالية:

يرفع معدل تعوض غلاء المعيشة المنصوص عنها في المادة الاولى من المرسوم الاشتراعي رقم ٢٦ تاريخ ٨ ايار سنة ١٩٤٣ بالمعدلات التالية:

- من ١٨٠ الى ٢٥٠ بالمائة للرواتب واقسام الرواتب التي لا تتجاوز الاربعين ليرة في الشهر.
- من ١٢٠ الى ١٥٠ بالمائة لاقسام الرواتب التي تتجاوز اربعين ليرة حتى الثمانين في الشهر.
- من ٩٠ الى مائة بالمائة لاقسام الرواتب التي تتجاوز الثمانين حتى المائة والخمسين ليرة بالشهر.
- من ٤٥ الى ٥٠ بالمائة لاقسام الرواتب التي تتجاوز ال ١٥٠ ليرة حتى ال ٢٢٥ ليرة بالشهر.
- ٤٥ بالمائة لاقسام الرواتب التي تفوق ٢٢٥ ليرة في الشهر.

ويرفع معدل تعويض غلاء المعيشة المنصوص عنه في المادة الثالثة من المرسوم الاشتراعي المذكور من ١٨٠ الى ٢٣٠ بالمائة لمعاشات التقاعد او اقسام المعاشات التي لا تتجاوز ٤٠٠٠ غرش لبناني في الشهر.

المادة الثانية - يعطى تعويض اضافي مقطوع لاصحاب الرواتب التي لا تتجاوز الخمس وثلاثين ليرة في الشهر كما يلي:

ليرات	
٣	للذين راتبهم ٢٥ ليرة و ٣٥ ليرة شهرياً
٥	للذين راتبهم ٢٠ ليرة شهرياً
٧	للذين راتبهم ١٥ ليرة شهرياً
٩	للذين راتبهم ١٠ ليرة شهرياً

ويضاف هذا التعويض المقطوع الى التخصيص المنصوص عنه في المادة الثانية من المرسوم الاشتراعي الانف الذكر.

المادة الثالثة - عدلت المادة الثالثة من قانون ٥ ايار سنة ١٩٤٤ على الصورة الاتية.

تطبق الفقرة الاولى من المادة من هذا القانون على المتوسط الشهري للرواتب والاجور الذي يتخذ اساساً لتصفية تعويض الصرف من الخدمة.

المادة الرابعة - يطبق هذا القانون اعتباراً من اول كانون الثاني سنة ١٩٤٤.

نائب رئيس الوزارة: ارجو قبل ان يعرض النص على التصويت ان يعرض المبدأ على التعديل.

الرئيس: من يقبل بالتعديل الذي قدمه الاستاذ لحود فليرفع يده.

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبل تعديل الاستاذ لحود على مشروع زيادة غلاء المعيشة للموظفين. والآن لدينا مشروعان يتعلقان

الاول بورثة المرحوم حسن عبد الساتر والثاني بالرسوم القنصلية. لتتل المشروع الاول.

فتلا الكاتب المشروع التالي:

قانون

المادة الاولى - اجيز للحكومة ان تدفع لورثة الدركي الشهيد حسن موسى عبد الساتر رقم ٣٠٨١ من طاقم سيار بعلبك (البقاع) الذي قتل قياماً بالواجب اثناء حوادث ٢٧ نيسان سنة ١٩٤٤. اسعافاً مالياً قدره (٥٠٠٠) خمسة الاف ليرة لبنانية.

المادة الثانية - يدفع هذا الاسعاف بصورة سلفة تسدد فيما بعد من الاعتماد الذي سيرصد لهذه الغاية في موازنة وزارة الداخلية.

الباب الخامس الفصل الثاني (الدرك) البند الخامس (المنح والجوائز).

المادة الثالثة - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

حميد فرنجيه: لفت نظر الحكومة سابقاً والفتة الان الى ان كل فرد من البوليس او الدرك يقتل اثناء وظيفته يعطى هذا المبلغ كما لو انه موجود تحت الخدمة لذا اطلب من الحكومة ان يعدل هذا القانون.

الرئيس: لتتل المادة الاولى من القانون المتعلق بورثة المرحوم حسن عبد الساتر.

فتلا الكاتب المادة الاولى التالية:

المادة الاولى - اجيز للحكومة ان تدفع لورثة الدركي الشهيد حسن موسى عبد الساتر رقم ٣٠٨١ من طاقم سيار بعلبك (البقاع) الذي قتل قياماً بالواجب اثناء حوادث ٢٧ نيسان سنة ١٩٤٤ اسعافاً مالياً قدره (٥٠٠٠) خمسة الاف ليرة لبنانية.

الرئيس: من يقبل بالمادة الاولى كما تليت فليرفع يده.

(الاكثرية توافق)

الرئيس: قبلت المادة الاولى، لتتل المادة الثانية

فتلا الكاتب المادة الثانية التالية :

المادة الثانية - يدفع هذا الاسعاف بصورة سلفة تسدد فيما بعد من الاعتماد الذي سيرصد لهذه الغاية في موازنة وزارة الداخلية.

الباب الخامس - الفصل الثاني (الدرك) البند الخامس (المنح والجوائز).

الرئيس : من يقبل بالمادة الثانية كما تليت فليرفع يده.

(الاکثرية توافق)

الرئيس : قبلت المادة الثانية والان لتتل المادة الثالثة

فتلا الكاتب المادة الثالثة التالية :

المادة الثالثة - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

الرئيس : من يقبل بالمادة الثالثة كما تليت فليرفع يده.

(الاکثرية توافق)

الرئيس : قبلت المادة الثالثة. والان القانون بكامله مطروح على التصويت بالمناداة بالاسماء.

فنادى الكاتب على النواب بالاسماء فصدقته الاكثية.

الرئيس : صدق القانون بالاكثية. والان ليعمل القانون المتعلق بالرسوم القنصلية.

فتلا الكاتب القانون التالي :

الرئيس : لدي مشروع بتعديل بعض مواد من اصول المحاكمات المدنية، من يقبل باعادته للجنة.

الاکثرية توافق

الرئيس : اعيد المشروع الى اللجنة، والان الباب الثاني : الضرائب المباشرة.

حميد فرنجيه : قالت الحكومة ان هذه الموازنة موقته، وصرح دولة الرئيس بانها اخذت على الاسس القديمة ولا

تعبير عن سياسة الحكومة المالية. ورغم ذلك ارى ان تؤكد رغبة المجلس في تغيير الاساس

المتبع. فاذا كنا في الماضي لا نتوخى سوى ايجاد المال للخزينة فيجب ان تكون سياستنا المالية

متناسبة مع السياسة الاقتصادية للبلاد.

يجب ان يدفع الى الخزينة اغنى طبقات الشعب لينفق على الفقراء فنرى ان الضرائب المباشرة التي

يدفعها الاغنياء هي جزء زهيد من الموازنة. فلم تأتينا حكومة وترفع معدل الضرائب المباشرة في

حين أن الضرائب غير المباشرة قد رفعت ثلاثة اضعاف. لكي نوجد للميزانية موارد ثابتة يجب ان

نعمد على الضرائب المباشرة فوجود ضريبة الدخل دليل خير ونرجو ان يتمكن المجلس من درسها في الدورة الاستثنائية المقبلة. ان الضرائب غير المباشرة اذا تضخمت لا يمكن للاقتصاديات ان تتحمل رد الفعل. نرى الضرائب على المواد الملتهبة تقدر بـ ٤ ملايين ليرة: تباع صفيحة البنزين بـ ٧ ليرات ترجع ٤ ليرات منها للدولة. واذكر سنة ١٩٣٩ عندما رفعت الشركة ثمن البنزين ١٦ غرشاً، اعتصم السائقون ١٦ يوماً. وكل ما يهمني هو غلاء نقل الحاجيات المتأتي عن زيادة اسعار البنزين. والحكومة نفسها اعترفت بهذه الاسس البالية وآمل في المستقبل ان لا تلجأ الى هذا التدبير. يجب على كل وزارة ان تدرس وارداتها ومصاريفها درساً دقيقاً يمكنها من القيام بكل ما تتطلبه مشاريعها واعمالها من نفقات. وهذا يمكنها من تجنب جميع انواع التضخم ولا سيما التضخم بالموظفين وان الملاحظة الرئيسية التي يهمني ان اوجهها الى الحكومة حول الميزانية هي انها لا تهتم اي اهتمام بالمسألة الاجتماعية كضمان مستقبل العمال الفقراء وعائلاتهم بايجاد صندوق توفير لهم يضمن مستقبلهم وهذه المسألة تتطلب حلاً سريعاً. ففي فلسطين مثلاً يوجد مشغل لليتامى وليس ما يمنعنا من ايجاد مثله في لبنان. وهناك ايضاً صندوق للاحتياط

هذه ملاحظات سريعة وارجو ان نأخذ الحيلة للمستقبل.

رئيس الوزارة: عندما تقدمت بالميزانية الى المجلس قلت انها مرتجلة وقد عنيت ما قلت اجل لم نجد متسعاً من الوقت لايجاد ميزانية حسبما نريد. وقد كان من المتوجب ان نأخذ البيت اللبناني ونفصل له الثوب اللازم له. اما وقد اصبح هذا البيت ملكاً له فوجب على الحكومة ان تأخذ الحيلة لايجاد ما يناسب هذا الوطن. علينا منذ الآن ان نعمل لايجاد موارد كافية حتى تأتي الميزانية المقبلة معبرة عما يجيش في صدورنا.

اعود للضرائب. قلت في مطلع دراستكم للميزانية ان لا يمكن ان نبني ميزانية على هذه الوسائل التي اوجدناها. فقدمت لمجلسكم ضريبة الدخل وارجو ان تعمدوا الى درسها باسرع ما يمكن. وستقدم الحكومة ضريبة جديدة على الاراضي سيكون نفعها عادلاً. وستعتمد الى تنظيم الميزانية على هذا الاساس. وارجو ان تمدوا لنا يد المساعدة في هذه المشاريع. ان الدورة العادية قد انتهت، فارجو ان لا ينقطع الزملاء عن معونتنا لاننا بحاجة الى دراستهم الموقفة.

جورج عقل: استمعنا بانتباه كبير الى ملاحظات الزميل فرنجه وقد عبر فيها عن آرائنا جميعاً واني اعلق على ما قال وأؤيد وجهه نظره. اني اقول كلمة في خاتمة الدورة العادية لانه لا تدور دورة عادية اخرى الا وتطل الحكومة وفي يدها الميزانية الجديدة. انظروا كيف قفزت ارقام الضرائب الغير المباشرة: ففي سنة ١٩٣٩ كانت موارد المواد الملتهبة ٦٧٩٥٠٠ ليرة فهي الآن ٣٤٠٠٠٠٠ ليرة رسوم

الطوابع كانت ٤٦٥٠٠٠ فستصبح بعد التصديق مليوناً و٢٥٠ ألفاً. وضريبة الملح ستصبح مليونين. ونرى ان حكومتنا فعلت كما فعلته الحكومات السابقة. ان هذه الضرائب غير مباشرة هي عماد هذه الميزانية، فنأمل ان لا تعتمد عليها الحكومة في ميزانيتها المقبلة واعتقد انه لا يكفي ان تخضر ميزانية وان نقر هذه الضريبة لان المفروض فيها هو مدى قابليتها من جانب الشعب كي لا تكون حبراً على ورق فتنفذ على الفقراء ولا تطال الاغنياء فتكون العاقبة وخيمة. يجب ان تتساوى الضريبة مع الدخل. لهذا يجب ان تسبق ضريبة الدخل الميزانية. وان تسهر الحكومة على دفاتر التجار لان هؤلاء يستعملون نوعين من الدفاتر لتضليل الحكومة. هذه كلمتي فيما يتعلق بالضرائب غير المباشرة.

عبد الله اليافي: لقد ورد في مشروع الحكومة مال الاحتياط فأسألها كم تبلغ قيمته.
رئيس الوزارة: سبعة ملايين.

سامي الصلح: كنت اود ان ابحث بالموضوع لكن ضيق الوقت حال دون ذلك. وانا متفائل رغم الازمة الاقتصادية الآخذة بالازدياد. كان عدد الاوراق النقدية المتداولة في الماضي ٢٠ مليوناً فاصبح الآن ٣٠٠ مليون وارتفاع الاسعار ناشئ عن هذا التضخم.
والان ارجو من الزملاء ان ينتقلوا الى بحث الموازنة.

الرئيس: لتتل المادة الخامسة من الباب الثاني - الضرائب المباشرة - ضريبة التمتع.
فتلا الكاتب المادة الخامسة التالية:

المادة الخامسة - ترفع ضريبة التمتع بمعدل ٢٠ بالمئة مما كانت عليه في سنة ١٩٤٣ ويستثنى من هذه الزيادة اصحاب الرواتب والأجور.

الرئيس: من يقبل بالمادة الخامسة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الخامسة، لتتل المادة السادسة.
فتلا الكاتب المادة السادسة التالية:

المادة السادسة - اعتباراً من اول كانون الثاني سنة ١٩٤٤ يعدل الرسم السنوي على الجهيزات اللاسلكية اللاقطة المنصوص عنها في المادة ١٦ من قانون موازنة سنة ١٩٣٩ المعدل بقانون ١٠ حزيران سنة ١٩٣٩ والمرسوم الاشتراعي رقم ٣٢٠ تاريخ ٢٩ كانون الثاني سنة ١٩٤٣ وفقاً للجدول التالي:
الجهيزات من النوع الثاني

جهازات عدد لمباتها دون الثماني. ٢٠٠٠ غ.ل.
جهازات عدد لمباتها ثمان وما فوق ٣٠٠٠ غ.ل.
الجهازات من النوع الثالث

جهازات عدد لمباتها دون الثماني ٢٥٠ غ.ل.
جهازات عدد لمباتها ثمان وما فوق ١٢٥٠ غ.ل.
الجهازات من النوع الرابع

جهازات تدور على العالين ٢٠٠ غ.ل.

الرئيس: من يقبل بالمادة السادسة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة السادسة، لتتل المادة السابعة
فتلا الكاتب المادة السابعة التالية:

المادة السابعة - تلغى اعتباراً من اول كانون الثاني سنة ١٩٤٤ علاوة العشرة بالمئة التي اضيفت الى الرسم السنوي على الجهازات اللاسلكية لمصلحة البلديات بموجب المادة الثانية من المرسوم الاشتراعي عدد ٣٢٠ تاريخ ٢٩ كانون الثاني سنة ١٩٤٣

الرئيس: من يقبل بالمادة السابعة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة السابعة. لتتل المادة الثامنة
فتلا الكاتب المادة الثامنة التالية:

المادة الثامنة - يلغى اعتباراً من اول كان الثاني سنة ١٩٤٤ رسم الاحصاء والعائدات التي كانت مفروضة على جهازات النوع الثاني بموجب قرار المفوض السامي رقم ١٣٨ تاريخ ١٧ حزيران سنة ١٩٣٥.

الرئيس: من يقبل بالمادة الثامنة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الثامنة، لتتل المادة التاسعة
فتلا الكاتب المادة التاسعة التالية:

المادة التاسعة - تلغى احكام المادة ١٩ من قانون الموازنة الصادر في ١٧ شباط سنة ١٩٣٩ وتستبدل بالنص التالي:

يعفى من الرسم السنوي على الجهيزات اللاسلكية:

- رئيس الدولة

- ممثلو الدول الدبلوماسية وقناصل السلك

- مدير ادارة البريد والمواصلات اللاسلكية والسلكية ومعاونوه الفنيون المكلفون مراقبة الاجهزة الفنية.

- المؤسسات العسكرية المتحالفة وضباط الجيوش المتحالفة الموجودون تحت السلاح.

- باعة الاجهزة او صناعتها او مصلحوها المأذون لهم وذلك عن الاجهزة الموجودة برسم البيع او المعروضة في محلاتهم او مصانعهم.

الرئيس: من يقبل بالمادة التاسعة كما تليت فليرفع يده.

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل المادة التاسعة، لتتل المادة العاشرة.

فتلا الكاتب المادة العاشرة التالية:

المادة العاشرة - ان باعة الاجهزة اللاسلكية اللاقطة وصناعتها المأذون لهم يجب ان يؤدوا الرسم السنوي عن كل جهاز يؤجرونه او يعيرونه مهما كانت مدة التأجير او الاعارة.

ولا يدفع الرسم عن الجهاز الواحد الذي يؤجر او يعار الا مرة واحدة في السنة.

الرئيس: من يقبل بالمادة العاشرة كما تليت فليرفع يده.

الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة العاشرة، لتتل المادة الحادية عشرة كما عدلت.

فتلا الكاتب المادة الحادية عشرة المعدلة التالية:

المادة الحادية عشرة - تحول ادارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية حق القيام بالجباية الاكراهية والحجز وفقاً لقانون تحصيل الضرائب المقررة: وتصدر قرارات الحجز عن مدير الادارة المذكور.

الرئيس: من يقبل بالمادة الحادية عشرة كما تليت فليرفع يده.

الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الحادية عشرة، لتتل المادة الثانية عشرة فتلا الكاتب المادة الثانية عشرة التالية:

المادة الثانية عشرة - ان الرسوم المقررة (رسوم الاحراج) المقررة في المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٥ تاريخ ٢٦ شباط

سنة ١٩٤٢ تحدد اعتباراً من نشر هذا القانون كما يلي:

١٠٠ قرش لبناني رسماً مقطوعاً عن كل عريضة تتعلق باستثمار حرج او بطلب قطع.

٤٠٠ قرش لبناني عن كل طن من فحم الحطب

٦٠٠ قرش لبناني عن كل طن من الاخشاب المعدة للصناعة

ويضاف الى هذه الرسوم رسم قدره ليرة لبنانية واحدة عن كل طن من حطب الوقود.

الرئيس: من يقبل بالمادة الثانية عشرة كما تليت فليرفع يده

الأكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الثانية عشرة، والآن الباب الثالث، الضرائب والرسوم غير المباشرة، الرسوم والنفقات القضائية، لتتل المادة الثالثة عشرة.

فتلا الكاتب المادة الثالثة عشرة التالية:

المادة الثالثة عشرة - الغيت المادة ١٨ من قانون الموازنة الصادر بموجب الرسوم الاشتراعي رقم ١٨٢ تاريخ ٣٠ أيار سنة ١٩٤٢ واستبدلت بالاحكام الآتية:

مهما كانت درجة المحاكم ونوعها فان القرارات والاحكام على اختلاف انواعها سواء كانت غياية او وجاهية مبرمة او غير مبرمة التي لا يطلب اصحابها استخراجها بخلاف شهرين من تاريخ صدورهما تنظم خلاصتها افراديا فيما يتعلق بالرسوم والنفقات بنهاية كل شهر بواسطة قلم المحكمة ويلاحق على اساس هذه الخلاصات تحصيل الرسوم والنفقات القضائية المتوجبة للخرينة من المحكوم عليه بها بواسطة النيابة العامة وقضاة الصلح كما تحصل الرسوم والنفقات في الدعاوى الجزائية.

تشمل كلمة الرسوم والنفقات القضائية المبالغ المتوجبة للخرينة بحسب تعرفه الرسوم القضائية او نظام الطوابع الاميرية والمبالغ المتوجبة لها بمقتضى المادتين ٤٣٩ و ٤٤١ من قانون الاصول المدنية او الاحكام التي تستبدل بها. وتسري الاحكام السابقة على الرسوم والطوابع المتوجبة للخرينة في التعويضات المدنية المحكوم بها من المحاكم الجزائية.

سامي الصلح: ارى صعوبة في تنفيذ هذه المادة.

اديب الفرزلي: المقصود من القوانين ان تراعى فيها المصلحة العامة. عندما يقيم شخص دعوى بدفع الخرج المطلوب وبعد ان يربحها ويأخذ حكماً على خصمه، ربما يتفق معه ويوقف التنفيذ، فتأتي الحكومة وتحصل منه الرسوم. أليس صاحب الحكم حراً بان ينفذ اولا. مثلاً: رجل اخذ حكماً

بـ ١٠ آلاف ليرة وتصلح على الف فيدفع رسوماً على ١٠ آلاف؟ فارجو من الحكومة ان ترجع الى تعديل هذه المادة.

نائب رئيس الوزارة: فاذا تصالحت فلا لزوم لدفع الرسوم. ومع هذا لتلغ النفقات والمصاريف في الاحكام المدنية.

الرئيس: من يقبل بالمادة الثالثة عشرة وقد حذف منها النفقات والمصاريف في الاحكام المدنية فليرفع يده.
(اقلية)

الرئيس: من يقبل بالغاء المادة الثالثة عشرة بكاملها
الاكثرية توافق

الرئيس: الغيت المادة الثالثة عشرة، لتتل المادة الرابعة عشرة وقد اصبحت ثالثة عشرة.
فتلا الكاتب المادة الثالثة عشرة التالية:

المادة الثالثة عشرة - عدلت المادة الاولى من المرسوم الاشتراعي رقم ٢٨ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني سنة ١٩٤٠ على الوجه الآتي:

ان قرارات محكمة الاستئناف واحكام المحاكم البدائية في المواد الجزائية وكذلك قرارات واحكام المحاكم الاخرى المدنية والشرعية فيما يتعلق بالغرامات النقدية التي اكتسبت قوة الحكم المبرم تنفذ بناء على طلب النيابة العامة لدى المحكمة التي لفظت الحكم. يستثنى من احكام الفقرة السابقة الغرامات المنصوص عليها في القرارات الصادرين في ١٥ حزيران سنة ١٩٣٥ و ٢٠ كانون الاول سنة ١٩٣٠ المختصين بالجمارك وحصر التبغ فان هذه الغرامات تبقى خاضعة لنظامها الخاص.

الرئيس: من يقبل بالمادة الثالثة عشرة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الثالثة عشرة، لتتل المادة الرابعة عشرة.
فتلا الكاتب المادة الرابعة عشرة التالية.

المادة الرابعة عشرة - خلافاً لاحكام المادة العاشرة من المرسوم الاشتراعي رقم ١٣٠/ل. الصادر في ٢٠ كانون الاول سنة ١٩٣٣ المختص بتنظيم رسم الطوابع والمعدل بالمادة ال ١٩ من قانون موازنة سنة ١٩٤٢ تخضع الاستدعاءات والعرائض وكافة الاوراق المبينة في المادة ١٠ فقرتها ٥٧ الى رسم طابع قدره خمسة وعشرون قرشاً لبنانياً.

الرئيس: من يقبل بالمادة الرابعة عشرة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الرابعة عشرة، لتتل المادة الخامسة عشرة.
فتلا الكاتب المادة الخامسة عشرة التالية:

المادة الخامسة عشرة - حدد ثمن بيع الملح في مستودعات الادارة بخمسة وعشرين (٢٥) غرشاً لبنانياً الكيلو.
الرئيس: من يقبل بالمادة الخامسة عشرة فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الخامسة عشرة، والآن الباب الرابع، احكام متفرقة. لتتل المادة السادسة عشرة.
فتلا الكاتب المادة السادسة عشرة التالية.

المادة السادسة عشرة - خلافاً لاحكام المادة الرابعة من المرسوم الاشتراعي رقم ٢٠٦ تاريخ ٣١ آب سنة ١٩٤٢
تؤخذ ايراداً على الموازنة الرسوم المفروضة على رخص التصدير المحصلة سابقاً او التي ستحصل
فيما بعد.

الرئيس: من يقبل بالمادة السادسة عشرة فليرفع يده
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة السادسة عشرة - لتتل المادة السابعة عشرة
فتلا الكاتب المادة السابعة عشرة التالية.

المادة السابعة عشرة - خلافاً لاحكام المادة الثالثة من المرسوم الاشتراعي رقم ٣١٣ تاريخ ٢٢ كانون الثاني سنة
١٩٤٣ المعدل بموجب المرسوم الاشتراعي رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٧ شباط سنة ١٩٤٣ تؤخذ ايراداً
على الموازنة الرسوم المفروضة على السلع المراقبة التي توزعها وزارة التموين وفقاً لاحكام المرسوم
الاشتراعي رقم ١٨٩ تاريخ ١٨ حزيران سنة ١٩٤٢

وتطبق احكام هذه المادة على ما حصل من الرسوم المذكورة حتى الآن.

الرئيس: من يقبل بالمادة السابعة عشرة كما تليت فليرفع يده.
الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة السابعة عشرة، لتتل المادة الثامنة عشرة
فتلا الكاتب المادة الثامنة عشرة التالية:

المادة الثامنة عشرة - ان الاعتمادات البالغة ٢٥٠٠٠٠٠ مليونين وخمسمائة الف ليرة لبنانية المرصدة في الباب الاخير احتياطي لنفقات غير منتظرة، البند الثاني، احتياطي لزيادة الرواتب، من موازنة سنة ١٩٤٤ يوزع على مختلف ابواب وفصول وبنود الموازنة بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية يتخذ في مجلس الوزراء. ويجري التوزيع بنسبة ما يصيب كل بابا وفصل وبند من الزيادة.

الرئيس: من يقبل بالمادة الثامنة عشرة كما تليت فليرفع يده

الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الثامنة عشرة. لتتل المادة التاسعة عشرة

فتلا الكاتب المادة التاسعة عشرة التالية:

المادة التاسعة عشرة التالية - يرفع معدل المحسومات التقاعدية من ٧ الى ١٠ بالمئة اعتباراً من اول تموز سنة ١٩٤٤.

اميل لحود: يحسم التقاعد على اساس الراتب. فالذي يتقاضى مثلاً ٢٠٠ ليرة يكون اساس راتبه ٤٠ ليرة فيدفع محسومات تقاعدية عن ٤٠ وليس عن ٢٠٠ ليرة فطال الموظف الصغير ١٢٠ غرساً بالشهر والموظف الكبير ٨٠٠ بالشهر. لذا اتفقنا في اللجنة ان يزداد المحسوم التقاعدي من ٧ الى ١٠ بالمائة.

رئيس الوزارة: اذكر عندما بحثنا قضية زيادة الملاك قلت بزيادة المحسومات التقاعدية. ولما لم تقرر زيادة الملاك فارى الرجوع عن زيادة المحسومات التقاعدية.

حميد فرنجيه: عندما قررت اللجنة زيادة المحسومات التقاعدية اخذت بعين الاعتبار موازنة صندوق التقاعد التي هي بعجز فادح: كان العجز في سنة ١٩٣٢ لا يتجاوز ٢٥٠ الف ليرة والآن اصبح مليوناً وفي المستقبل تضطرر الزيادة. لدينا عدد كبير من الموظفين فاذا تركنا المحسومات التقاعدية على حالتها تزداد نفقات التقاعد ولا اظن انه يوجد موظف في الدولة تؤثر به هذه الزيادة.

الرئيس: من يقبل بالمادة التاسعة عشرة كما عدلتها اللجنة فليرفع يده.

الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة التاسعة عشرة لتتل المادة العشرون.

فتلا الكاتب المادة العشرين التالية:

المادة العشرون - تطبق احكام الباب الثاني ما عدا المادة ١٢ منه اعتباراً من اول كانون الثاني سنة ١٩٤٤.

تطبق احكام المواد ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ اعتباراً من اليوم الثامن من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

تطبق احكام المادة ١٦ اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

الرئيس: من يقبل بالمادة العشرين كما تليت فليرفع يده.

الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة العشرون. لتتل المادة الحادية والعشرون.

فتلا الكاتب المادة الحادية والعشرون التالية:

المادة الحادية والعشرون - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية

الرئيس: من يقبل بالمادة الحادية والعشرون كما تليت فليرفع يده

الاكثرية توافق

الرئيس: قبلت المادة الحادية والعشرون، والان المشروع بكامله مطروح على التصويت بالمناداة بالاسماء.

فنادى الكاتب على النواب بالاسماء فصدق بالاكثرية وخالف السيد جورج عقل.

الرئيس: صدق القانون والان نعود الى جدول (١) الباب الاول الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها.

البند الاول ضريبة الاملاك المبنية واعتماده ١٢٠٠٠٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

الاكثرية توافق الخ. . .

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل البند العشرون، والان الباب الثالث حاصلات املاك الدولة.

البند الحادي والعشرون - بيع اشياء منقولة واعتماده ٦٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

الاكثرية توافق الخ. . .

الرئيس: قبل البند السادس والاربعون للذكر

اديب الفرزلي: استفهم من الحكومة فيما يختص بضريبة ارباح الحرب: انني اذكر انه ورد في المشروع الانشائي

مبلغ كبير تحت هذا الاسم وهنا في الميزانية نراه محدداً. ان هذا الرقم اما ان يكون فكراً واما ان

يكون قد وضع في عمود لحساب المطابقة. فأقول للحكومة ان كلمة ارباح الحرب ترن في آذان

اللبناني وهي آخر كلمة نقولها: ان الحكومات السابقة قد سنت مثل هذه القوانين وبقيت حبراً

على ورق. والتجار لا يزالون يأخذون الحكومة بالمساومة ومهما بلغ نبوغ الحكومة بالسياسة

فأؤكد ان تاجراً واحداً يعلو نبوغه عليها والخزينة متعطشة الى مثل هذه الضريبة. خذوا مثلاً انكلترا، لقد وضع مال الشعب فيها تحت تصرف الحكومة. لا نرى في الجرائد الا العناوين الضخمة عن هذه الضريبة ونأبى على الوزارة الجليلة ان تردد هذه الكلمة: خرج التجار مسرورين. بل يجب ان تخرج الخزينة مسرورة. ويتبين لنا ان تاجراً واحداً يمكنه ان يدفع خمسة أضعاف ما تفاوضون به. فارجو من الحكومة ان لا تفاوض بارباح الحرب الا بعد التدقيق.

رئيس الوزارة: وضعنا في المشروع الانشائي بضعة ملايين وكذلك في الميزانية، وكل ما يجري بهذا الصدد يعود البت به لمجلسكم الكريم. فلدينا مشروع جديد وافكار وآراء، سنأتي بها في الدورة المقبلة واريده ان اطمئن الزميل الفرزلي باننا مهما كنا دهاة وكان التجار دهاة أيضاً فهو ادهى منا.

والآن الباب الثامن: المأخوذات من حاصلات الضريبة فوق العادة على ارباح الحرب. الرئيس: البند السابع والأربعون: مأخوذات من حاصلات الضريبة فوق العادة على ارباح الحرب واعتماده ٣٠٠٠٠٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل البند السابع والأربعون، والآن القانون بكامله معروض على التصويت بالمناداة بالاسماء. فنادى الكاتب على النواب بالاسماء فصدقه بالاكثرية وخالف السيدان محمد العبود وامين السعد. وامتنع السيدان: ابراهيم حيدر والفرد نقاش وعارض السيد جورج عقل.

الرئيس: قبل القانون بالاكثرية، والان الباب الثامن عشر، احتياطي لنفقات غير منتظرة.

البند الاول، احتياطي لزيادة الرواتب واعتماده ٢٥٠٠٠٠٠٠ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل البند الاول، البند الثاني، احتياطي لنفقات غير منتظرة واعتماده ٦٠١١١٢ ليرة.

من يقبل به فليرفع يده

الاكثرية توافق

الرئيس: قبل البند الثاني، والان لدي اقتراح موقع من عدة نواب يطلبون فيه تسجيل كلمة شكر لرئيس لجنة المالية حميد بك فرنجهي ولمقرره الاستاذ اميل لحود ولسائر اعضائها على النشاط الذي ابدوه في انجاز اعمال اللجنة.

رئيس الوزارة: الحكومة تشارك المجلس الكريم بهذا الشكر.

حميد فرنجيه: ارجو من المجلس ان يأخذ بعين التقدير المساعدة التي قدمها لنا مدير الموازنة السيد اندره تويني في اثناء درسنا للموازنة وان يسجل له كلمة شكر ايضاً.

الرئيس: من يقبل بتسجيل كلمة شكر لرئيس ومقرر واعضاء اللجنة المالية ومدير الموازنة فليرفع يده.
الأكثريّة توافق

الرئيس: اذن لتسجل كلمة شكر لرئيس ومقرر واعضاء اللجنة المالية ومدير الموازنة.

والآن لتتل خلاصة محضر هذه الجلسة.

فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر وبانتهاء هذه الجلسة ينتهي العقد العادي الاول. كل سنة وانتم بخير. رفعت الجلسة في تمام الساعة السابعة.

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حماده

امين السر

رفعت قزعون

نظر وصدق

امين السر العام لمجلس النواب

كاتب المحضر

احمد اسبر